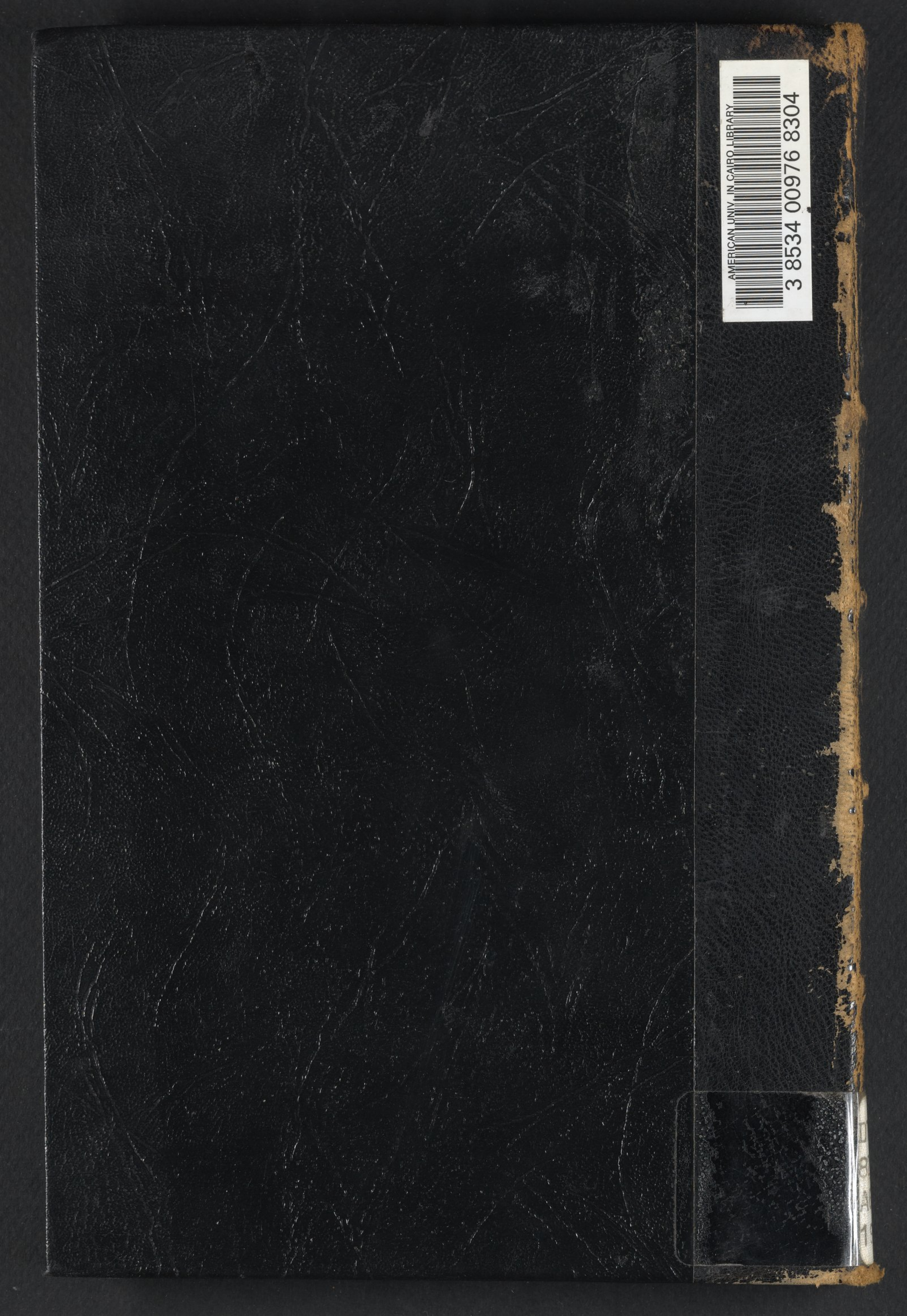
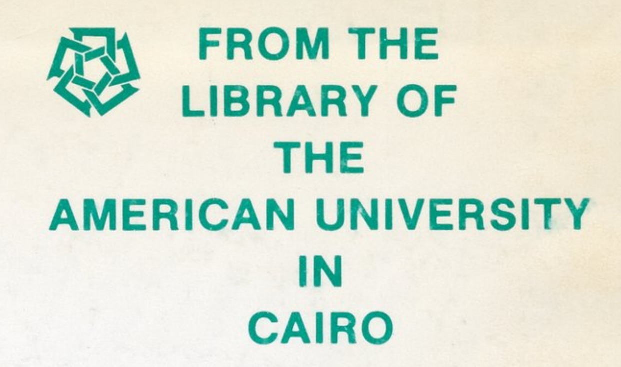

AMERICAN UNIV. IN CAIRO LIBRARY
3 8534 00976 8304


FROM THE
LIBRARY OF
THE
AMERICAN UNIVERSITY
IN
CAIRO
من مكتبة
الجامعة الامريكية بالقاهرة

مركز مصر الدولى

من الفتح العثمانى الى الوقت الحاضر

ألفه بالالمانيه وعربه

دكتور محمد ابو طائله

خريج جامعتي برلين وفيرتسبورج فى السياسة والاقتصاد

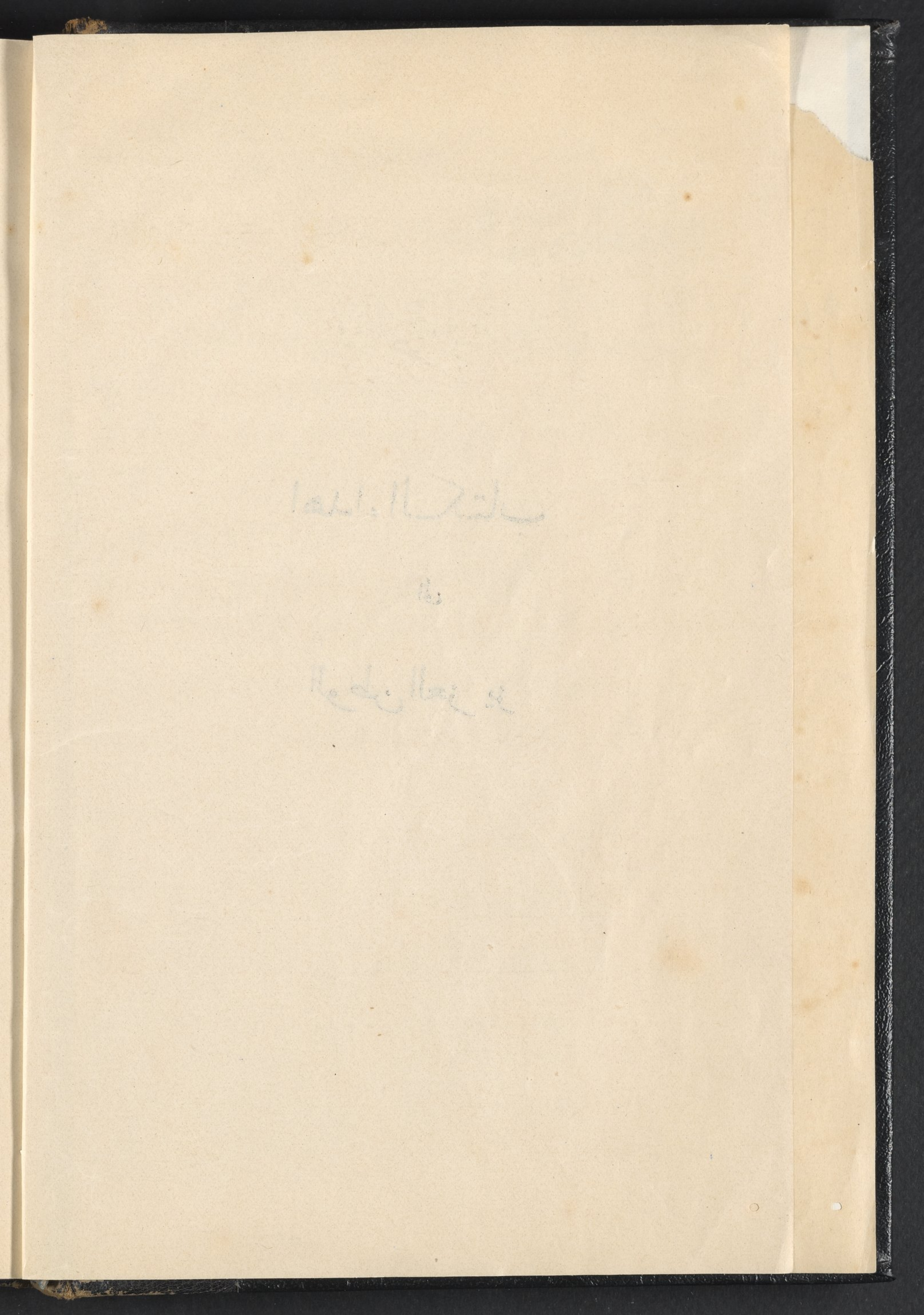
(وهو الكتاب الذى قدمه المؤلف الى جامعة فيرتسبورج

فى المانيا فحاز القبول بدرجة عظيمة جداً)

الطبعة الاولى

١٣٤٣ - ١٩٢٤

مطبعة جريدة الصباح بمصر



مقدمة التعريب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العباد والصلاة والسلام على علم الجهاد وعلى جميع الانبياء ذوى الاقدام والعزم والسداد . أما بعد فهذا كتابى أضعه بين يدى أمتى وان هو الا صورة لمبدئى وخلاصة لعلمي وقد كتبته فى ألمانيا على ضفاف الماين لأنصر به وطنى وأشيد بذكر قومى ثم عربته فى مصر على ضفاف النيل لأصل به حلقة الماضى المجيد بالحاضر الباهر وأجسم فى صفحاته جهاد مصر ضد كل غاصب طامع . ولقد بدأت فى كتابى بمصر مستقلة ترتع فى أوج عظمتها وقوتها وانتهيت بها مستقلة كذلك تتبوأ مكانتها العالية بين الامم ، وبين العهدين وصفت ما لاقته مصر من المحن وقاسته من الغاصبين وذكرت لقوة يقينها بحقها وعظم جهادها اليه . وغايتى من كل ذلك أن أبين أن حقوق مصر لم تمسها يد الطامعين رغم سطوتهم وجبروتهم . وأن أبرهن ونحن على باب المفاوضة مع انجلترا أنها لم تكسب فى بلادنا حقا من الحقوق وان طال احتلالها وعدوانها . ولقد بنيت هذه الحقيقة على قواعد القانون الدولى التى لانزاع فيها ورددت دعوى الكتاب الذين يتلمسون لمركز انجلترا فى مصر والسودان شرعية موهومة . ولئن أمكننى بذلك أن أجعل هذه الحقيقة عقيدة راسخة فى نفوس أمتى فقد

أديت واجبى واطمأننت على حقوق بلادى فان قوة الحق فى الايمان به وأصل الايمان المعرفة .

وقد لقيت صلابة جمة فى تعريب الاصطلاحات القانونية فان القانون الدولى لم يكن يعرب واصطلاحاته فى لغتنا غير متفق عليها . وقد اخترت من العربية كلمات تقابل تلك الاصطلاحات راجيا أن أكون قد وفقت الى الصواب فيها .

وقد رأيت الايجاز فى تعريب القسم التاريخى من هذا الكتاب اذ عربت الكتاب للمصريين وكلهم يعلم تاريخ وطنه وانما ذكرت أهم الحوادث مجملة وقصرت عنايتى الكبرى على القسم القانونى وهو الغرض من الكتاب وتوخيت فى الترجمة وضوح المعنى وسهولة العبارة حتى يقدر على الفهم غير الحقوقيين أيضاً فيعم النفع والسلام ؟

دكتور محمد أبو طائلة



الفهرست

الفصل الاول

الفصل الثانى

الفصل الثالث

بحث قانونى :

التدخل الدولى ـ تدخل انجلترا فى مصر ـ علاقة مصر بتركيا ـ علاقة مصر بانجلترا

الفصل الرابع

مصر دولة تامة السيادة (منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤)

بحث تاريخى :

مصر فى الحرب العظمى ـ الثورة المصرية

بحث قانونى :

الحماية الدولية ـ سيادة مصر التامة ـ مشروع ملنر ـ مشروع كيرزن ـ تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ والمفاوضات المقبلة

الفصل الخامس

السودان

بحث تاريخى :

فتح السودان ـ ثورة المهدى ـ اعادة فتح السودان ـ معاهدة سنة ١٨٩٩ ـ أهمية السودان لمصر

بحث قانونى :

تمهيد ـ مركز السودان من حكم محمد على الى ثورة المهدى ثورة المهدى واخلاء السودان ـ (اعادة فتح) السودان ـ معاهدة سنة ١٨٩٩ مركز السودان الدولى منذ سنة ١٨٩٩

المراجع

الكتب القانونية :

الكتاب		المؤلف	اللغة
علم النظام العام	تأليف	يلنك	بالالمانية
القانون الدولى	"	فون ليست	"
القانون الدولى	"	شتروب	"
القانون الدولى	"	فون مارتنز	"
القانون الدولى	"	شيفر وبرموده	"
القانون الدولى	"	أولمان	"
معاهدة فرساى وعصبة الامم	"	مويرر	"
معاهدة فرساى	"	شتروب	"
الكتاب السنوى للقانون الدولى	"	كثيرين من الالمان	"
مجلة القانون الدولى	"	" "	"
قاموس الدولة	"	" "	"
مركز مصر الدولى والنظامى	"	فون جريناو	"
مركز مصر الدولى والنظامى	"	كلش	"
مركز مصر الدولى والنظامى	"	فنترر	"
مركز مصر الدولى	"	فون ماير	"
قانون مصر النظامي	"	فون دونجرن	"
الحماية الدولية	"	هايابورن	"
علاقات التبعية الدولية	"	بورنهاك	"

الكتب السياسية والتاريخية :

مصر الحديثة	تأليف اللورد كرومر	مترجم بالالمانية
تاريخ مصر فى القرن التاسع عشر	,, هازنكليفر	بالالمانية
تاريخ مصر	,, السكندرى وسليم	بالعربية
مفاوضات الانجليز بشأن المسألة المصرية	,, أمين بك الرافعى	بالعربية
استعباد مصر	,, منصور بك رفعت	بالالمانية
انجلترا ومصر	,, روداف هرمز	,,
مصر فى الحرب العالمية	,, كارل هوفر	,,
مصر	تأليف فيبرج	بالالمانية
مصر	تأليف فون أوتمار	بالالمانية
قناة السويس	,, فون أوتالوم	,,
قناة السويس	,, دد . ريه	,,
دين مصر العام	,, كاوفمان	,,

مقدمة التأليف

حاولت بهذه الرسالة أن أبين التغيرات التى مرت بمركز مصر الدولى على كر الدهور : وقديماً كانت مصر عرضة للحوادث الجسام وكان تاريخها مفعماً بالانقلابات الخطيرة مما يشغل القانون الدولى ويبعث فى علمائه الرغبة فى بحثها حتى وصلوا فى أبحاثهم الى آراء متضادة متباينة . ولقد كتب عن مركز مصر الدولى علماء من الالمان والفرنسيين والانجليز ولكنهم لم يتخطوا فى مؤلفاتهم العهد الذى سبق الحرب الكبرى بينما هذه الحرب هي التي جلبت لمصر أكبر التغيرات فأصبح مركزها القانونى فى حاجة الى الايضاح . ومن جهة أخرى نجد المؤلفات الانجليزية والفرنسية فى هذا الموضوع تخدم الاغراض السياسية وتنظر الى النقطة القانونية بمنظار المصلحة الخاصة بانجلترا أو فرنسا فهى لذلك متحيزة لا يصح الاعتماد عليها . وكذلك المؤلفات الالمانية لم تقل تحيزاً اذ تتخذ الكتب الانجليزية المغرضة أساساً لبحثها فتشاركها التحيز ولو بدون علم ولا رغبة . انظر مثلا كيف يعتمد المؤلفون الالمان على كتاب (مصر الحديثة) الذى أملاه الحق والتعصب على مؤلفه اللورد كرومر ولا يسألون عن نسبة الكذب الى الصدق فيه ... فلا عجب اذن أن يتكلم المؤلفون الالمان عن (الحضارة) التى خلقتها انجلترا فى مصر كما يزعم المستعمرون الانجليز وأن يتلمسوا لانجلترا فى مصر مركزاً شرعياً وسط عدوانها الصريح

أمام ذلك يردد مصرى فى هذه الرسالة صوت مصر الحق. وقد حبس فى نفسه عواطفه المتدفقة المنهملة حتى لا يسمع سوى صوت الحق والعلم ولا تقرأ الا نتائج منطقية بنيت على وقائع ثابتة ودعمت بقواعد القانون الدولى المعترف بها. أجل لم اكتب رسالتى هذه كعدو لدولة معينة ـ مهما كانت ظالمة ـ ولا كممثل لحزب خاص فى مصر وانما لادافع بها عن بلادى المضطهدة التي عيقت فى تقدمها وحبست عن السير فى حضارتها. ولاعلن فيها مظالمها وآلامها. وأمانيها وآمالها. ولابحث مركزها القانونى بين دول العالم. دون أن أميل فى كل ذلك الى التحيز او الغلو اللذين يذهبان دوما بقيمة المباحث العلمية

ولا بد لمن يكتب عن المركز الدولى لاحدى الدول أن يتخذ تاريخها أساسا سيما التاريخ السياسى. فان الحوادث التاريخية هى التى تحدث التغيرات القانونية. ولذا بحثت فى هذا الكتاب تاريخ مصر بالتوسع الذى يسمح به الحجم. وقسمت كل فصل الى قسم تاريخى وقسم قانونى لابنى فى كل عهد النتائج القانونية على مقدماتها من التاريخ. ولعل هذه الطريقة أدعى الى الغرض من الطريقة التي اتبعها المؤلفون الالما ان اذ يذكرون تاريخ مصر الى آخره ثم يبدأون بحثهم القانونى للعصور كلها دفعة واحدة ولقد خصصت بالتفصيل العصر الذى بين عامي ١٨٨٢ و١٩١٤ ففيه اغتصبت انجلترا لنفسها النفوذ الاكبر فى مصر وبشأنه حصل اكبر الخلاف بين علماء القانون الدولى

وأؤمل أن أكون برسالتى هذه قد أديت واجبا نحو وطني العزيز

وقد خدمت الشعب الالمانى من جهة أخرى نخبرته بدولة فتية سيكون لها فى المستقبل مثل تاريخها القديم المجيد

دكتور محمد ابو طائلة

الفصل الاول

مصر كقطر عثماني ١٥١٧ - ١٨٤١

مصر قبل الفتح العثمانى

كان لمصر بعد أن فتحها العرب سنة ٦٣٨ ميلادية استقلال داخلى بقدر ماداخل الامبراطورية العربية يتغير تبعا لثقة الخليفة وعدمها فى واليه حتى جاء احمد بن طولون أحد الولاة ووصل الى قوة أمكنته من اعلان الاستقلال التام وتأسيس أسرة حاكمة سنة ٨٦٨ وقد تعاقبت بعد ذلك أسر توالت الحكم مستقلة ماعدا فترات. تخللت هذا العهد كان فيها حاكم مصر تابعا للخليفة العربى. بل لقد أسس أتباع على - من يسمون الشيعة - خلافة مستقلة فى مصر ناظرت الخلافة السنية فى بغداد من سنة ٩٦٩ الى سنة ١١٧١. وقد أنشأ هؤلاء (الفاطميون) حضارة فى مصر لازالت تباهى بآثارها الامم. غير أنهم لم يلبثوا أن ضعف خلفاؤهم فانهار حكمهم وتبعتهم أسر اخرى جعلت تعترف بسيادة الخليفة الدينية وتحكم فى جميع المسائل الدنيوية مستقلة تمام الاستقلال. ومن هؤلاء الحكام أولئك الابطال الذين حموا الاسلام ضد المغيرين فى الحروب الصليبية. ولا يزال اسم صلاح الدين الايوبى ينبىء عما كان لمصر اذ ذاك من العظمة والمجد

ولقد سقطت بغداد سنة ١٢٥٨ فى أيدى المغول وبقى الاسلام ثلاثة أعوام بلا خلافة. حتى دعا سلطان مصر نسل آخر الخلفاء الى مصر سنة

١٢٦١ ونصبه خليفة على المسلمين ولكن دون أن يمنحه أى حق فى الحكم الدنيوى . كذلك كانت مصر منذ أمد طويل فى الواقع قلب الاسلام وحصنه وحامل حضارته فأصبحته الآن شرعا بانتقال الخلافة اليها

وفى ذلك العهد لم يكن الطريق البحرى حول أفريقيا قد تم كشفه فكان طريق القوافل مابين الاسكندرية والسويس سلفا لقناة السويس فى التجارة العالمية سيما بعد أن سببت الحروب الصليبية الصلات التجارية بين امم الشرق والغرب ولا عجب اذن ان كانت مصر اذذاك مركزا لحضارة فى العالم كله . ولم يكن بلاط السلاطين المماليك بفخامته وجلاله وترفه الا مرآة للمدنية والثروة والقوة التى كانت مصر ترتع فيها . أولئك المماليك الذين أتوا الى البلاد عبيدا لحكامها وربوا تربية عسكرية خاصة ليكونوا حراسا لهم فكونوا مع الزمن طبقة فى الامة لم تلبث أن قويت حتى ملكت زمام الحكم فأصبح المماليك سلاطين مصر : وقد وفقوا بين صالحهم وصالح مصر وبرعوا فى السياسة كما برعوا فى الحرب وهم الأولى بدأوا العلاقات الدولية مع أوروبا فعقدوا الاتفاقات التجارية مع فرنسا والجمهوريات الايطالية

***

هكذا أتى القرن السادس عشر وقد بلغت مصر غاية مجدها بينما أمة أخرى فتية كانت تشق الطريق لنفسها لتلعب دورها فى تاريخ العالم هذه الامة هي الامة العثمانية من الاتراك التى غلبت المصريين على أمرهم وفتحت بلادهم عام ١٥١٧ فأنزلت الدولة المصرية المستقلة الى قطر عثمانى

لاميزة له . وعاقت مصر اكثر من ثلاثة قرون عن تقدمها بل عادت بها القهقرى

الحكم العثماني حتى الحملة الفرنسية

١٥١٧ - ١٧٩٨

دفع السلطان سليم الى فتح مصر دوافع عدة: أولها الانتقام من سلاطين مصر الذين كانوا يساعدون مدعي الملك من الاسرة العثمانية ويتحالفون مع دولة الفرس التي كانت عدو تركيا . ثم رغبة بنى عثمان فى حكم العالم الاسلامى وفى ملء خزائنهم بجزيات البلاد التى يفتحونها. وكذلك تم غزو مصر وانتهت سيادتها واستقلالها بقتل البطل طومان بك .

ولقد علم السلطان سليم من عبر التاريخ أن كل وال تكبر قوته يستقل عن سيده ولذا جعل همه أن يحد من سلطة واليه على مصر كيلا يأتى يوم ترمى مصر فيه النير العثمانى وتستعيد استقلالها. فمنح قائد الحامية العثمانية سلطة ينافس بها الباشا الوالى وأقام بجانب كلاهما مجلسا من الرجالات خصه بالادارة . وعين خلفاء المماليك حكاما على المديريات الاربعة والعشرين التى قسمت مصر اليها . ولم يعبأ سليم بفوضى هذه الادارة المختلة التى أساسها تجزئة الحكم وتعادى السلطات مادامت السيادة العثمانية قائمة ومصر بلداً تركيا.

× ولقد بدأ مع الغزو العثمانى أظلم العهود فى تاريخ مصر فجعل السلطان يهنأ بالجزية التى فرضها عليها علامة على خضوعها وتبعيتها ويقنع بتنصيب

الوالى عليها – هذا الذى كان يحكم وفق شخصيته قوة وضعفا لا وفق أوامر سيده – ولا يعنى بمصر أسعدت أم شقيت أتقدمت حالها أم ساءت. بينما كانت الفوضى ضاربة أطنابها هنالك من أثر تنازع السلطات ما بين هؤلاء، الوالى وقائد الحامية والديوان والمماليك – مما سهل أن يستعيدوا مع الزمن نفوذهم.

عاشت مصر عهداً وكأنها أصبحت فى العالم نسيا منسيا حتى تحرك على بك الكبير أكثر المماليك نفوذاً وألفى الفرصة سانحة فى حرب تركيا مع الروسيا ليسترجع استقلال مصر ويكسب لها سوريا مستعمرتها السابقة. ثار على بك ثورة هزت الحكم العثمانى غير أن خيانة قائد جيشه أفقدته ثمرة جهاده الذى لو نجح لغير وجهة التاريخ. وفى هذا الحين عاد العالم يشعر بوجود مصر السياسى اذ كان على بك قد سعي الى الاتفاق مع الروسيا وفرنسا.

وهكذا فشلت الثورة فعادت مصر الى حالها الاولى من السبات فى سرير بنى عثمان. سوى أن المماليك مافتئوا يزيدون قوة حتى اضطرت تركيا الى ارسال حملة ضدهم عام ١٧٨٦ ولكن دون جدوى فان الوالى العثمانى بقى فاقد السلطة وانحصر النفوذ فى يدى ابراهيم بك ومراد بك كبيرى المماليك. وفى هذا الوقت باغت نابليون مصر بحملته فنزل فى الاسكندرية يوم ٢٨ يونيو سنة ١٧٩٨ ليكتب فى تاريخها صفحة جديدة

الحملة الفرنسية

١٧٩٨ — ١٨٠١

ترجع فكرة فرنسا فى غزو مصر الى عهد لويس الرابع عشر اذ قدم اليه الفيلسوف الالمانى ليبنتز (Leibnitz) رسالة ضمنها كل ماعرف عن مصر اذذاك وابان الفائدة العظمى التي يجنيها الملك من غزوها. وغرض الفيلسوف من ذلك أن يبعد حب الغزو فى نفس لويس عن مقاطعة البفالز فى غرب المانيا – وطن الفيلسوف – ويبدله بها بلدا آخر غنيا صالح الموقع. غير أن هذه الرسالة لم تنتج أى أثر سياسى وبقيت الفكرة ميراثا انتقل الى القرن التاسع عشر ليحققها نابليون.

وكان السبب المباشر الذى استند اليه نابليون سياسة الضغط والعسف التى اتبعها ابراهيم بك ومراد بك نحو الجالية الفرنسية فى مصر: غير أن هذه لاشك حجة قيلت لتبرر عدوان فرنسا فلا تغضب تركيا – صديقتها القديمة منذ سليمان وفرنسيس – ولاتدخل الحرب ضدها مع الاعداء. وهذه السياسة بادية فى المنشور الاول الذى أذاعه نابليون على سكان مصر وزعم فيه انه حليف السلطان وصديق الاسلام وانه ماأتى مصر الا ليخلصها من جور المماليك. وليس من شأن هذه الحجة أن تعمينا عن الغرض الاساسى من الحملة الفرنسية وقد بدا فى خطاب قدمه نابليون الى ادارة الحكم فى باريس يوم ١٧ كتوبر سنة ١٧٩٨ اى قبل الحملة بثلاثة أشهر وقال فيه (أن الدولة الاوروبية التي تحكم مصر هى لابد ستحكم الهند). وفى هذه

الكلمات القليلة صرح نابليون بالغرض من مشروعه وهو طعن الامبراطورية البريطانية فى الهند قلبها بعد أن نبذت الجمهورية الفكرة الخيالية الرامية الى غزو انجلترا نفسها ولقد قال رولوف فى كتابه (سياسة نابليون فى الشرق) (كان القصد المباشر هو أخذ مصر فاذا تم هذا لم يبق فتح الهند الا مشروعا سهل التنفيذ من القاعدة الحربية الجديدة). ولم يقصد نابليون مصر كسلم الى الهند فحسب بل أرادها أيضاً لنفسها اذ حسبها عوضاً قيماً عن المستعمرات الفرنسية فى أمريكا والهند التي كسبتها انجلترا فى القرن الثامن عشر وأمل أن يجعل من مصر حقلا فرنسيا خصبا يدر على الفرنسيين ماينفقونه فى اصلاحه بتنظيم الادارة والمالية والرى الخ .

ولقد جعلت فرنسا تنظر الى مصر نظرة الصائد الى الطير منذ تآمرت كاترينا الثانية قيصرة الروسيا مع جوزيف الثانى على تقسيم تركيا ووزعوا فى خيالهم الاسلاب فكانت مصر نصيب فرنسا يسكتونها بها ولعل الدليل على أن فرنسا أرادت مصر لذاتها هو أن نابليون مد جيشه بالعلماء فى كل فن وانه أدخل فى مصر عقب أخذه القاهرة ادارة فرنسية محضة عسى مصر أن تصبح بلداً فرنسيا يحلو للفرنسيين فيه المقام ولو خلت بذلك من أهلها .

ولم يصرح نابليون بعزمه على ضم مصر وانما فكر أولا فى أن يحل محل المماليك فى الحكم الحقيقى مع بقاء السيادة العثمانية بالاسم ليرضى تركيا كما قدمنا ثم كيلا يدع للدول الاخرى سبيلا الى طلب مغنم يوازى مغنم فرنسا

وبجانب هذه الاغراض السياسية كانت هناك دواع اقتصادية أهمها جعل البحر الابيض المتوسط بحيرة فرنسية واحتكاره للتجارة الفرنسية سيما بعد أن سقطت كورسيكا سنة ١٧٦٩ ثم ايطاليا وجمهورية البندقية ثم مالطه الخ وكذلك الامر مع البحر الاحمر الذى تحكمه مصر . ولقد فكر نابليون فى شق برزخ السويس ليتم بذلك التفوق لتجارة فرنسا ولخططها الحربية ولولا خطأ المهندس لابير فى تقدير علو سطح البحرين الابيض والاحمر لبدىء فى حفر قناة السويس اذ ذاك

ولا تلذ لنا حوادث هذه الحملة من الوجهة الحربية التى هى خارج موضوعنا ـ كما يشيقنا جهاد الشعب المصرى الهادىء الذى ثار مراراً فى وجه نابليون دون سلاح أو عدة وكما تهمنا نتائج الحملة من الوجهة السياسية التى ظهرت طول القرن التاسع عشر . فقد أصبحت مصر منذ ذلك الحين ميدان التنازع بين فرنسا وانجلترا واتجه شره انجلترا الاستعمارى الى هذا البلد الاسيف فجعلت تعمل ثمانين عاماً لابتلاعه ولا تحجم عن اتخاذ الدهاء والدسيسة والقوة وسيلة الى غرضها . ولقد صدق محمد على باشا اذ قال سنة ١٨١٤ : (أن السمك الكبير يبتلع السمك الصغير وسيأتى يوم تبتلع فيه انجلترا مصر كنصيبها من الغنيمة العثمانية (١)

ولقد وجهت انجلترا كل قوتها لتفشل الحملة الفرنسية ولم تكن فى ذلك تقصد عون تركيا كما ادعت وانما القضاء على قوة فرنسا وتجارتها

---

(١) — راجع كتاب (تاريخ مصر فى القرن التاسع عشر) تأليف هازتكليفر بالالمانية

فى البحر الابيض المتوسط ليخلو لها الجو . وما شاءت انجلترا تحرير مصر من الفرنسيين الا لتلتهمها لنفسها . يدل على صدق ذلك موقف انجلترا طول هذه الحملة وبعدها . فلقد اضطر نابليون الى مغادرة مصر وطلب كليبر الصلح بعد انهزامه فعقد معه الاميرال سيدنى سميث اتفاقية العريش يوم ٢٤ يناير سنة ١٨٠٠ على أن تغادر الجنود الفرنسية مصر الى فرنسا على سفن انجلترا . وبدىء بالفعل فى تنفيذ هذه الاتفاقية فأخلت الجنود الفرنسية مدينة القاهرة وحل محلهم جنود الاتراك . واذا بانجلترا ترفض هذه الاتفاقية زاعمة أن أميرالها قد تعدى حدوده طالبة أن لا تغادر الجنود الفرنسية القطر المصرى الا كاسرى فى يد الانجليز والحقيقة أن انجلترا أكبر من هذا اللعب الصبيانى وأنها لم ترفض هذه الاتفاقية التى عقدها ممثلها الاميرال الا لانها ما كانت تكسب شيئا اذا حل الاتراك محل الفرنسيين ؛ وكان غرضها فوق ذلك أن تعود الجيوش الفرنسية بعد رفض الاتفاقية فتدخل القاهرة وتباغت الجيوش التركية التى ما كانت تعلم من الامر شيئا ؛ ولقد نفذت السياسة الانجليزية هذه الخطة الجهنمية ضد الاتراك حلفائها فأخذ الفرنسيون الترك على غرة وحصدوهم حصدا(١)

عادت الحرب فى ارض مصر حتى سلم الجنرال بليار بجيشه فى مدينة القاهرة وحل الآن الانجليز محل الفرنسيين فلم يبق لدى انجلترا مانع من نقل الجنود الفرنسية الى بلادهم على سفن انجليزية كما نصت اتفاقية العريش تماما ؛ وهكذا انتهت الحملة الفرنسية فبدأت الحملة الانجليزية اذ

---

(١) انظر كتاب تاريخ مصر فى القرن التاسع عشر تأليف هارتكليفر

أخذت انجلترا تتلمس الحيل وتستنبط الحجج كيلا تسحب جيوشها من مصر رغم أنها وعدت فى معاهدة أميين وعداً صريحاً بالجلاء عنها . وأخيراً خشيت انجلترا أن تلكؤها فى الجلاء قد يدعو تركيا الى الانضمام لاعدائها فاضطرت الى الجلاء ولكن مالبثت مصر أربعة أعوام فى طمأنينة من انجلترا حتي عادت الجيوش الانجليزية اليها تحت قيادة الجنرال فريزر وطمعت أن تغزوها بعون المماليك ولم تخف انجلترا هذه المرة غرضها . غير أن المقادير خيبت آمالها فاغار الوالى محمد على على الحملة الانجليزية وأبادها تقريباً وعلمت انجلترا منذ ذاك أن على السياسة التحضير للاحتلال

عادت مصر بعد هذا العهد المفعم بالحوادث الى حالتها الاولى واستتبت بها الفوضى كما كانت من قبل فجعل السلطان يقنع بتعيين الوالى على مصر ولا يعنى بأمرها مادامت ترسل الجزية وعاد المماليك الى سطوتهم حتى أصبحوا الحكام الحقيقيين وأصبح الوالى العوبة فى أيديهم

محمد على

وفى وسط هذه الفوضى المحيطة نبت بذر النظام ولا زال ينمو حتى تكونت منه مصر الحديثة التى تبهرنا اليوم وكان باذره ومتعهده هو محمد على باشا مؤسس الاسرة المالكة فى مصر أتى محمد على كضابط فى القوة العثمانية التى سيرها السلطان ضد نابليون وقد ارتقى بشجاعته فى الجيش حتي أصبح قائداً للفرقة الالبانية فكسبها لنفسه وجعلها دعامته فى أغراضه البعيدة ولقد وهبه الله شخصية هائلة وذكاء نادراً وحكمة ودهاء فلم يلبث

أن ملك قلوب المصريين لنصرته اياهم ضد عسف المماليك وتعدى الجنود العثمانية . ورأوا فيه منقذهم من المظالم التي حملوها طويلا . فأجمعوا على طلب تعيينه والياً على مصر ولم يجد السلطان سوى أن يلبي هذا الطلب فولاه سنة ١٨٠٥ . وبدأ بذلك عهد جديد فى تاريخ مصر يقع تفصيله فى الفصل الثانى

نظرة قانونية

بقدر مااختلف العلماء فى مركز مصر الدولى أثناء النصف الاخير من القرن التاسع عشر ومبدأ القرن العشرين نجدهم متفقين على مركزها فى هذا العهد من سنة ١٥١٧ الى سنة ١٨٤١ فلا يتنازعون فى أنها كانت اذ ذاك قطرا عثمانيا بلا أدنى ميزة . وفى الواقع نرى أمامنا هنا جميع عناصر «الضم» واضحة كما عينها القانون الدولى : (١)

فأولا لا يوجد أقل شك فى عزم السلطان على دوام حكم مصر بعد أن فتحها . وبذا تنتفى فكرة الاحتلال البسيط الذى ينقصه هـذا العزم ولقد علم السلطان سليم أن مصر هى قلب الاسلام فاذا شاء أمارته فلا بد من ضمها الى سلطته سيما وقد أمكنه بذلك أن يجبر الخليفة المقيم فيها على التنازل عن الخلافة اليه فأصبحت الخلافة منذ ذلك وقفاً على سلاطين بني عثمان وسببا للمركز السامى الذى حازته تركيا بين دول الاسلام

بل أن رغبة السلطان فى دوام حكم مصر كقطر عثمانى لتبدو بعد

---

(١) انظر كتاب فون ليست فى القانون الدولى : موضوع ضم

هذا العهد فى أوقات وأحوال أخر لا تبرر مثل هـذه الرغبة . ومن ذلك أن الفرمان الذى منح الخديوى عبـاس باشا سنة ١٨٩٢ ذكر مصر كقطر Provinz Provinz بعد أن أصبحت مصر دولة Staat ذات استقلال داخلى منذ زمن بعيد باعتراف تركيا نفسها وعشيئتها

ثم أمامنا الخاصة الثانية للضم الدولى فان سلطة مصر النظامية التى كانت لها قبل الفتح العثمانى قد محيت بعده على الدوام وحلت بدلها السلطة العثمانية ولقد يقال رداً على هذا أن المماليك لا زالوا فى هذا العهد ذوى نفوذ كبير وأنهم أصبحوا الحكام الحقيقيين فى مصر . أجل لقد كانوا كذلك ولكن فى الواقع لا وفق القانون . فكان نفوذهم يكبر ويصغر حسب شخصية الوالى وحسب الظروف . لا تبعاً لحقوق تتنازل عنها تركيا . هذا مع اعترافهم بسيادة تركيا التى لم ينكروها يوما ولم يستعيدوا لمصر سيادتها . وعلى ذلك لم تفقد تركيا حقاً من حقوقها رغم نفوذ المماليك كما أن مصر لم تكسب حقاً من حقوق سيادتها الماضيه . واذا لم يقنع معارض بهذا الدليل فلعله يفحمه أن قد زال المماليك أنفسهم بنفوذهم وسطوتهم إذ أبادهم محمد على باشا عام ١٨١١ فى تلك المذبحة المعروفة فلم يبق بعدها مزاحم لسيادة تركيا على مصر الممثلة فى واليها

وأخيرا نلقى اعتراف الدول كلها اعترافاً صريحاً بسيادة تركيا على مصر واعتبارها هـذه قطراً عثمانياً فى جميع معاهداتها مع تركيا سيما فيما يخص الامتيازات الاجنبية التى سرت ولا زالت تسرى فى مصر كأثر لتبعية مصر لتركيا . وإن كان بعض هـذه الامتيازات كان ساريا فى مصر قبل الفتح

العثمانى بفضل معاهدات عقدها السلاطين المماليك مع الجمهوريات الايطالية لقد كانت مصر فى هذا العهد قطراً عثمانياً بدون أى حق قد يميزها عن الاقطار العثمانية الاخرى وبدون أى عنصر من عناصر السيادة الذى قد يصيرها (دولة) ولقد احتفظ سلطان تركيا بكل حقوق السيادة ولم يتنازل عن أيها. وكان الوالى يحكم وفق تعليمات وأوامر السلطان. وبكلمة أخرى لم يكن لمصر اذ ذاك (حقوق شخصية) التي تمتاز بها الدولة عن القطر كما سنبينه فى الفصل الثانى

غير أن حادثتين وقعتا فى هذا العهد قد تدعوان الى طمس هذه الحقيقه القانونية الواضحة وهما (اولا) ثورة على بك الكبير و (ثانياً) حملة نابليون.

أما ثورة على بك فقد كانت محاولة كبيرة لاسترداد استقلال مصر وقد انتهز بطلها أحسن الظروف لتحقيق أطماعه وانتصر مراراً بل قذف بالحكم العثمانى مدة. ولكن هل محا حقا السيادة العثمانية وأعاد لمصر سيادتها. وبعبارة أخرى هل نشأت بفضل هذه الثورة (دولة مصرية)؟ هذا سؤال جوابه النفى ولا شك فان على بك قد حاز السلطة موقتا وفى فترات متقطعة وبشكل مزعزع غير ثابت. لا كما يتطلبه القانون الدولى للسلطة النظامية. وكان شأن هذه الثورة كشأن جميع الثورات التى تنتهى بالفشل بل يعتبرها القانون الدولى كأنها لم تكن ويعتبر السلطة النظامية السابقة واللاحقة للثورة كانها مستمرة لم تتخللها أية سلطة أخرى

كذلك الحملة الفرنسية لم تنتج أى أثر قانونى فى مركز مصر. فان

نابليون كان دائما يعترف بسيادة تركيا ويدعى أن حملته موجهة ضد المماليك وبذا تنتفى قانونا الرغبة فى ضم مصر الى فرنسا . ثم أن السلطة النظامية السابقة لم تمح تماما حتى تحل بدلها السلطة النظامية الفرنسية بل كان مركز نابليون فى مصر مزعزعا . يهاجمه الانجليز من البحر وهم والاتراك من البر وتثور عليه الاهالى فى كل حين . أى أن فرنسا لم تملك السلطة النظامية كما يتطلبه القانون للضم . ويضاف الى كل ذلك أن الدول لم تعترف قط بسيادة فرنسا على مصر . فاذا فقدت عناصر الضم كلها كما برهنا اتضح لنا أن مصر بقيت قطراً عثمانياً رغم هذه الحملة كما كانت قبلها



الفصل الثاني

مصر دولة ذات سيادة داخلية ١٨٤١ - ١٨٨٢

بحث تاريخى

كيف نشأت السيادة الداخلية

لقد كان لمحمد على نفس طموح لم تقنع بحكم مصر كقطر عثمانى واتباع أوامر السلطان وتعاليمه . فاتخذ لتحقيق أطماعه سبيلين أولهما توطيد سلطة داخل مصر ولقد وفق فى ذلك أ كبر التوفيق فحاز محبة الشعب المصرى ووثق من جيشه وأفنى المماليك . وثانيهما استخدام هـذه السلطة التى كسبها فى مصر ليحوز من السلطان كل ما يمكن من الحقوق. بل ليستقل بمصر استقلالا تاما

وقد بصر السلطان بهذه الحقيقة الواقعة ووطن نفسه على الرضا بها ورأى من الحـكمة أن يتخذ محمد على باشا عونا له تقوى به تركيا الهرمة بدل أن يقلبه عدوا يزيد فى اخطارها . غير أن كل مساعدة أداها محمد على كان لها ثمن من حقوق تركيا فـكأن السلطان وواليه كانا يتجران معا!...

وأول مساعدة قام بها محمد على لتركيا هى اخضاع الوهابيين وهم عشيرة دينية ظهرت فى بلاد العرب وكسبت من القوة ما جعل تلك البلاد تحت حكمها تقريباً فلم تجد كل الحملات التى وجهها السلطان ضدها نفعا . فكان على محمد على اعادة فتح شبه جزيرة العرب لاجل تركيا فسير سنة ١٨١١

حملة تحت قيادة ابنه ابراهيم باشا الشهير وكان نصيبها الفوز ومحو سلطة الوهابيين . وقد استفاد محمد على فائدتين من هذه الحملة فعلم منها قوة جيشه الجديد وبرهن لتركيا أنها لا بد معتمدة عليه محتاجة اليه . وبذا قوى مركزه أمامها

وقد علم محمد على - كالفراعنة من قبل - أهميـة السودان لمصر من الوجهات السياسية والاقتصادية والحربية . وكان السودان اذ ذاك تقتسمه قبائل مختلفة لا مدنية لها . فسير اليه سنة ١٨٢٠ حملة جعلت تغزو بلاده ثم فتحه سنة ١٨٢٣ وأسست مدينة الخرطوم . فعين السلطان محمد على باشا واليا على السودان

ثم جاءت حرب تحرير اليونان التي كان فيها محمد على أكبر عضد لتركيا . فعينه السلطان - فوق ولايته على مصر والسودان - واليـاً على جزيرة كريت ثم على شبه جزيرة موريا ليخضع الثورة . الناشبة هنالك وقد حاز الجيش والاسطول المصريان نصراً باهراً ولـكن تدخل الدول حرم مصر وتركيا ثمار هـذا النصر فأغرقت أساطيل الدول الاسطول المصرى فى واقعة نافارين سنة ١٨٢٦ واضطرت الجيوش المصرية أن تخلى اليونان التى اعترف باستقلالها سنة ١٨٢٩

بعد ذلك طلب محمد على الى السلطان أن يعينه والياً على عكا مكافأة له على خدمه الجليلة ولـكن السلطان أبى اذ بدأ يخشى سطوة محمد على المتزايدة ، ومنذ هـذا الحين ابتـدأ العداء بينهما وأخذ كل منهما يرتقب الفرص للتخلص من الآخر ، ورأى محمد على أن يأخذ من السلطان عنوة

ما كان يريد أخذه بدفع ثمنه بالمساعدة فى حروب الدولة

ولم يمض وقت طويل حتى لاحت الفرصة لمحمد على اذ كانت تركيا فى حرب مع الروسيا وفى موقف خطر سيما بعد أن كانت قد حلت جيشها قبيل الحرب لتعيد تنظيمه ، فلما طلب السلطان المساعدة من محمد على رفض هذا وأقدم على تحقيق آماله واتخذ من خلافه مع والى عكا حجة للحرب فارسل ابراهيم باشا على رأس حملة حربية فتحت الشام فى أقل من سبعة أشهر ثم سار ابراهيم بجيشه وهزم الجيش العثمانى مراراً وأسر قائده حتى فتح آسيا الصغرى . هنالك خشيت الدول العظمى هذا الخطر الجديد فتدخلت — ماعدا فرنسا — لتحمى تركيا وأخذت الروسيا على عاتقها حماية تركيا فى معاهدة انكيار اسكى لسى سنة ١٨٣٣ السرية الامر الذى أقام انجلترا وأقعدها فنصحت للباب العالى بمنح محمد على ولاية عكا وصيدا وبيت المقدس وبلاد أخر . غير أن محمد على لم يكن ليقنع بهذا النصيب الضئيل وكانت فرنسا تعضده وتشجعه اذ أملت أن يصبح اذا استقل حليفاً قوياً لها . وأخيراً عقدت تركيا مع محمد على اتفاقية كوتاهيه سنة ١٨٣٣ وفيها عينته والياً على سوريا وابراهيم باشا على جده وغيرها

ولكن هذه الاتفاقية لم تكن الا حلا مؤقتاً للنزاع القائم بين السلطان وواليه وجعل سفير انجلترا فى الاستانة يثير فى نفس السلطان الرغبة فى الثأر لنفسه من محمد على . وغرض انجلترا من ذلك أن تبقى مصر ضعيفة لا شأن لها كيلا تصبح خطراً على الهند . وخشيت أن تستقل مصر فتتحالف مع فرنسا التى كانت قد بدأت تستعمر الجزائر فتقضى

الدولتان على سياسة بريطانيا فى الشرق . ومن ذلك نفهم السر فى مضادة انجلترا مصالح محمد على فى ذلك الحين وفى عون فرنسا اياه

وأخيراً أعلن محمد على الدول يوم ٢٥ مايو سنة ١٨٣٨ برغبته فى الاستقلال عن تركيا فعارضته الدول ولكنه لم يعبأ بها وهاجم تركيا من جديد . وكان الانجليز قد أحدثوا بدسائسهم وأموالهم ثورة فى سوريا ضد الحكم المصرى فأخمد ابراهيم باشا هذه الثورة بيد من حديد . وتقدم فقابل الجيوش التركية التي أرسلها السلطان لاخذ الشام وهزمهم هزيمة تفرق بعدها الجيش العثمانى شذر مذر . ثم انضم الاسطول العثمانى الى محمد على وبذا أصبحت تركيا فى قبضته وأصبح الطريق الى القسطنطينية مفتوحاً أمامه

واذ ذاك بدأت السياسة الاوروبية تتحرك وخشيت انجلترا أن تنفذ الروسيا معاهدة انكيار أسكلسى . وتستحوذ بذلك على تركيا . وقد اضطرت فرنسا أن تتحد مع انجلترا أمام الخطر الروسى ولكنهما كانتا على خلاف فيما يجب أن يمنحه محمد على من الحقوق فكانت انجلترا تريد أن تكون شبه جزيرة سينا حدوداً لمصر وكانت فرنسا تقترح أن يمنح محمد على جميع الاقطار التي فتحها سيما وان الرأى العام الفرنسى كان معجباً به مشجعاً له

وقد استمرت المفاوضات زمناً طويلا بين الدول وتركيا ومحمد على يتخللها تهديد انجلترا ووعيدها لبطل مصر وأخيراً عقدت الدول العظمى بريطانيا والروسيا والنمسا وبروسيا معاهدة لندن مع الباب العالى فى يوليو سنة ١٨٤٠ ولم تدع الدول فرنسا الى الاشتراك فى هذه المعاهدة اذ

انتظرت منها معارضة سياستها واحباط أغراضها وأملت الدول أن تكسب مع الزمن فرنسا الى صفها وقد حصل هـذا فوافقت فرنسا على هـذه المعاهدة بعد عام من عقدها

ولقد أتفقت الدول فى معاهدة لندن على أساس لتسوية الخلاف بين السلطان ومحمد على وعلى الحقوق والامتيازات التى يمنحها البـاب العالى إياه وكتبت هـذه الحقوق فى ملحق خاص للمعاهدة على أن يعتبر جزءاً منها وهاك تلخيص أهم مواد المعاهدة

ذكرت المعاهدة طلب البـاب العـالى المعونة من الدول الاربعة المتعاقدة بسبب الموقف الخطر الذى أصبح فيه من جراء عداء محمـد على الذى أصبح يهدد كيان الدولة واستقلالها . ثم قررت

(١) يتفق السلطان والدول الاربعة المتعاقدة على شروط لتسوية الخلاف بينه وبين محمد على وقد ذكرت هذه الشروط على حدة فى ملحق المعاهـدة وتتعهد الدول بحمل محمد على على قبولها

(٢) اذا رفض محمد على هـذه التسوية فان الدول الاربعة تتخذ بناء على طلب السلطان كل الوسائل لتنفيذ شروطها وتساعد الباب العالى على منع كل اتصال بين سوريا ومصر

(٣) اذا وجه محمد على - بعد رفضه التسوية - قواته البحرية والبرية نحو الاستانة فان الدول والباب العالى تتحد فى الدفاع عنها وفى جعل البوسفور والدردنيل فى مأمن من الغارة. وتبقى قوات الدول فى تركيا لهذه الغاية مادام السلطان يرى ضرورة وجودها

(٤) يعتبر وضع الاستانة والبواغيز تحت رقابة الدول عملا وقتياً وليس من شأنه أن يغير من (القاعدة العثمانية) القديمة التى بموجبها لا يسمح للسفن الحربية بدخول الدردنيل والبوسفور . ويتعهد الباب العالى بالمحافظة على هذه القاعدة فى المستقبل كما تتعهد الدول المتعاقدة باحترامها

واليك تلخيص مواد ملحق المعاهدة لاهميته

(١) يعد السلطان بمنح محمد على ونسله ولاية مصر ويمنحه مدة حياته ولاية عكا . وشرط هذا العرض أن يقبله محمد على فى مدة عشرة أيام وأن يضع فى يد مندوب السلطان أوامره الى قواده بالانسحاب من بلاد العرب وجميع الاقطار العثمانية الخارجة عن مصر وعكا

(٢) اذا مضت عشرة أيام دون أن يقبل محمد على هذا العرض فان السلطان يحرمه ولاية عكا . ولكن تبقى له ولاية مصر الوارثية اذا قبله فى مدة العشرة الايام التالية

(٣) تقدر الجزية التى يرسلها محمد على حسب الاقطار التى سيولى عليها وفق قبوله التسوية فى العشرة الايام الاولى أو الثانية

(٤) يعيد محمد على الاسطول العثمانى الى السلطان ولا يخصم من الجزية الواجبة نفقات حجزه .

(٥) كل قوانين ومعاهدات الدولة العثمانية تسرى فى مصر وعكا كما تسرى فى كل جزء آخر من الدولة ، ولكن السلطان يسمح بأن يحصل محمد على باسم السلطان وكمندوب عنه الضرائب والرسوم فى الاقطار التى سيولى عليها بشرط أن يواظب على ارسال الجزية بانتظام

(٦) جميع القوات البرية والبحرية فى مصر وعكا تعتبر جزءاً من قوات الدولة العثمانية وفى خدمتها

(٧) اذا مضى عشرون يوما من استلام محمد على هـذا العرض دون أن يقبله فان السلطان يصير حراً فى سحبه واتباع ماتقضى به مصالحه ونصائح حلفائه .

(٨) هـذا الملحق له نفس القوة والقيمة كالمعاهدة نفسها ويصادق عليه معها . (١)

غير أن مطامع محمد على وطموح نفسه لم تقبل هذه التسوية الزهيدة فترك مهلة العشرين يوما تمضى دون أن يقبلها فاعلن السلطان عزله وعادت الحرب من جديد . وما زال محمد على يؤمل مساعدة فرنسا الجدية ولكن هذه كانت الاحوال قد تغيرت فيها فسقطت وزارة «تيير - جيزو» التى كانت تعضده واتخذت الوزارة الجديدة سياسة سلمية هادئة لتتقرب بها من بقية الدول وتخرج من عزلتها السياسية .

وقد اشتركت الدول فعليا فى الحرب الناشئة وكانت انجلترا اكثرهن نشاطا إذ أبت أن تصبح مصر دولة مستقلة قوية تخنقتها وهى فى طفولتها بيـدها الحديدية . وضرب الاسطول الانجليزى النمسوى بيروت واشعل الانجليز نار الثورة ثانية فى سوريا فأصبح ابراهيم باشا فى أخطر موقف سيما وقد انقطعت المواصلات بينه وبين مصر وقد أظهر الجيش المصرى وقائده فى هـذا الموقف بطولة تاريخية حتي اضطر الى اخلاء الشام التي

---

(١) انظر كتاب مركز مصر الدولى فون ماير صحيفة ١١ و١٢

دواهامن قبل بدمائه . وكان جزء من الاسطول الانجليزى قد وصل الى الاسكندرية للضغط على محمد على . وأخيراً قبل هذا عقد اتفاق مع الاميرال نابير قائد هذا الاسطول على أن يخضع محمد على للباب العالى وأن يثبته السلطان فى ولايته الوراثية على مصر .

ولما أبى السلطان الموافقة على هذا الاتفاق ورغب فى حرمان محمد على من كل حق تدخلت الدول ـ ولعل انجلترا خشيت أن تقوى تركيا كما خشيت ذلك من مصر قبلا ـ وبعثت الى السلطان بمذكرة قوية مشتركة يوم ٣٠ يناير سنة ١٨٤١ . وقد نصحته فيها أن يثبت محمد على فى ولايته وذكرته بمعاهدة لندن وملحقها . وعلى ذلك أصدر السلطان فرمانا الى محمد على بتاريخ ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ نذكر هنا أهم مواده ملخصة لاهميته :

(١) يمنح محمد على الولاية الوراثية على مصر بحدودها القديمة المعروفة على أن يختار السلطان بعد الوالى أحد أبنائه الذكور . فاذا لم يكن له أبناء ولى السلطان أى فرد آخر من الاسرة بشرط العصبية

(٢) كل من يولى على مصر يذهب الى الاستانة ليستلم من السلطان تثبيته فى ولايته

(٣) يعتبر الوالى على مصر — رغم ولايته الوراثيه — كوزراء الدولة العثمانية تماما بدون ميزة . وله مثل درجاتهم وألقابهم

(٤) يسرى قانون (كلخانة) وجميع أنظمة الدولة العثمانية وقوانينها ومعاهداتها فى القطر المصرى .

(٥) تجمع الضرائب والرسوم فى مصر باسم السلطان وبالقدر الذى

تقرر به فى بقية أقطار الدولة ويخصص ربع ايراد الجمارك والضرائب والرسوم لحساب الباب العالى . . وستتخذ الاجراءات اللازمة لمراقبة ذلك .

(٦) يسمح السلطان بضرب نقود فى مصر بشرط أن تكون الذهبية والفضية منها باسم السلطان وبقيمة مثيلاتها فى الدولة

(٧) لا يصح أن يزيد الجيش المصرى عن ١٨ الف فى مدة السلم ويزيد هـذا العدد فى مدة الحرب كما يتراءى للباب العالى ومدة التجنيد خمس سنوات كما فى أقطار الدول الاخر . ويجب تجنيد عشرين الفا يرسل منهم ألفان الى تركيا . ويجوز تغيير أقمشة ملابس الجنود عن مثلها فى بلاد الدولة وفقا للمناخ . ولـكن الملابس والاعلام والدرجات الخ يجب أن تكون واحدة فى مصر وبقية أقطار الدولة

وكذلك الامر مع البحارة . والسفن الحربية المصرية يجب أن تحمل العلم العثمانى

(٨) يعين والى مصر الضباط بنفسه لدرجة (قول أغاصى) . ويجب طلب التصريح من السلطان عند تعيين ضباط أعلى من هذه الدرجة

(٩) لا يجوز لوالى مصر أن يبنى سفنا حربية بدون اذن صريح من السلطان

(١٠) حق الوراثة فى الولاية على مصر متعلق بتنفيذ جميع الشروط السابقة ويسقط باهمال أحدها

وقد أصـدر السلطان فى نفس التاريخ فرمانا آخر يولى به محمد على على أقاليم السودان ثم أعلن البـاب العالى للدول نص هـذين الفرمانين

فأظهرت موافقتها عليهما وارتياحها لقبول نصائحها

وإذ ذاك بدأ محمد علي يستزيد بسياسته حقوقا أكثر من هذه الحقوق الزهيدة فاصدر السلطان فرمانا يوم أول ابريل سنة ١٨٤١ بعد سؤاله الدول يقرر فى ولاية مصر الوراثية نظام السن الكبرى Seniorat فى الاسرة المالكة

ومنح محمد على حقاً أوسع فى تعيين الضباط . وقرر فرمان آخر بتاريخ ٢٠ يونيو سنة ١٨٤١ أن تكون الجزية ثمانين الف كيس . وعادت فرنسا الى مجموعة الدول بعقدها اتفاقية البواغيز فى يوليو سنة ١٨٤١ وهكذا حلت المسألة المصرية ولو أن الحل كان مؤقتاً

وقد تفرغ محمد علي بعد هذه الحوادث القلقة للاصلاح الداخلى ووجه اليه كل همته العالية فرفع من شأن مصر فى الادارة والاقتصاد والحضارة فى وقت قصير مما أدهش العالم . وساعده فى ذلك علماء واخصائيون من الفرنسيين كان رائدهم الاخلاص لا الاستعمار . حتي أصابه ضعف الهرم فتنازل سنة ١٨٤٨ لابنه ابراهيم باشا . ومات البطل العظيم والمصلح الكبير سنة ١٨٤٩ ليبقى حياً فى ذاكرة المصريين جميعا

كيف أتم اسماعيل عمل جده محمد علي

خلف ابراهيم باشا محمد على فى ولاية مصر ولكنه أصابه المرض فمات بعد أربعة أشهر من توليته . ثم جاء عباس الاول وكان محافظا على القديم فلم تخط مصر فى عهده خطوة الى الامام بل أهملت اصلاحات

محمد على حتى قتل عباس يوم ١٢ يوليو سنة ١٨٥٤

خلفه سعيد باشا وكان قد تعلم فى فرنسا فاظهر شدة ميله الى الحضارة الغربية والى تقريب الاوروبيين. وأكبر ما اشتهر به هو تصريحه سنة ١٨٥٤ بحفر قناة السويس تحت تأثير دى ليسبس وقد خدع سعيد فى ذلك أكبر خدعة وعاد حفر القناة على مصر بالويل الاكبر رغم فائدتها للعالم كله وقد حمل المصريون فى حفرها الشقاء اذ كان يؤخذ عشرون الف منهم ليعملوا سخرة مدة ثلاثة أشهر فيحل غيرهم محلهم. كل ذاك ليتم مشروع كان له أضر النتائج على بلادهم. وهناك غلطة أخرى أتاها سعيد باشا وهى طرق باب الاستدانة التى دعت فيما بعد الى تدخل الدول ثم الى الاحتلال الانجليزى وقد مات سعيد سنة ١٨٦٣ وعلى مصر عشرة ملايين من الديون. والاصلاح الذى أداه سعيد هو قانون الاراضى الذى أصدره سنة ١١٥٨ وبه جعل مؤجرى الاراضى الزراعية الوراثيين ملاكا لها. وكان محمد على قد نزع ملكية جميع الاراضى من قبل وجعلها ملكا للحكومة واجرها للاهالى بالوراثة

وقد تولى بعد سعيد اسماعيل باشا المشهور من سنة ١٨٦٣ الى سنة ١٨٧٩ وهو ابن البطل ابراهيم باشا والمتمم الحقيقى لاعمال محمد على. وكان له مثل ما لهذا من طموح النفس وعلو الآمال ومن السياسة والدهاء غير أنه فاقه فى معرفة القدر من المطامع الذى تسمح به الاحوال والسياسة الدولية فلم يلجأ قط الى القوة كجده لتحقيق آماله. ونال بالسياسة أكثر مما ناله محمد على بحروبه وانتصاراته

وقد استغل اسماعيل زيارة السلطان عبد العزيز لمصر ليكسب حقوقا لنفسه وأسرته فأصدر السلطان فرمانا سنة ١٨٦٥ ولى به اسماعيل على سواكن وأقليم تاكا فى السودان وكذلك نجح اسماعيل فى ادخال نظام البنوة الكبرى (Primogenif ur) فى وراثة عرش مصر سنة ١٨٦٦ وفى زيادة عدد الجيش المصرى فى السلم الى ثلاثين الفا وفى توسيع حق الوالى فى تعيين الضباط والموظفين . ثم صدر فرمان سنة ١٨٦٧ ينظم الوصاية على العرش وفرمانا آخر يوم ٨ يونيو سنة ٦٧ منح اسماعيل لقب خديوى وهى كلمة فارسية توازى كلمة (أمير) وقد سمح له هذا الفرمان أن يعقد مع الدول مباشرة معاهدات غير سياسية بشرط أن لا تمس هذه المعاهدات سياسة تركيا على مصر

وقد افتتحت قناة السويس سنة ١٨٦٩ باحتفال كان آية فى الفخامة والرونق دعا اليه الخديوى ملوك أوروبا كانه ملك فغضب السلطان لذلك وأصدر نفسه دعوة اخرى ولكن النفور بين السلطان والخديوى لم يدم طويلا

وقد تجلى فوز اسماعيل باشا فى سياسته مع الباب العالى فى الفرمان الذى صدر يوم ٨ يونيو سنة ١٨٧٣ فجمع خلاصة الفرمانات السابقه ونظم علاقة مصر بتركيا بايضاح . ولاهمية هذا الفرمان ابحثنا القانونى نذكر هنا أهم مواده ملخصة

هذا الفرمان يلغى سائر الفرمانات السابقة ويحل محلها . وقراراته ثابتة يعمل بها على الدوام .

(١) يخلف الابن الاكبر للخديوى أباه على ولاية مصر وتوابعها .

فاذا لم يكن للخديوى أبناء يولى أخوه الاصغر واذا لم يكن هذا حيا يولى ابنه الاكبر

«٢» وضع نظام للوصاية على عرش مصر لا فائدة من ذكره هنا

«٣» يصدر الخديوى القوانين والانظمه التى يراها لازمه وصالحه لبلاده

«٤» يخول الخديوى حق معاهدات تجارية مع الدول الاخرى بشرط أن لا تمس المعاهدات السياسية التى تعقدها تركيا

«٥» للخديوى السلطة التامة فى ادارة المالية المصرية وفى عقد الديون.

«٦» وكذلك له الحرية فى عمل الانظمة اللازمة للدفاع عن البلاد وفى زيادة الجيش المصرى أو نقصه كما تستوجبه الحالة وله منح رتب عسكرية لدرجة « كولونيل » ورتب ملكيه لدرجة « رتبة سنية »

«٧» العملة التى تضرب فى مصر تحمل اسم السلطان . والاعلام هى الاعلام العثمانية .

«٨» لا يسمح ببناء سفن حربية الا باذن السلطان «١»

***

ثم صدر فرمان سنة ١٨٧٥ أضاف زيلع الى ولاية الخديوى .

وقد رأى الخديوى ضرر الامتيازات الاجنبية وكيف تعوق كثيرا من الاصلاح الداخلى فسعى الى تخفيفها على الاقل وقد نجح فى ذلك ووافقته الدول على انشاء « المحاكم المختلطة » سنة ١٨١٥ التى أخذت لنفسها الجزء الاكبر من عمل المحاكم القنصلية

---

(١) انظر كتاب (مركز مصر الدولى) لفون ماير سنة ١٩١١ ص ٢١٠

ومن أعمال اسماعيل محاربته لتجارة الرقيق التي كانت منتشرة بشكل وحشي فى السودان . وقد قال اللورد أباردين بهذه المناسبة . « لا يمكن لحاكم شرقى - بل لحاكم غربى - أن يؤدى ما أداه الخديوى اسماعيل للقضاء على تجارة الرقيق فى مثل هذه المدة القصيرة (١)

وقد أفاد اسماعيل العالم بتعضيده الاكتشافات الجغرافية فى السودان وفى أعالى النيل . وكذلك أفاد مصر بفتحه بقية الاقطار السودانية وتوسيع ممتلكات مصر حتى امتدت حدودها الى خط الاستواء والى المحيط الهندى

وكذلك وجه همته الى الاصلاحات الداخلية فوضع بذرة النظام النيابى سنة ١٨٦٦ ونهض بالتعليم والاقتصاد والادارة وعمل كل مافى جهده لتحقيق كلمته المأثورة : (مصر قطعة من أوروبا)

ولكن هذه الاصطلاحات والحروب مضافة الى ترف اسماعيل وتبذيره الطبيعى كلفت الخزينة المصرية فوق طاقتها فكان اسماعيل يلجأ الى الاستدانة من الاوروبيين بفوائد باهظة وقد بقى أمر هذه الديون حديثاً يتناقله التاريخ كمثال للربا الفاحش والغش والغبن . فما جاء عام ١٨٧٦ حتى عجزت المالية المصرية عن دفع فوائد الديون ومن ذلك الحين بدأ تدخل الدول فى شئون مصر فاضطرت الخديوى الى اصدار دكريتو فى ٢ مايو سنة ١٨٧٦ لتأسيس (صندوق الدين) من مندوبين عن الدول وكان على هذا الصندوق أن يدير الديون العامة وأحيل اليه أكبر مصادر

---

(١) انظر كتاب (تاريخ مصر فى القرن التاسع عشر) لهاز نكليفر

الدخل للمالية المصرية حتى أصبحت هذه فى قبضة مندوبى الدول فى الواقع

وقد أخذ التدخل الاوروبى يزيد بسرعة فعين الخديوى مراقبين للمالية أحدهما انجليزى والآخر فرنسى ثم ألفت (لجنة التحقيق) من مندوبى الدول للنظر فى المالية المصرية وبعدها عين المراقب الانجليزى وزيرا للمالية والمراقب الفرنسى وزيراً للاشغال فى الوزارة الجديدة التى تألفت فى اكتوبر سنة ٧٨ وقد أغضب ذلك الرأى العام المصرى وأقلقه على مصالح البلاد فهاج الجيش المصرى وطلب عزل وزارة نوبار المختلطة «وكان نوبار هذا غير مصرى الاصل وظهر كأنه يساعد الدول على مصر» وقد فرح الخديوى بهذا الهياج — ويقال انه هو الذى احدثه — اذ كان التداخل الاجنبى يحدد من سلطته ويجعل حكمه اسميا — فأقال الوزارة وعين وزارة شريف باشا خالية من العنصر الاوروبى

وكانت لجنة التحقيق فى أثناء ذلك قد قدمت الى الخديوى تقريراً عما ارتأته لاصلاح مالية البلاد فرفضه الخديوى ووضع من قبله خطة أخرى لتنظيم المالية . عند ذلك أيقنت الدول — وخصوصا انجلترا — ان الخديوى اسماعيل لا يمكن أن يكون ألعوبة فى أيديها وانه يعوق أغراضها فى مصر فطلبت من السلطان خلعه ففعل ببرقية بتاريخ ٢٥ يونيو سنة ٧٩

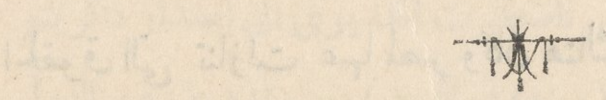
وقد أرادت تركيا أن تستفيد من هذه الظروف فتستعيد بعضا من الحقوق التى تنازلت عنها لمصر وكان هناك أربع نقط اختلف عليها بين تركيا والدول وهى (١) نظام البنوة الكبرى Primogenitur الذى أرادت تركيا ان تبدل به نظام السن الكبرى Seniorat

(٢) حق مصر فى عقـد معاهدات غير سياسية (٣) حق الاستدانة (٤) عدد الجيش

وقد خاطب الباب العالى الدول فى نقص هـذه الحقوق فعارضت فرنسا وانجلترا واضطر السلطان ان يخضع فيما يخص النقطتين الاوليتين . وعارضت انجلترا فى ادخال نظام السن الـكبرى خاصة اذ به كان يولى حليم باشا أرشد الاسرة الخديوية وكان معروفا بصداقته لفرنسا . وعلى ذلك ولى توفيق باشا بن اسماعيل باشا على مصر وصـدر الفرمان بذلك كفرمان سنة ١٨٧٣ ولـكن جاء أمران جديدان وهما (١) ليس للخديوى حق الاستدانة الا لاصلاح الحالة المالية الحاضرة وبموافقة دائنى مصر أو مندوبيهم (٢) لا يزيد الجيش المصرى عن ١٨ الف فى حالة السلم

وقد ذكر هـذا الفرمان ان الخديوى لا يملك بأى حال التخلى عن جزء من مصر أو عن حق من حقوقها . وهذا لم يكن بالشىء الجديد بل كان يفهم من ذى قبل كنتيجة لسيادة تركيا على مصر

وبمـا ان الاحتلال البريطانى وقع فى حكم الخديوى توفيق فقد أرجأنا الـكلام عن هذا الى الفصل الثالث



بحث قانونى

تمهيد

لم يختلف علماء القانون الدولى على مركز بلد من بلاد العالم كما اختلفوا على مصر لا منذ الاحتلال البريطانى أولا بل قبل ذلك فيعتبرها البعض (قطراً) لا (دولة ناقصة السيادة) رغم معاهدة لندن وفرمان ١٨٤١ وكذلك رغم فرمان ١٨٧٣ الصريح بينما (فون دونجرن) مثلا يذهب الى أنها فى هذا العهد دولة تامة السيادة

وأمام هذا الاختلاف سأفضي برأيي هنا غير قانع بنص الفرمانات فحسب وانما أراعى الحوادث التي أدت الى اصدارها والحالة الواقعة التى نشأت فى مصر بعدها ونظام الحكم فيها

وأورد قبل بحث مركز مصر الدولى فى هذا العهد مباحث عامة فى النظريات التي أعتمد عليها مثل الدولة والقطر والسيادة التامة والسيادة الناقصة

الدولة والقطر

عرف الاستاذ (يلنك) الدولة بأنها (هى مجموع الشعب القاطن أرضا خاصة والمالك سلطة الحكم الاصلية). وعلى ذلك فالعناصر التى تتكون منها الدوله هى الشعب والارض والسلطة النظاميه. وهذه العناصر الثلاثه هى التى تميز الدوله عن القطر.

فالدولة وحدها لها (شعب) أى رعايا لهم حقوق وعليهم واجبات نحوها. ويقعون تحت سلطتها حتى لو كانوا فى بلاد أجنبية عنها. ولا

يخرجون عن هذه السلطة الا بتغيير جنسيتهم وأما القطر والمديريه والبلديه فليس لها رعايا. والاشخاص الطبيعية والمدنيه انما تقع تحت سلطتها بحكم النظام الادارى ولاجل حسن القيام بالسلطة النظاميه للدوله كلها. وأصل هذه السلطة المحليه التى للبلدية ومناطها هو (المسكن). وقد ضمنت الدساتير الحديثة حرية التنقل فاصبح تغيير المسكن سهلا ويتبعه تغيير التبعة المحليه مادامت التبعية للدوله باقية. وتنتقل أيضاً الحقوق الناتجه من التبعية المحلية بانتقال صاحبها. وقد نص القانون الادارى البافارى مثلا على ان الالمانى الذى يقطن احدى البلديات مدة ستة شهور يجوز له حق الانتخاب لمجالسها (١) وهكذا يتضح لنا ان التبعية المحلية أضعف كثيرا من التبعية الدوليه.

وقد يظن لاول وهلة ان لافرق بين الدولة والقطر فيما يخص العنصر الثانى من عناصر الدولة وهو الارض المحدودة. فكلا الدوله والقطر - ومثل هذه المديريه والبلديه - له أرض معلومه تسرى فيه سلطته. ولكن اذا دقق الانسان النظر الفى (أولا) ان جميع أراضى الاقطار والمديريات والبلديات انما هى أجزاء تتكون منها أرض الدولة (وثانيا) ان توسيع حدود القطر وتضييقها متعلق بارادة الدوله حسب التقسيم الادارى الذى تضعه لنفسها. بينما أرض الدولة نفسها لاتتغير الا بحوادث طبيعيه أو بمعاملات دوليه (٢)

---

(١) انظر كتاب (القانون الادارى) تأليف الاستاذ بيلوتى ص. ٦١

(٢) انظر كتاب القانون الدولى تأليف فون ليست ص. ٨٤

ولكن أهم فرق بين الدوله والقطر هو مايتعلق بالعنصر الثالث وهو (السلطه النظاميه) التى لاتملكها الا الدوله والواقع ان كل مجتمع من البشر يتحد لتحقيق أغرض مشتركة يكون ارادة عامة جديدة هى غير الارادة الفرديه لكل عضو من أعضائه. نشاهد ذلك فى كل جمعية. أكانت حقيرة أم عاليه وذات نظام مرتبط أم نظام مفكك من جميعة للالعاب الرياضيه مثلا الى البلدية والمديرية والقطر. ولكن هذه المجاميع من البشر ذات الاغراض المشتركة والارادة المتحدة تختلف جميعها عن (الدوله) فى أن نظام هذه أقوى من كل انظمتها وارادتها فوق عامة اراداتها وسلطتها تعلو جميع سلطاتها. وليست سلطة الدولة النظامية الا السلطة العليا التى تخضع لها كل سلطة سواها داخل الدوله والتى وجودها مستقل عن كل ارادة أخرى وبينما تجد كل فرد حرا فى دخول جمعية ما والخروج منها وفى التحول من دين الى آخر أو ترك الدين أصلا (نظريا) وفى تغيير التبعية البلديه أو القطريه بتغيير المسكن ترى كل شخص لابد أن يخضع للسلطة النظامية لدولة ما ولا يمكنه أن ينجو من هذا الالزام بل أن (عديم الجنسيه) يخضع أيضاً لسلطة الدوله النظامية التى يسكن فيها بسبب (السلطة المكانيه) التى تشمل جميع الموجودين بأرض الدولة (١)

Apolit

وقد قلنا أن سلطة الدولة فوق جميع السلطات والارادات المشتركة

---

(١) تنقسم السلطة النظامية الى سلطة مكانية يخضع لها جميع الموجودين بأرض الدولة حتى ولو كانوا من الاجانب. والى (سلطة شخصية) يخضع لها جميع رعايا الدولة حتى ولو كانوا فى الخارج

ولعل أحسن مثل لايضاح ذلك هو أن الحزب لا يملك الامر والنهى مهما كانت له أغلبية ساحقة أو الاجماع نفسه ولا بد أن يخضع للسلطة النظامية حتى يتولاها بنفسه فيديرها باسم الدولة

والفرق بين السلطة النظامية للدولة وبين السلطة المحلية للقطر أن الاولى قائمة على أساس (حق شخصى) فاذا فقدت الدولة السلطة النظامية فقدت حقها وانحطت الى درجة قطر . أما اذا فقد القطر سلطته المحلية أو بعضها فانه لا يضيع حق له . وانما احيل اليه جزء من سلطة الدولة للقيام بادارته كوكيل عنها لا كذى حق فيه . فاذا سحبت الدولة منه هذه السلطة لم يتغير مركزه أمامها .

وللدولة نظام خاص تسنه وفق ارادتها لتؤدى به الاغراض العامة وأهم مظاهر هذا النظام هو التشريع وهو المحرك للادارة وللقضاء فان الادارة انما هى تنفيذ القوانين والقضاء تطبيقها . وكذلك القطر قد يحال اليه جزء من التشريع كما نرى فى مجلس المديرية مثلا ولكن يبقى هذا التشريع وحدوده متعلقاً بارادة الدولة وقد يكون متوقفاً على تصديقها والاغراض العامة التى يخدمها القطر انما هى محالة عليه كما قدمنا فيؤديها باسم الدولة . ولقد ظهر اثناء الثورة الفرنسية فكرة جعل البلديات جمهوريات ذات ارادة مستقلة (١) ولكن هذه الفكرة لم تنجح وكانت تؤدى الى خلق دول داخل دولة وهو عين التناقض اذا كانت كلها ذات سيادة تامة أو الى خلق دولة تعاهدية على مثال سويسرا والولايات المتحدة والمانيا

---

(١) انظر كتاب (علم النظام) تأليف يلنك بالالمانية . الفصل الرابع عشر

واكبر الفروق بين الدولة والقطر بالنسبة للقانون الدولى هو أن القطر لا يظهر بنفسه قط أمام الدول ولا يعترف القانون الدولى بوجوده الا كجزء من الدولة وهى وحدها التى تتعامل مع الدول فى شؤونه وليس للقطر اية (شخصية دولية)

وسأطبق هذا البحث على حالة مصر منذ سنة ١٨٤١ فأبرهن أنها أصبحت دولة بعد أن كانت قطرا

السيادة التامة

عسير فهم معنى السيادة التامة الذى اشتد النزاع عليه اذا لم نعلم تاريخ نشأته . فقد كانت السيادة من قبل فكرة سياسية وسلاحا للكفاح فجعلت تنتقل مع الزمن وتهذب حتى وصلت الى معناها الحالى كما يفهمه القانون . أى تحولت من فكرة سياسية الى نظام قانونى

كانت الدول القديمة لا تعرف السيادة التامة بتعريفها الحالى بأنها (السلطة العليا فى الداخل والاستقلال التام فى الخارج) اذ كان لا توجد مقارنة نظرية بين دولة وأخرى بل كانت كل دولة تعتبر غيرها عدوة لها.

وقد اعتبر أرسطو أكبر عنصر للدولة (كفايتها لنفسها) . وهذه غير (السيادة التامة) الحديثة وكان لا يناقض معنى الدولة لدى أرسطو أن تكون معتمدة على دولة أخرى فى علاقاتها لأنه لم ينظر إلا الى كفاية الدولة نفسها اقتصاديا وأخلاقياً. ولم يتطلب لدولة قط لزوم كونها مستقلة قانوناً كعنصر من عناصرها . ولم تبين لنا فكرة (الكفاية) هذه مبلغ

حكم الدولة فى الداخل ولا نوع العلاقات المتبادلة بين الدول . واذا تكلم أرسطو عن (السلطة العليا) فانما يقصد أمراً واقعاً معروفاً منذ القدم وهو أن البعض — شخصاً كان أم مجموعاً من الاشخاص — له الفصل فى الامور أى انه « يحكم » . وقد كان « الحكم » منذ وجدت الجماعات وقبل أن تبدأ المباحث العلمية وتتنوع . غير أن « الحكم » و« السيادة التامة » أمران مختلفان . وليس من اللازم أن يتفقا كما سنبينه فيما بعد . وهكذا لم يفكر أرسطو قط فى السيادة التامة حين كتب عن السلطة العليا .

وأما الرومان فقد كانوا يبنون نظرياتهم دائما على الامر الواقع ولم يجدوا حاجة الى ايضاح سلطة الدولة الرومانية وعلاقتها بالدول الاخرى ووضع النظريات القانونية فى ذلك فانهم كانوا يدعون لأنفسهم كل الحقوق ولا يعرفون حقا لابناء الشعوب الاخرى الا بقدر ما يسمح به « قانون الشعوب » Gus Gentium فاذا تكلموا عن « السلطة » و« القوة » الخ فانما يعنون عظمة دولتهم وقوتها . ولقد عرف سيسرو الدولة بأنها مجموعة من الناس اتحدت للمصالح المشتركة ولم يذكر « السلطة النظامية » ولا « السيادة » وهذا هو التعريف الوحيد للدولة الذى تناقلته العصور عن الرومان . وانما كانوا يعتبرون الشعب مصدر السلطة العليا وبذا كانوا أنصار « سيادة الشعب » ولكن هذه غير « سيادة الدولة » وليس من اللازم أن تتفق معها . ولقد صدق يلنك إذ قال فى هذا المعنى : « أن السؤال عمن يملك السلطة العليا فى الدولة غير السؤال عن سيادتها » .

ثم أتت القرون الوسطى فكانت أحوالها السياسية لا تسمح بظهور

فكرة السيادة التامة. فقد وجدت طول تلك العصور ثلاث قوات، تتنازع السلطة العليا وهي «أولا» الكنيسة التى أرادت أن تخضع الدولة و«ثانيا» الدول الرومانية المقدسة التي شاءت أن تنزل الدول الى أقطار و «ثالثا» الاشراف والجمعيات المدنيه من الصناع التى حاولت أن تكون دولة داخل الدولة . ولم تنشأ السيادة التامة الا بجهاد الدولة ضد هذه القوات الثلاثة فاجتهدت الدولة أولا أن تحافظ على وجودها فلما نجحت فى ذلك بدأت فى القضاء على استقلال هذه القوات الثلاثة وفى اخضاعها لنفسها

وقد أخذ النزاع بين الدولة والكنيسة اشكالا ثلاثة وهي :

«أولا» الدولة خاضعة للكنيسة

« ثانيا » الدولة على مستوى واحد مع الكنيسة

« ثالثاً » الدولة فوق الكنيسة

وقد انتهى النزاع لمصلحة ملك فرنسا قبل الملوك الاخر . ومن ذلك الحين ثبت خضوع الكنيسة لسلطة الدولة . وكان العلامة « دى بادوا» أول من قرر نظريا أن الدولة فوق الكنيسة.

وقد كان امبراطور الدولة الرومانية المقدسة يدعى لنفسه كل حقوق الحكم ولا يعترف للامراء الا بالحقوق التى يمنحهم إياها ويعتبر جميع الشعوب المسيحية رعاياله وكل خارج عن حكمه ملحداً . ولا زال يحسب لنفسه هذه السلطة العليا على الممالك حتي بعد زوالها فى الواقع . فان فرنسا وانجلترا مالبثتا أن جحدتا هذه السلطة وكذلك الجمهوريات الايطالية فلورنسا وفنيسيا خرجت عن أن تكون أجزاء من الدولة المقدسة. ولقد اضطرت

النظرية أن تعترف بهذا الواقع ولكنها فعلت ذلك بمغالطة ظاهرة فاعتبرت هذه الدول مستقلة عن الامبراطور بسبب الامتياز ومضى المدة الخ . ولم تقدر أن تفهم إذ ذاك أن استقلال السلطة النظامية هو عنصر من عناصر الدولة فان فكرة « السيادة » لم تكن قد نضجت وبذا نشأ تناقض كبير بين مركز الامبراطور النظرى كصاحب السلطة العليا فى الممالك المسيحيه وبين مركز الامراء الواقعي كحكام مستقلين ولقد حاول « بالدوس » أن يخفى هذا التناقض فقال : « أن الملك هو امبراطور فى بلاده »

وهكذا بقى امبراطور الدولة المقدسة نظريا صاحب السلطة العليا الوحيد بينما حقوقه فى الواقع جعلت تنقص مع الزمن . فرفض ملوك فرنسا وانجلترا الاعتراف بسيد لهم . واعتبروا سلطتهم صادرة من الله رأساً بينما خرجت الجمهوريات الايطالية عن دائرة الدولة قانونا وفى الواقع واستقلال هذه الدول وتأكيده هما اللذان دعوا الى تكوين فكرة «السيادة التامة»

وأما القوة الثالثة التى كان على الدولة التغلب عليها — الاشراف ونقابات المدن — فقد كانت لهم امتيازات حاولوا أن يقاوموا بها سلطة الدولة وكانوا لا يكادون يعدون أنفسهم رعايا لها بل ينافسون الملك فى حكمه فلا يحكم هذا على رعاياه الا بواسطتهم . وكان ملك فرنسا فى هذه الحالة أيضا أول من ثبت سلطة الدولة . فجعل يزيد من الاراضى الملكية (الدومين) وبذا جمع فى يده سلطة الحكم وسلطة صاحب الاقطاعيات وكسب لنفسه سلطة القضاء الاعلى والشرطة والتجنيد . ولم يدع للاشراف سوى حقوق دينية

فأخذت هـذه أيضا تزول كلما ازداد الملك قوة . وفى هذا العهـد ظهرت كلمة (السيادة) فـكان العلماء يقولون : (ان الملك سيد المملـكة وهو فوق الاشراف الذين هم أيضا أسياد) .. (١)

ولقد ساعدت النظرية الواقع على وضع جميع الحقوق فى يد الملك ومن ذلك نشأت الفكرة أن هذه السلطة العليا التى يملـكها الملك هى عنصر من عناصر الدولة . وكان (بودان) أول من قرر ذلك . ولـكن الناس أخذوا يفهـون من سيادة الدولة استبداد الملك فنشأت نظريات تدافع عن الاستبداد وأكبر نصرائها الفيلسوف (هوبس) الانجليزى . وهذه النظريات تعتبر الملك صاحبا للحكم (Subjekt Objekt) والشعب غرضا له ونتيجة ذلك أن معنى الدولة انتقـل الى شخص الملك فأمكن لويس الرابع عشر أن يقول : (الدولة هى انا)

وهنا بدأ العلماء يعينون معني السيادة بشكل موجب بعد أن كانت نفيا سلبيا لا يفهم منه الا الاستقلال وعدم التبعية فنظروا الى السلطة والحقوق التي للشخص السيد فى الدولة وحسبوها هى محتوى السيادة الموجب وهذه غلطة لها أهمية كبرى اذ يخلط بها بين (السيادة) وبين (السلطة النظامية) وهما معنيان مختلفان . ولو شاءوا أن يوحدوهما لحق عليهم أن يبرهنوا أولا أن الوظيفة التى يقوم بها الملك والحقوق التى تتبعها لا يمكن أن توجد الا فى دولة ذات سيادة . ولـكنهم بدل ذلك عكسوا الامر وقالوا أنه مادام الملوك أصحاب السيادة لهم هذه الحقوق فانها هى محتوى السيادة !

---

(١) انظر الفصل الرابع عشر من كتاب (علم النظام) تأليف العلامة يانك

ولقد كان النزاع الى هذا الحين قائما في معنى السيادة ذاته وتفهمه . فلما وضح هذا المعنى بدأ النزاع على (من يحمل السيادة) فأصبحت هذه سلاحا سياسيا يدافع به البعض عن استبداد الملك وينصر به الآخرون النظام الدستورى . أى أن البعض فهم من سيادة الدولة سيادة الملك والآخرين سيادة الشعب وهذه الاخيرة قد تحققت فى انكلترا أولا حيث ناصرها العلماء (سميث) و (هوكر) و (لوكه) وغيرهم ثم أزهرت فى فرنسا حيث تعهدها مونتسيكيو وروسو . وكان روسو خاصة بطل سيادة الشعب فى كتابه (العقد الاجتماعى)

ولكن للعلماء الالمان الفضل الاكبر فى ايضاح معنى السيادة كما نفهمه الآن . وأولهم ألبرشت . فان الخطوة الاخيرة لفهمها هى الايقان بأن حامل السيادة ليس شيئا مستقلا عن الدولة وانما هو عضو فيها يمثلها وقد ساعدت (النظرية العضوية للدولة) (١) على وضوح هذه الحقيقة رغم غلوها وخيالها فعلم الناس أن الدولة لا يمكن أن تقوم بوظائفها الا بواسطة أعضائها الذين يعملون كممثلين لها . وكان أيضا لنظرية مونتسكيو عن تقسيم السلطة النظامية الى تشريع وادارة وقضاء فضل كبير فى معرفة الفرق بين سيادة الدولة ووظيفة الممثل لهذه السيادة

وبذلك انحسم النزاع واتضح أن السيادة لا تملكها الا الدولة جميعها وان الملك ليس الا ممثلا لها وان العمل الذى يؤديه الممثل انما هو عمل الدولة مادام فى حدود وظيفته

---

(١) هذه النظرية تشبه الدولة بانسان له أعضاء ورأس الخ

ولقد عرف هينل (Haenel) سيادة الدولة بانها (سلطتها على نفسها) (١) ولكن هذا التعريف المطلق لا يتفق مع الحقائق ولا مع الفكرة القانونية للدولة فان الدولة لها حقا القدرة على أن تحد من سلطتها كما يفهم من هذا التعريف ولكنها أيضا مجبرة على أن تحد من سلطتها . وقد أبان (يلنك) هذا الامر بقوله (ان الدولة حرة فى انتخاب أى نظام للحكم غير أنها لابد أن تنتخب لها نظاما . فان الفوضى ممكنة فى حكم الواقع فقط لا فى حكم القانون)

وكذلك لا تظهر سيادة الدولة فى الخارج كصفة مطلقة وانما كصفة نسبية . ومحال أن يتحقق الاستقلال التام المطلق لاحدى الدول بحيث تصبح حرة فى عمل كل ماتشاء وتهوى - كما قد يفهم من تعريف هينل للسيادة - فان الدولة التى ترتبط مع غيرها بالمعاهدات وتخضع لانظمة القانون الدولى تفقد لدرجة ما (سلطتها على نفسها) . ولقد يقال ردا على هذا أن الدولة التى تخضع للقانون الدولى انما تخضع لارادتها . أجل ولكن تنفيذ ارادتها يصبح من هذا الحين مقيد . والحال كذلك أيضا حين تقرر الدولة دستورا داخليا لنفسها فتتقيد به مادامت لم تغيره

وليست السيادة الدولية شيئا غير السيادة النظامية . فان الدولة لا تظهر مستقلة أمام الدول الاخرى الا اذا كانت تملك السلطة العليا فى داخل بلادها وما السيادة الدولية الا الصورة الخارجية للسيادة النظامية وكلتاهما تكون معنى السيادة التامة .

---

(١) Kompe tenz Uber Seine Kompetenz

ولقد حدد القانون السيادة الدولية وفق الاحوال والعلاقات الحاضرة بانها (أولا) القدرة على العمل الدولي. وهذه تحتوى حق التمثيل وحق التعاقد وحق الحرب

و (ثانيا) القدرة على المخالفة الدولية. ويقصد منها امكان الدولة مخالفة تعهداتها بحيث تصبح مسئولة بنفسها عنها.

وانا لنرى العلاقات الدولية تقوى وتزيد مع الزمن فتحد من المعنى المطلق للسيادة التامة وتقلبه معنى نسبيا. حتى تأتى (الدولة العالمية) التي يحلم الناس بها فتعلو جميع الدول وتسلبها تمام سيادتها. ولو وضع لعصبة الامم دستور أقوى كثيرا من دستورها الحاضر لكانت هي تلك (الدولة العالمية)

وهكذا ليست السيادة التامة فى الحقيقة السلطة المطلقة للدولة على نفسها. فلنقبل تعريف السيادة بأنها (السلطة العليا فى الداخل والاستقلال التام فى الخارج) ولكن بهذا التحفظ وهو أن كل ذلك نسبي غير مطلق ولعل أحسن تعريف للسيادة هو ما وضعه العلامه يلنك: (السيادة التامة هى صفة للدولة تملك بموجبها القدرة على تقييد نفسها قانونا وفى هذا التعريف تبدو لنا السيادة نسبية أولا وسلبية ثانيا. وهاتان الصفتان هما ألزم خواصها أما وجهتها الموجهة فقد تركها يلنك غير محدودة لتتشكل وفق أحوال الدول وأنظمتها وحسب روح الزمن. ومن الخطأ تحديد هذه الوجهة بشكل مطلق على انها ثابتة فى كل الاجيال والاحوال بل أن فى هذا التحديد حظر الخلط بين السيادة التامة (Souveraenitaet) وبين السلطة النظامية (Staatsgewalt) وهما معنيان مختلفان.

وبما أن السيادة هى قدرة الدولة على تقييد نفسها قانونا فهى لا يمكن أن تتجزأ والدولة اما أن تكون سيدة أو غير سيدة . وسأبرهن فيما يلى على أن الدولة الغير سيدة ـ وهى ما يسمونها دولة ناقصة السيادة هى دولة لا قطر

الدولة الناقصة السيادة

من الخطأ الكبير الخلط بين السيادة التامة وبين السلطة النظامية فقد كانت السيادة فكرة سياسية تاريخية قبل أن تصير نظاما قانونيا فى الوقت الحاضر . كما أوضحت فى المقالة السابقة . ودول العصور الوسطى كانت (دولا) رغم انها لم تملك السيادة التامة اذ أن نظام الحكم فيها كان أرقى من أن نعدها معه أقطارا عادية

ان مقدار السلطة النظامية لا شأن له مع السيادة التامة وانما اللازم للدولة هو وجود سلطة نظاميه تحكم بناء على (حقوق شخصية) . ولكن مقدار هذه السلطة قوة وضعفا يتغير بحسب الازمان والاحوال . فكانت (الدولة الاستبدادية) . وهى ما يسمونها (دولة الشرطة) تتدخل فى الشئون الخاصة برعاياها وتحد من دائرة حريتهم وتدعى لنفسها حقوقا فى كل وجهة من وجهات الحياة الفردية . أما (الدولة الحقوقية) التي أعقبتها فقد تركت للافراد أكبر حظ من الحرية وحصرت وظيفتها فى حماية القانون فى الداخل ووقاية الدولة من الخارج . ثم جاءت (الدولة الاجتماعية) الحاضرة وهى تتدخل فى كل أمر تجد فيه صالحا للمجموع . واليوم يريد ذوو الاحلام الخيالية أن يحققوا (الدولة الاشتراكية) لتنفيذ الملكية الشائعة لوسائل

الانتاج ويتبع ذلك ولا شك ادارة الانتاج كله والتدخل الاكبر فى الحياة الفردية ، بل أن الشيوعيين يحلمون بالغاء الملكية الخاصة لوسائل الاستهلاك نفسها وقيام الدولة بتوزيعها . وفى هذا غاية التدخل بل القضاء على الحرية الشخصية تقريبا

فهذه أشكال متنوعة للسلطة النظامية تظهر فيها أحيانا فى منتهى القوة واخرى فى غاية الضعف . ولكن سيادة الدولة التامة لم تتغير فى أيها مهما تفاوتت درجة السلطة النظامية من القوة ولعل هذه الامثال توضح لنا الفرق بين السيادة التامة وبين السلطة النظامية فنفهم الفرق بين الدولة التامة السيادة والدولة ناقصتها

ولقد كان منشأ الدول التعاهدية الحاضرة سببا فى بحث السياده التامة وهل هى عنصر لازم للدولة وهل هى تقبل التجزئة الخ وكان الغرض من هذه المباحث تقرير حالة الولايات التى تتركب منها الدولة التعاهدية وهل تلك الولايات هى صاحبة السيادة التامة أو الدولة فى مجموعها أو كلتاهما ومن هذه المباحث تكون معني الدولة الناقصة السيادة الذى قبله القانون الدولى واتخذته السياسة وبعد ثبوت عدم قبول السيادة للتجزئة لجأ العلماء الى هذه التسمية الجديدة - الدولة الناقصة السيادة - ليعبروا بها عن البلاد التي لم تبلغ شأو الدول السيدة ولم تنحط الى درجة الاقطار

والواقع أن هذه التسمية غير صحيحة وانها تحوى تناقضا فى نفسها فان الدولة اما أن تكون سيدة أو غير سيده . ولكن بما أن هذه التسمية قد اصبحت عادية فى القانون والسياسة فعلينا قبولها . مع التذكر دائما أن الدولة

الناقصة السيادة انما هى دولة غير سيدة

ويعتبر القانون دولا ناقصة السيادة تلك البلاد التى تملك نظاماً خاصاً للحكم وحقوقاً شخصية أصلية ولكنها لا تملك حق العمل الدولى ولا حق المحالفة الدولية كما وضحناهما فى المقالة السابقة وليست السيادة الناقصة الا درجة انتقال من التبعية الكاملة الى الاستقلال التام أو بالعكس وكثيرا ماتنشأ بأن تمنح دولة سيدة قطراً من أقطارها حقوقا عالية على أن تبقى هذه الحقوق شخصية للقطر ثابتة له . وقد تنشأ أيضاً بأن تتعاقد دولتان ذاتا سيادة تامة على أن تخضع احداهما للاخرى لدرجة تفقد معها سيادتها فى الحالة الاولى تسمى الصلة بين الدولة العليا والدولة الدنيا (بالسيادة النظامية) وفى الحالة الثانية ندعوها «الحماية الدولية» وسأبين الفرق بينهما بالتفصيل فى موضوع الحماية فى الفصل الرابع . وقد تدعى الدولة الناقصة السيادة فى الحالة الاولى دولة الجزية ودولة اقطاعية ودولة خادمة الخ وهذه كلها أسماء لشىء واحد وقد أصبحت عتيقة لا تستعمل فانكتف بالنسبة المألوفة

والحد بين السيادة التامة وعدمها أن تحتفظ الدولة بحق المحالفة الدولية بحيث تبقى مسئولة بنفسها عن أعمالها وأيضا بحق العمل الدولى فيما يخص التمثيل لدى الدول الاخرى فاذا فقدت دولة هذين الحقين أو أحدهما فقدت معهما سيادتها

والدولة ناقصة السيادة فى الداخل نظام خاص بها لا شأن لغيرها فيه ولها أعضاء تقوم بتنفيذه وهى تستعمل سلطتها النظامية كحق شخصى

لها تستعملها باسمها لا كوكيلة عن الدولة العليا . وحدود هـذه السلطة النظامية تقرر(١) الدولة العليا بالتفصيل فى حالة السيادة النظامية . وأما فى حالة الحماية فتبقى للدولة الدنيا كل الحقوق التي لا تنص المعاهدة على نزعها منها . ولم يعين القانون حدود السلطة النظامية تعيينا خاصا وانما يهمه أن توجد هذه السلطة فحسب ولـكن قد اصطلح العلماء على ضرورة حق التشريع أى أن تسن الدولة قوانينها بنفسها وكذلك حق الادارة الداخلية. وقد تملك الدولة الدنيا جيشاً خاصاً بها وقد يجب عليها مساعدة سيدتها فى الحرب وقد تدير ماليتها حرة أو تحت رقابة الدولة العليا غير أن هذه كلها ليست عناصر محتمة للسيادة الناقصة

وأما فى الخارج فان للدولة الناقصة السيادة (شخصية دولية) ولها عمل دولى - وان كان محدوداً - وهي عضو فى مجموعة الامم الخاضعة للقانون الدولى . وكثيراً مايكون لها الحق فى عقد معاهدات غير سياسية مع الدول الاخرى ومع سـيدتها نفسها وهى مسئولة عن أعمالها فى الدائرة الخاصة بها وتكسب حقوقاً وتحمل واجبات دولية وقد يكون لها حق التمثيل السالب (١) وان كان الغالب أن تحتفظ الدولة العليا بحق التمثيـل لنفسها . وليس لها حق اعـلان الحرب وان كان هناك شواذ عن ذلك . هذا وبين السيادة النظامية - التى خصصتها بالبحث هنا - والحماية الدولية فروق كثيرة ولـكن كلتاها تدخل تحت معنى السيادة الناقصة

---

(١) التمثيل الدولى نوعان التمثيـل الموجب بان ترسل الدولة ممثلين لها الى الدول الاخرى والتمثيل السالب بان تقبل الدولة ممثلى الدول لديها

وليس فى الامكان وضع قاعدة عامة لحقوق الدولة الناقصة السيادة بل يجب بحث هذه الحقوق من حال الى حال والتعريف الذى يصح أن نضعه لها بعد هذا البيان هو أنها (دولة تملك السلطة النظامية كحق أصلى لها فلم تنزل الى درجة قطر ولكنها لم تملك كل حقوق السيادة فتصبح دولة سيدة) وقد عين العلامة يلنك حداً للسيادة الناقصة فقال (ان الدولة الناقصة السيادة تصبح دولة سيدة فى اللحظة التى يسقط فيها ما يحدد حقوقها) ومما يهمنا فى بحث مركز مصر الدولى فى هذا العهد أن حقوق الدولة الناقصة السيادة قد توضع تحت ضمان الدول بحيث لا يمكن للدولة السيدة أن تنقص منها الا بموافقتها وهكذا كان الحال مع بلغاريا اذ ضمنت الدول حقوقها حيال تركيا فى معاهدة برلين سنة ١٨٧٨ حتى بلغت سيادتها التامة سنة ١٩٠٨ وكذلك ضمنت معاهدة لندن سنة ١٨٤٠ حقوق مصر أمام تركيا كما سنبرهن عليه فيما بعد

معاهدة لندن معاهدة ضمانية

أرادت مصر أن تستقل عن تركيا فحاربتها وانتصرت عليها حتى هددت كيانها فظهر على سطح السياسة قوة فتية حديثة لتحل محل تركيا الهرمة ولتبني من الشرق الادنى امبراطورية هائلة . وبديهى أن ظهور هذه القوة هدد التوازن الدولى الذى جعلت الدول تحافظ عليه منذ القدم فلم يكن محمد على بانتصاراته وسطوته المتزايدة بأخطر على تركيا منه على أوروبا . وهذه حقيقة لا يصح نسيانها عند بحث معاهدة لندن

ذكرت هذه المعاهدات في المقدمة أن السلطان لجأ الى الدول طالبا مساعدتها فى النزاع بينه وبين محمد على وأنها لذلك تتدخل الخ . ولكن الواقع أن الدول كانت لا بد تتدخل فى هذا النزاع حتى ولو لم يطلب السلطان ذلك منها بسبب التوازن الدولى كما قدمنا ثم لان انجلترا ما كانت لتقعد ساكتة وفى مصر دولة تنشأ فتجعل طريق الهند فى خطر ثم قالت المعاهدة فى المادة الاولى ان (السلطان اتفق مع الدول المتعاقدة على شروط لتسوية الخلاف بينه وبين واليه) وبينت كيف أن الدول ستجبر محمد على على قبول هذه الشروط الخ . وبعبارة أخرى وعد السلطان بمنح محمد على حقوقا معينة ووعدت الدول بمساعدة السلطان على تنفيذ قبولها . فلم تكن معاهدة لندن الا ضمانة لحقوق مصر الجديدة التى تغير بها مركزها أمام تركيا فأصبحت هذه مقيدة فى صلتها بمصر .

ولقد كان عقد هذه المعاهدة وما أعقبها من اخضاع محمد على بواسطة الدول تدخلا فى شؤون تركيا . ولكن هذا التدخل لم يناف القانون الدولى لانه حصل بموافقة تركيا نفسها بل برجائها . وهناك أمر آخر يبرر هذا التدخل وهو (موقف الاضطرار) الذى كانت فيه الدول اذ وجدت التوازن الدولى فى خطر . غير اننا لا حاجة بنا الى تلمس مثل هذا المبرر اذ يكفينا قبول تركيا مبررا للتدخل (١) . بل أن تعاقد تركيا مع الدول على الحد الادنى لحقوق مصر ليبرر فى المستقبل أيضا كل تدخل دولى بخصوص هذه الحقوق . أى أن المسألة المصرية قد أصبحت منذ سنة ١٨٤٠ مسألة

(١) راجع الفصل الثالث من هذا الكتاب موضوع (التدخل)

دولية لا مسألة عثمانية داخلية

حقيقة كانت الحقوق التى وعد السلطان بمنح محمد على إياها معلقة على شرط قبولها فى مدة عشرين يوما بحيث انه اذا مضت تلك المدة دون أن يخضع محمد على يصبح السلطان حرا قباله (فيعمل ماتستدعيه مصالحه وما توحى به نصائح حلفائه) (١) غير أن هـذه الجملة (وماتوحى به نصائح حلفائه) كانت أخطر من ظاهرها البرىء . فحرمت السلطان حرية العمل فى الواقع . فان محمد على ترك المهلة تمضى دون أن يقبل شروط التسوية فكان من حق السلطان أن يصبح حراً من قيود المعاهدة . وقد ظن نفسه كذلك فاعلن خلع محمد على . ولكن هنا ظهرت قيمة الجملة السابقة فعلم السلطان انه مجبر على قبول نصائح الدول فيما يخص المسألة المصرية. فصدقت فى هذه الحالة كلمة فون ليست : (من الصعب وضع حد بين النصح وبين التدخل) . ولقد ذكرت الدول السلطان بالحقوق التى وعد بمنحها فى ملحق المعاهدة وتناست ذلك الشرط المعلقة عليه فأصدر السلطان فرمانه المعروف الذى لم يكن الا صورة لملحق المعاهدة

بناء على هذه الحقائق نقرر أن معاهدة لندن بقيت سارية يعمل بها رغم وقوع الشرط الذى كان من شأنه أن يحلها فكأن مهلة العشرين يوما التى اشترطت لنفاذ ملحق المعاهدة قد أطيلت ضمنياً حتى قبل محمد على الشروط المعروضة .

ولكن بعض الكتاب لا يريدون أن يعتبروا هذه المعاهدة معاهدة

---

(١) راجع نص معاهدة لندن وملحقها

ضمانية فقال (فون جريناو) : « أن المادة الاولى من المعاهدة قد نصت على أن السلطان يقصد منح محمد على حقوقا معينة »(١) أجل ولكن الحوادث التالية لعقد المعاهدة قد برهنت ان هذا (القصد) لم يكن إلا (واجباً) أجبر السلطان على أدائه . وانه لمن المضحك ان تهتم الدول وتتدخل وتعقد المعاهدة كل ذلك لتعلم « قصد » السلطان كما يزعم فون جريناو . ولعل الجواب المفحم على هذا الزعم هو قول المادة الاولى من ملحق المعاهدة « يعد السلطان بمنح محمد على كذا » وقد اعتبر الكاتب هذا الوعد شرطاً لمساعدة الدول للسلطان ضد محمد على . يعنى بذلك أن الدول قد ساعدت السلطان فانتهى العمل بالمعاهدة التى كانت وقتية محضة ولامر خاص ولكن الخطأ فى ذلك واضح فان الدول كانت مضطرة الى مساعدة السلطان والى التدخل فى المسألة المصرية على كل حال ثم إن المعاهدة بقيت نافذة فى المستقبل أيضا كما يبينه لنا تاريخ هذا العهد .

ولقد زعم « فون جريناو » أيضاً « ان الدول لم يكن غرضها قط تحديد حقوق مصر وضماتها قبال تركيا » . والجواب على ذلك هو أن الدول حين تدخلت فى المسألة المصرية رمت الى غرضين وهما :ـ

(أولا) المحافظة على كيان تركيا ليبقى التوازن الدولى .

(وثانيا) منع مصر أن تصبح امبراطورية قوية .

وللوصول الى هذا الغرض المزدوج أيقنت الدول أنها لا يمكنها أن تعيد

---

(١) انظر كتاب (مركز مصر النظامى والدولى) تأليف فون جريناو بالالمانية سنة ١٩٠٢ ص ٩٢٠

مصر الى مركزهـا السابق كقطر عثمانى لا ميزة له بعد محاولتها أن تصبح امبراطورية عظيمة تضم تركيا سيدتها كقطر من أقطارها! أيقنت أن مصر تلك التي انتصرت جيوشها أكبر النصر فى بلاد العرب والسودان واليونان والشـام والاناضول والتى ارتفع بها محمـد على فى أقصر الاوقات أعلى درجات الحضارة - لابد وأن تصير شيئا أكبر من قطر عثمانى لا شأوله ولقد راعى مؤتمر السفراء فى لندن هذه الحقائق وأراد أن يجد حلا دائما للمسألة المصرية . وكان محالا أن يدوم حـل لها الا اذا أرضيت مصر . ومنحت حقوقا تتفق وكرامتها وضمنت الدول هذه الحقوق . أما ما كان دون ذلك فقد كان من شأنه أن يبعث اليأس فى نفس محمد على وأمته - وما أعظم قوة اليأس ! - فلا يرضى ولا يخضع الا ريثما يعد العدة لمواصلة الجهاد !

فاذا قال فون جريناو بعد ذلك (ان تاريخ عقد معاهدة لندن يرينا بايضاح أن الدول تركت للسلطان عمل مايراه صالحا فيما يخص المسألة المصرية) فقد تناسى الحقيقة الواقعة أو جهل غرض الدول من همها بحل المسألة . ولعمره لو صح زعمه وأرادت الدول أن تترك السلطان حرا فلماذا تدخلت ولماذا اتفقت معه على شروط لتسوية الخلاف بينه وبين واليه ! ألم يكن اذن التدخل وعقد المعاهدة عبثا لا يصح للدول أن تأتيه! ولكن الحوادث قد أرتنا أن السلطان لم يكن حرا فى ذلك وأنه قيد نفسه للمستقبل ليس من اللازم أن تذكر المعاهدة الضمانية كلمة (الضمان بالنص) وانما يكفى أن الدولة المانحة الحقوق تقبل شروط المعاهدة فتتقيد بها وان

الدول المتعاقدة الاخرى تصبح رقيبة على تنفيذها والذى يهمنا من معاهدة ما ليس لفظها وانما روحها والقصد الظاهر الذى يرمى اليه المتعاقدون ثم طريقة نفاذها . ولعل هـذا الامر قد غاب عن فـكر « فون جريناو » حين نفى ضمانية معاهدة لندن . . .

ولقد ناقض نفسه فبعد أن ذكر حرية السلطان المزعومة حيال المسألة المصرية عاد فقـال « بما أن السلطان اتبع نصائح الدول وأعلن استعداده لاصدار فرمان وفق ملحق معاهدة لندن فقد أبان بذلك انه مقيد من جديد بالمعاهدة) . وهل معنى ذلك الا أن تركيا أصبحت مقيدة فى علاقاتها بمصر وان هذه العلاقات قد اتخذت ضمانا دوليا؟ هكذا أراد الكاتب أن يبرهن على أن معاهدة لندن ليست معاهدة ضمانية فبرهن على العكس دون قصد ..

وأخيرا نأتى هنا بجملة من كلامه نسفت برهانه من أساسه اذ قال : «لقد ارتبط السلطان أمام الدول فى معاهدة لندن بان يمنح مصر حدا ادنى من الحقوق . فاذا نقص هذه الحقوق فقد خرق تعهداته الدولية » وهذا هو عين ماتقول ....

أما قوله أن معاهدة لندن قد أكدت عدم المساس بسيادة تركيا فلا يصح أن يؤخذ دليلا على أن المعاهدة لا تضمن حقوقا لمصر فان تركيا اذا قررت رفع مصر من قطر الى دولة ناقصة السيادة وضمنت الدول ذلك فليس فى ذلك مساس بسيادة تركيا فى شيء

ولقد زعم أيضا (فون ماير) و (فنترر) ان معاهدة لندن لم تكن معاهدة ضمانية واستعملا نفس برهان فون جريناو فلا حاجة بنا الى الرد عليهما

ولعل الدليل الاخير المقنع الذى نثبت به رأينا هو أن السلطان أبلغ الدول نص فرمانى ١٨٤١ قبل اصدارهما فوافقت عليهما اذ وجدتهما لا يخرقان شروط الملحق بمعاهدة لندن . وكذلك الحال مع جميع الفرمانات التالية لهما. ومن الغريب أن جريناو ومايو وفنتر يعتبرون ذلك (أمراً قضت به الآداب على السلطان بعد أن ساعدته الدول على اخضاع محمد على) ! وهذه تسمية بلهاء للتعهدات الدولية . . فان السلطان لو لم يكن ملزماً بتبليغ الدول نص الفرمانات قبل اصدارها وبالتماس موافقتها على محتواها - لترى انها لا تخرق معاهدة لندن - وفعل ذلك لكان (مؤدبا أكثر من اللازم) ... اذ ماهذا (الادب) الذى يدعو الدول الى التدخل فى شؤون دولة أخرى وفى حقوق سيادتها دون وجه حق ؟ . ولعل خير اجابة على فكرة (تركيا المؤدبة) ... هو تدخل الدول ومعارضتها السلطان حين أراد أن ينقص حقوق مصر فى الفرمان الذى يولى به توفيق باشا عام ١٨٧٩

النتيجة

معاهدة لندن معاهدة ضمانية مشتركة ضمنت فيها الدول الحد الادنى لحقوق مصر قبال تركيا

غير أن هذه النتيجة لا تصح أن تدعونا الى الخطأ فنحسب الفرمانات التي أصدرها السلطان الى والى مصر جزءاً من القانون الدولى . والحقيقة انها بالنسبة (للشكل) قوانين أصدرها السلطان بموجب سيادته وكان حراً فى تغييرها مادام لا يمس الحد الادنى لحقوق مصر وأما أن محتوى تلك القوانين أساسه دولى لدرجة ما فليس من شأنه أن ينفى هذه الحقيقة

مركز مصر منذ سنة ١٨٤١

أكثر علماء القانون الالمان يعتبرون مركز مصر لم يتغير بعد فرمان سنة ١٨٥١ ويرون أن مصر لاتزال بعده قطراً عثمانياً ـ وان كان له بعض الميزات ـ كما كانت من قبل أما جميع العلماء الذين لا يعترفون بوجود ما نسميه السيادة الناقصة ـ لانهم يحسبون السيادة التامة عنصراً لازما الدولة ـ فانهم لم يجدوا مفرا من اعتبار مصر قطراً لا دولة حتى بعد سنة ١٨٧٣ . ومنهم العلامة الفرنسى كوستى وغيره . ولا حاجة بنا الى الرد على هؤلاء الآخرين بعد ابحاثنا فى السيادة التامة والناقصة

وقد دعا الاولين الى الخطأ سببان وهما : (أولا) عدم اعتبارهم معاهدة لندن معاهدة ضمانية ، وقد أفضنا فى هذه النقطة فى المقالة السابقة . (وثانيا) تمسكهم بلفظ الفرمانات دون أن يراعوا الحالة الواقعية

وهنا لا أريد أن أتطرف فى الجهة الاخرى فاهمل نص الفرمانات اهمالا تاما . كما فعل فون دونجرن مثلا (١) وانما أقرر أمراً لا يجدر بنا أن ننساه وهو أن تلك الفرمانات قد صدرت فى عهد الاستبداد فى تركيا حين كانت القوانين ليس لها القوة والاحترام اللذان لمثلها فى اوروبا بل كان كل شيء يجرى وفق هوى السلطان ونفوذ الوزراء وغيرهم . فما كان يقرر اليوم كان يمكن نقضه فى تاليه . وكنت ترى قوانين عديدة قد ترك العمل بها دون أن يفكر أحد فى الغائها . وكذلك حقوقا وواجبات لا أصل لها من القوانين أو المراسيم ـ ولم يعرف إذ ذاك الفرق بين

(١) انظر كتاب (مركز مصر النظامى) تأليف فون دونجرن بالالمانية

القانون التشريعي وبين المرسوم الاداري فان السلطان وحده كان مصدر التشريع والادارة والقضاء

وهناك أمر ثان لا يصح أن نغفله وهو كبرياء الاتراك الذى يجعلهم وقد بلغوا من الضعف ما نأسف له يحسبون أنفسهم لا يزالون فى سطوتهم الماضية ومجدهم الغابر أيام كانوا مرابطين أمام أسوار فيينا وحين كانت أوروبا تنتفض منهم رعبا : وهكذا جعلت تركيا تفقد قطراً بعد آخر من أقطارها وهى اذ تفعل ذلك تظهر أنها انما تحافظ على حقوقها عليه.. ومن ذلك أنها تركت البوسنه والهرسك للنمسا (لادارتها) ... وأوهمت أنها تحتفظ بسيادتها على تونس وطرابلس حين انتزعتا منها . فكأن تركيا تعزى نفسها بتجاهل الحقيقة المحزنة .

ولنا على ذلك مثل وأكثر من تاريخ مصر فان الانسان اذا قرأ الفرمان الذى أصدره السلطان سنة ١٨٤١ الى محمد على خيل اليه ان الحقوق التى حواها انما هى منحة فاضت بها مكارم السلطان عن طيب خاطر. حتى ليظن أن السلطان قد نسى هزائمه أمام الجيش المصرى وأن ملكه كاد يضيع لولا مسارعة الدول الى عونه وأنه انما اضطر اضطرارا لا سبيل الى الخلاص منه الى منح ند على تلك الحقوق . ثم تجد جميع الفرمانات حتى فرمان سنة ١٨٩٢ - يذكر مصر (كقطر) عثمانى بعد أن صارت (دولة) منذ زمن بعيد . وكذلك اذا قرأنا فرمانا يولى به خديو جديد نفهم أن السلطان قد اختاره من أعضاء الاسرة الخديوية لصفات خاصة ميزته عن غيره . والحقيقة أنه مقيد بنظام (البنوه الكبرى منذ عهد اسماعيل

من ذلك يتضح لنا أنه لا يصح أن نكتفى بنص الفرمانات ولفظها وانما يجب النظر الى الاحوال الواقعية حتى يمكننا أن نصدر حكما صادقا على مركز مصر فى ذاك العهد . ومن الخطأ أن نقول كما يقول النا كرون لدولية مصر منذ سنة ١٨٤١ . ان فرمان محمد على لم يذكر من الحقوق ما يجعل مصر دولة . بل يجب أن نسأل عن الحالة التي نشأت فى مصر بعد هذا الفرمان

قال فون دونجرن : (ان القاعدة من القانون النظامى اذا خرقت ولو مرة واحدة - بشعور واضح انها تخرق - لا يمكن أن نعتبرها سارية بعد ذلك) . وهذا غلو بعيد فان القانون النظامى ككل قانون يبقى ساريا مهما خرق . ولعل أكبر دليل على ذلك هو أن القانون الدولى كثيرا ما يخالف - كما شاهدنا فى الحرب الكبرى - ولكن لم يقل أحد انه من أجل ذلك قد أصبح ملغى لا يعمل به . ولو صحت نظرية فون دونجرن لصح معها ان (الحق للقوة) ولكانت مبررا لكل اعتداء على القانون

وعندى أن الحالة الواقعة التي تخالف القانون لا يمكن أن تغيره أو تلغيه الا اذا اعترف بها المشرع ولو اعترافا ضمنياً ساكتاً وهذه النظرية هى التى نطبقها على مركز مصر

ان فرمان سنة ١٨٤١ قد منح حاكم مصر حقوقا زهيدة لم يكن من شأنها أن تغير مركزها تغييراً جوهريا . أجل ولكن استعمال هذه الحقوق قد تخطى مداها بشوط بعيد . ولم يحتج السلطان على ذلك قط ولم يعارض مطلقاً فكأنه منح مصر (ضمنياً) حقوقا أكبر مما جاء بالفرمان

واعترف (ضمنياً) كذلك بنظام الحكم الجديد الذى انشأه محمد على فى مصر حتى جاء عام ١٨٧٣ ففعل السلطان ذلك (صراحة)

ولقد كان حق التشريع أهم تلك الحقوق التى منحتها تركيا الى مصر (ضمنيا) وأكثرها تناقضا مع نص الفرمان. فقد ذكر هذا أن جميع القوانين التى يصدرها السلطان تسرى فى مصر كجزء من الدولة العثمانية ولكن محمد على جعل يصدر القوانين وينشىء الانظمة ويجمع الضرائب وكلها مختلفة عما فى تركيا. ومن ذلك انه نزع ملكية جميع الاراضى وجعل الحكومة المالكة الوحيدة لها واحتكر التجارة الخارجية وبنى مصانع عديدة تعمل لحساب الحكومة الخ أى انه أدخل فى مصر مايسمونه (الاشتراكية الحكومية) (Staatssozialismus) وكذلك أنشأ (الديوان الخاص) الذى يشابه مجلس الوزراء فى العصر الحديث و (الديوان الملكى) الذى كان مجلسا تشريعيا تعين الحكومة أعضائه. وغير هذين الديوان الخديوى والغرفة التجارية وأنظمة أخرى عديدة. وقسم مصر الى سبع مديريات وهذه الى مراكز ونقط الخ. وكل هذا لم يكن موجودا فى تركيا ولم يتدخل السلطان فى انشائه لا بطريق مباشر ولا غير مباشر

فعل محمد على كل ذلك وسار خلفاؤه على سنته دون أن تحتج تركيا يوما من الايام على أن والى مصر قد تجاوز الحدود التى وضعتها له الفرمانات ألا يدل ذلك على أن تركيا قد رضيت الامر الواقع واقرته ضمنيا فأصبح حق التشريع وغيره حقا شخصيا لمصر سيما وأن تركيا قد أقرت كل ذلك صراحة فى سنة ١٨٧٣: أمامنا هنا (استقلال داخلى) بكل معنى

الـكلمة : فى التشريع والادارة والقضاء

وكذلك كانت لمصر فى ذاك العهد (شخصية دولية) فى دائرة محدودة خرجت بها عن أن تكون قطرا من الاقطار . واذا لم تظهر هذه الشخصية الدولية بشكل واضح فلا ننسين انها كانت حالة فى دور التكوين . وان بعض الدول ـ المحمية مثلا ـ لا تظهر شخصيتها الدولية الا بواسطة . ولقد عقد محمد على سنة ١٨٢٦ ـ أى حتى قبل فرمان ١٨٤١ـ مع الدول مباشرة اتفاقية بموجبها أخلى الجيش المصرى بلاد اليونان . ثم جعل يتفاوض مع الدول رأسا طول مدة النزاع بينه وبين السلطان . واخيرا عقد مع (نابير) اتفاقا وافقت عليه الدول فيما بعد . ولقد بقى محمد على بعد سنة ١٨٤١ فى صلة مباشرة مع الدول ـ سيما فرنسا ـ بواسطة قناصلها فى مصر . وأخيرا أورد هنا أمراً يبين الى أية درجة كان محمد على يشعر باستقلاله الخارجى نفسه لا الداخلى وحده . وهو انه على أثر نشوب الثورة الفرنسية سنة ١٨٤٨ اراد أن يساعد صديقه (لويس فيليب) ملك فرنسا بقوة مصرية . ولولا تنازله لابنه فى ذلك الحين لنفذ هذا العزم الخطر !

أما اذا نظرنا الى نص الفرمان وحده فانه كما قدمت لم يمنح مصر سوى حقوقا زهيدة ليس من شأنها أن ترفعها الى مرتبة الدولة . ولم يمنحها مثلا حق التشريع وادارة المالية والجيش الخ . غير أن الفرمان قد ذكر حقاهاماجدا وهو (وراثة العرش) أى تأسيس (اسرة مالكة) فى مصر ؛ هذا الحق لا يقدره الـكتاب حق قدره بينما له اكبر الاهمية فى الشرق فان المسلمين لا يعرفون من الاسر الاستقراطية التى تتوارث الالقاب سوى

الاسر المالكة فاذا نشأت أسرة مالكة فمعنى ذلك لديهم نشأة (دولة) جديدة والدليل على ذلك أن محمد على قد رضى من جهاده وحروبه هذه الثمرة وهى (عرش مصر له ولذريته من بعده) إذ فهم من وراثة العرش معنى نشأة دولة تخضع - ولولاها ما كان ليخضع . ثم جاء فرمان ٢٣ مايو سنة ١٨٤١ فادخل فى وراثة العرش نظام (السن الكبرى) الذى حد من حرية السلطان فى اختيار والى مصر

وفوق كل ذلك نلقى ضمانة الدول لحقوق مصر التي اصبحت بها المسألة المصرية مسألة دولية

النتيجة

لقد أصبحت مصر منذ سنة ١٨٤١ دولة بعد ما كانت قطرا وذلك بفضل معاهدة لندن التى ضمنت حقوقها قبال تركيا . وبفضل فرمان سنة ١٨٤١ الذى أسس أسرة مالكة فيها . وبفضل الحقوق العليا التى تكون السلطة النظامية كما يتطلبها القانون للدولة والتى اكتسبها محمد على لنفسه وخلفائه مع اقرار تركيا الضمنى . ولكن بما أن تركيا مازالت فى هذا العهد تملك السيادة على مصر فقد كانت مصر منذ سنة ١٨٤١ دولة ناقصة السيادة

مركز مصر منذ سنة ١٨٧٣

فى هذا العهد يتفق نص الفرمان مع الحقيقة الواقعة فترى (أنصار اللفظ) راضين مطمئنين ... لان مصر قد منحت صريحا تلك الحقوق العليا الشخصية التي هى من خواص الدولة الناقصة السيادة . ويحسبون ذلك نشأة دولة جديدة بينما لا أجد فى الامر سوى اعترافا صريحا بحالة

كانت موجودة من قبل . وعلى أى حال فالكل متفق على دولية مصر منذ سنة ١٨٧٣ ـ ماعدا أولئك العلماء الذين لا يعرفون من السيادة سوى التامة فأنهم لا يزالون يعتبرون مصر قطرا لا دولة

ويهمناقبل كل شيء فرمان سنة ١٨٦٦ الذى ابدل بنظام السن الكبرى نظام البنوة الكبرى فاختلفت مصر فى ذلك عن سيدتها تركيا اختلافا ذا شأن تقدمت به فى الاستقلال الداخلى

أما فرمان سنة ١٨٦٧فقد أتى بشىء جديد من جهة الشكل (Form) فقط . وهو لقب (خديوى) الذى أصبح به والى مصر مميزا عن جميع الولاة الآخرين فى الدولة العثمانية

ولقد ظهرت الشخصية الدولية لمصر بفضل الحق الذى منحته فى أن تعقد مع الدول مباشرة معاهدات غير سياسية .

ولفرمان سنة ١٨٧٣ أهمية خاصة لانه جمع كل الفرمانات السابقة وحل محلها . ولانه قال صريحا (وهذه المزايا هى ثابتة دائمة لخديوى مصر) أى انه نص على انها حقوق شخصية لا تنزع . وقد ذكر هذا الفرمان حقوق مصر بالتخصيص سيما حق التشريع وحق الادارة الداخلية وترك للخديوى الحرية فى ادارة الجيش

ولقد اعترفت الدول الاخرى بدولية مصر فاتفقت مع الخديوى اسماعيل على انشاء المحاكم المختلطة ثم عقدت مصر معاهدات تجارية مع ايطاليا والنمسا والمجر والمانيا وفرنسا واشتركت فى مؤتمرات صحية وغيرها وبكلمة اخرى كانت مصر فى هذا العهد نموذجا للدولة الناقصة السيادة

الفصل الثالث

عصر الاحتلال البريطاني

١٨٨٢ - ١٩١٤

بحث تاريخى

الحوادث التى أدت الى الاحتلال

أخذ التدخل الاوروبى فى شئون مصر الداخلية يزيد بسرعة حتي كادت الحكومة تصبح فى قبضة المراقبين الماليين ومندوبى الدول فى صندوق الدين . ومن جهة أخرى كان الدخلاء من الشركس والترك قد استحوذوا على كل النفوذ فى البلاد فأصبح المصريون مهضومى الحقوق كانهم غرباء فى وطنهم . وكانت الحال اسوأها فى الجيش حيث منع الوطنيون من الترقى فوق درجة معينة واحتكر الدخلاء لانفسهم الدرجات الرفيعة ولقد كان من أثر ذلك أن اشتدت النزعة القومية فى نفوس المصريين فتنبهوا الى حقوقهم التى غصبها الاجنبى والدخيل . وخشوا على مستقبل الوطن أن تقضى عليه مطامع الدول . وكذلك لم تمر بمصر (الفكرة القومية) التى انبعثت فى القرن التاسع عشر - دون أن تترك بها أثرا لا يمحى

ولقد بدأت الحركة فى الجيش المصرى اذ أصدر وزير الحربية . وكان شركسيا أمرا يعوق ترقى الوطنيين أكثر من ذى قبل . فأرسل الضباط احتجاجا شديد اللهجة الى الخديوى توفيق فما كان منه الا انه أحالهم الى مجلس عسكرى لمحاكمتهم : وقد كان ذلك سببا لتمرد الجيش فخلصت الفرق

ضباطها بالقوة وتقدمت الى قصر عابدين يقودها (عرابى بك) وطالبت بعزل وزير الحربية . وقد أجاب الخديوى هذا الطلب . ومنذ هذه اللحظة بدأت شوكة عرابي يساعده تردد توفيق باشا وضعف سياسته . وقد استغل السير أوكلان كلفن - المراقب المالى الانجليزى - هذا الموقف لصالح انجلترا فجعل يزيد هوة الخلاف بين الخديوى والجيش . وقديما كان مبدأ السياسة البريطانية (فرق تسد)

وقد شعر عرابى وأعوانه بسطوتهم فغلوا فى مقاصدهم وطلبوا من الخديوى يوم ٩ سبتمبر سنة ١٨٨١ عزل الوزارة جميعها وانشاء برلمان وزيادة الجيش الى ١٨ الف . فأجاب توفيق باشا الطلب الاول وعين شريف باشا رئيسا للنظار وأجل اجابة الطلبين الآخرين

وكان الشعب المصرى قد أخذ يناصر عرابى اذ حسبه القائد المرتقب الذى سينجى البلاد من المظالم التى انت تحتها طويلا وسينقذها من الاخطار الخارجية المحدقة بها . وبديهي أن الشعب المصرى كان فى تلك الحالة التى شرحتها متأهبا لالقاء زمامه الى أى قائد يصدر نفسه للزعامة دون بحث فى كفاءته لها . وقد كان من سوء حظ مصر أن عرابى كانت تنقصه الحكمة السياسية وبعد النظر فبدأ الحركة بشجاعة واخلاص ولكنه لم يسر بها بالدهاء اللازم الى غاية عظيمة

وعلى أى حال فقد تولى شريف باشا الوزارة وكان صديق العسكريين وذا نفوذ بينهم ومحبوبا لدى الشعب ثم عين عرابى باشا وزيرا للحربية . وافتتح البرلمان يوم ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٨١ فجعل يعمل بهمة لاصلاح الحالة

الداخلية . وهكذا تم الاتحاد بين الامة والحكومة واخذت الاحوال مجرى هادئا وجدت مصر فى طريق التقدم الطبيعى . وأخذت اصلاحات اسماعيل باشا تنتج ثمرتها

وفى ذلك الحين وصل الى مصر وفد تركى كان السلطان قد أرسله اذ سمع باضطرابات فى مصر . . . فوجد الوفد الامور هادئة على خير مايرام

اذ ذاك فاجأت مصر مذكرة أرسلت بها فرنسا وانجلترا الى الحكومة المصرية لتعلنا وقاية عرش الخديوى توفيق ضد الاخطار التى تحيق به ! ولتدعواه الى الثقة فى تعضيدهما دعوتهما ! الخ . ولا زال العالم يجهل الدافع الذى حدا بالمسيو جمبتا وزير فرنسا الى اقتراح هذه الخطوة والى اقناع اللورد جرانفيل بها . وأخال فرنسا قد رأت من الحركة الوطنية فى مصر نفورها من كل تدخل أجنبي بلا تمييز بين دولة وأخرى . ولم تلق منها فائدة لنفسها كالتى نشدتها فى عهد محمد على . فالفت صالحها فى عدائها والقضاء عليها . وكان من صالح انجلترا من جهة أخرى أن يحدث فى مصر الارتباك ويعم الاضطراب وتنتشر الفوضى . فتجد فى وسط هذه الحالة منفذا الى تحقيق مطامعها وأغراضها . بل لقد صرح بذلك نفس قنصل انجلترا العام فى مصر ـ السير مالت ـ فى خطاب بعثه الى اللورد جرانفيل يوم ٧ مايو سنة ١٨٨٢ وقال فيه (اعتقد انه لا بد من حدوث ارتباك حاد فى مصر قبل أن نجد حلا سديدا للمسألة المصرية . وانه من الحكمة الاسراع بهذا الارتباك لا محاولة تأخيره . فان الحكومة السيئة اذا طال

أجلها أصبح عسيرا مداواة شرورها (١) ويفهم الساسة الانجليز من كلمة (حكومة سيئة) حكومة كل بلد شرقى مستقل لم يسعده الجد برعايتها انجلترا الابوية ..

ولقد نزلت هذه المذكرة فى مصر نزول الصاعقة وكانت أشد وقعه على الوطنيين الذين أيقنوا أن فرنسا وانجلترا تطمعان فى بلادهم وتعوقان كل تقدم لها . ورأوا الدور الذى لعبته الدول أيام محمد على فى مرمته غاية جهاده يعاد تمثيله بشكل آخر . وقد احتجت وزارة شريف باشا على هذه المذكرة وطلبت من الدولتين مذكرة أخرى (لتفسيرها) أى (تغييرها) فلما لم تجب الى ذلك استقالت . وكذلك احتجت تركيا على تدخل انجلترا وفرنسا فى شئون مصر الداخلية والعدوان على حقوق سيادة تركيا . وبديهى أن أول أثر للمذكرة فى مصر هو أن ترك المعتدلون الميدان للمتطرفين فتألفت وزارة من العسكريين جعلت همها الاكبر التسليح والاستعداد الحربى وسارت فى سياستها دون لين أو مهاودة وجعلت الرقابة الدولية للمالية اسمية لا عمل لها

وأمام ذلك كان السير مالت والسير كلفين يوسعان الهوة بين الخديوى توفيق وجيشه ويريانه الشعب المصرى عدوا له ثائرا عليه وانجلترا صديقة حامية له . وقد سهل لهما ضعف توفيق باشا وسلامة نيته القيام بهذه المهمة

ومن سوء حظ مصر أن استقالت وزارة جمبتا فى فرنسا - التى كانت رغم عدائها للحركة الوطنية المصرية درعا يقى مصر مطامع انجلترا - وجاءت

---

(١) انظر كتاب هاز نكليفر ص ٢١٩

بدلها وزارة فريسينيه وكان ضعيف الرأى مترددا لا يكاد يعزم على أمر حتى ينقضه وبذا ضعف خصم انجلترا العنيد فسهل عليها اقتناص الفريسة

وكان موقف تركيا فى هذه الازمة داعيا الى لومها وبرهانا على خرق سياستها . فقد مكثت زمنا كأنها لا يعنيها من الامر شىء . ثم ناصرت عرابى باشا على الخديوى ثم خذلته بغتة وأعلنت عصيانه . وكان عليها قبل غيرها وهى الدولة السيدة على مصر أن تضع حداً لتلك الازمة وأن تنشط فى ذلك أكثر من انجلترا الطامعة . أجل غير أن السياسة الانجليزية كانت تعمل فى الاستانة كما كانت تعمل فى القاهرة ....

ولقد تسارعت الحوادث فطلبت انجلترا وفرنسا يوم ٢٦ مايو سنة ٨١ عزل الوزارة المصرية وأتى أسطول انجليزى فرنسى بقيادة الاميرال سيمور الى ميناء الاسكندرية ليرهب العسكريين - وكانت البلدة فى قبضتهم - ولم يعلم اذ ذاك من الحاكم فى مصر : الخديوى توفيق أم قنصل انجلترا العام أم عرابى باشا؟

وقد رأت انجلترا لتمام نجاح أغراضها أن تعزل مصر سياسيا عن بقية الدول بعد أن وثقت من جهة تركيا وفرنسا فدعت الدول الى مؤتمر فى الاستانة (لينظر فى حل المسألة المصرية) ... وقد رفضت تركيا الاشتراك فى هذا المؤتمر اذ عدت تدخل الدول افتئاتا على حقوقها ولم ترسل مندوبها الا يوم ١٠ يوليو سنة ١٨٨٢ بعد أن سبق السيف العزل . وكان على ممثل انجلترا فى المؤتمر - اللورد دوفرين - أن يبطىء فى سير المناقشات قدر استطاعته وأن يعوق المؤتمر عن أن يقرر شيئا فى المسألة .... ولقد نشط فريسينيه

على خلاف طبعه واقترح على المؤتمر (أن لا تتدخل دولة وحدها فى مصر أو تكسب لنفسها هنا لك نفوذا خاصا فى السياسة أو التجارة) فقرر المؤتمر ذلك ولكن اللورد دوفرين عرف كيف يزيل هذا العائق الجديد من طريق السياسة الانجليزية فأغرى اعضاء المؤتمر بقبول هذا التحفظ الذى جعل القرار بلامعنى وهو : (الا فى حالة القضاء والقدر) ...

واذ ذاك حدث يوم ١١ يونيو سنة ١٨٨٢ حادث محزن كان له أخطر النتائج . فقد تشاجر فى الاسكندرية مالطى من أحقر الطبقات مع مكار مصرى على الاجر مما قد يحصل مثله كل يوم وفى كل بلدة دون أن يكون له أثر . ولكن نفوس الاجانب فى مصر كانت قد امتلأت رعبا مما تنشره الدعاية الانجليزية بينهم . بل أن اوروبا كلها كانت تسىء الظن بالحركة الوطنية فى مصر وتعدها وليد التعصب الدينى . فناصر الاوروبيون المالطى ونشب القتال بينهم وبين الوطنيين . تلك هى (مذبحة الاسكندرية) المعروفة التى ذهب ١٤٠ مصريا و ٥٧ أوروبيا ضحية لها . والتى أعدتها السياسة الانجليزية على الارجح - سيما وان بادىء الشر من رعاياها . وقد استعملتها انجلترا لخدمة أغراضها فنشرت فى العالم كله ان المصريين متعصبون يريدون سحق الجاليات الاجنبية . لتبرر بذلك خلقيا أمام الرأى العام الاوروبى تدخلها فى مصر بعد أن أعدت له سياسيا

الاحتلال العسكري

كذلك أعدت انجلترا كل شيء للضربة الاخيرة القاضية : فكبرت الخلاف بين الخديوى وشعبه وسببت العداء بين الاجانب والوطنيين . وأحكمت العمل فى الخارج فكفيت شر فرنسا منذ تولى فريسينيه الضعيف قيادة أمورها ومنعت تركيا أن تتدخل فعليا فى مصر وخدعت الدول بمؤتمر غير منتج تلهيهم به وأدخلت فى ذهن الرأى العام الاوروبى ضرورة تدخل أية دولة أوروبية لتحمى الحضارة والمدنية ضد المصريين المتعصبين ... والآن لم يبق أمام انجلترا سوى التقدم والاحتلال !

وكان (ضرب الاسكندرية) أول عمل من أعمال الاحتلال وأولى المصائب التى صبتها انجلترا على رأس مصر الاسيفة . وقد أراد الاميرال سيمور أن يبرر فعلته الشنعاء قبل اتيانها فبعث يوم ١٠ يوليو سنة ١٨٨٢ الى رجال السلطة بالاسكندرية انذاراً يطلب فيه (هدم الحصون اذ يرى فيها وفى تسليحها خطرا على أسطوله) . فاجيب بالرفض وبأن التسليح كان قد بدىء به قبل مجىء الاسطول وبأنه على كل حال حق من حقوق مصر لا دخل لغيرها فيه . وعلى ذلك ابتدأ ضرب الاسكندرية فى صباح ١١ يوليو سنة ١٨٨٢ ومما يذكر أن قلاع الاسكندرية الضعيفة العتيقة أحدثت فى ذلك اليوم فى الاسطول الانجليزى ضررا بليغا . فلم يكن ضرب الاسكندرية صفحة فخار فى تاريخ انجلترا لا من الوجهة الخلقية ولا من الوجهة الحربية ....

والعجيب أن الاسطول الفرنسى كان قد تراجع قبل هذه الحادثة

وترك الميدان للاسطول الانجليزى . وكان ذلك مظهرا لضعف سياسة فرنسا . وقد برره رجالها بأن فرنسا كانت عضوا فى مؤتمر السفراء بالاستانة فكان لا يخلق بها أن تتدخل فعليا فى مصر والمؤتمر لا يزال منعقدا ولما يقرر أمراً . وكأنهم نسوا أن انجلترا أيضا كانت عضوا فى المؤتمر بل الداعية اليه وأن ذلك لم يمنعها من العمل الجاد وحدها !

وقد أرادت انجلترا أن تتم روايتها الهزلية أمام الدول فدعتها الى الاشتراك معها فى ارسال حملة حربية الى مصر لتعيد النظام فيها . وبينما كانت تفعل ذلك ظاهرا كان ساستها يعملون كل ما فى وسعهم لمنع الدول عن الاشتراك فى تلك الحملة !

وأخيرا بقى امام السياسة الانجليزية مناورة صغيرة تبعد بها تركيا عن المسألة المصرية فطلب المؤتمر من الباب العالى يوم ١٥ يوليو سنة ١٨٨٢ إرسال حملة تركية الى مصر وهو يعلم من افلاس تركيا ما لا يمكنها من تنفيذ طلبه ومن جهة أخرى كانت مهمة اللورد دوفرين منع تركيا من تنفيذ ذلك المشروع فجعل يفاوض الباب العالى مفاوضات لا طائل تحتها ويشترط للحملة شروطا ماسة بكرامة تركيا وما كانت هذه لتقبلها . كل ذلك ليؤخر ارسال الحملة التركية حتى يتم احتلال مصر بالجيوش الانجليزية

ولقد بدا من جانب المؤتمر خطر جديد على أغراض انجلترا اذ اقترح المندوب الايطالى يوم ٢ أغسطس سنة ١٨٨٢ وقاية قناة السويس بواسطة الدول جميعها ووافق مندوبو المانيا والنمسا والروسيا على ذلك فاسرع اللورد دوفرين الى ملافاة هذا الخطر وأضاف هذا التحفظ (ولانجلترا فى حالة

الضرورة أن تنزل جنودا فى اية نقطة على ساحلى القناة) ولقد اقرت

فرنسا هذا التحفظ ثم أخذ المؤتمر يبحث فى تنفيذ هذا القرار فاذا بانجلترا تسلبه كل معنى فلقد باغتت العالم باحتلال بور سعيد والاسماعلية . وهكذا نسفت المؤتمر نسفا فانفض بعد ست عشرة جلسة عقدها دون جدوى

وكانت الجنود الانجليزية والهندية قد نزلت فى الاسكندرية بعد ضربها فتراجع عرابى باشا وجيشه الى بلدة كفر الدوار حيث ارتقبوا تقدم الانجليز من جهة الغرب . ولقد أراد عرابى باشا أن يردم قناة السويس ليعوق حركة الجيوش الانجليزية فنصحه دى ليسبس بالعدول عن ذلك مؤكدا له أن انجلترا لن تجرأ على خرق حيدة القناة ! ولكن الانجليز كانوا قد نزلوا الى ساحل القناة كما قدمت فأعدوا من هناك هجوما كبيراً غير منتظر ولقد اضطر عرابى أن يترك كفر الدوار وتقدم الى التل الكبير ليلاقى العدو المغير . وهنالك وقعت الواقعة يوم ١٣ - بتمبر سنة ١٨٨٢ وانهزم عرابى وابتدأ فى تاريخ مصر أشأم العصور . ثم تقدم الانجليز فدخلوا العاصمة يوم ١٥ سبتمبر سنة ١٨٨٢ . وبذا تم احتلال البلاد وبلغت انجلترا غايتها التى سعت اليها قرنا كاملا

وشاءت انجلترا أن تقيم على الخديعة وتجد فى سبيل الرياء فتتابعت تصريحات ساستها فى البرلمان والمذكرات والصحف وكلها تزعم أن احتلال مصر عمل وقتى لا تريد منه انجلترا سوى اعادة النظام فى مصر الى سابقه فتنسحب ولقد ذكر كوشرى والرافعى من وعود انجلترا بالجلاء خمسة واربعين وعدا لم ينفذ احدها حتى اليوم ..

الاحتلال الادارى

وبينما وعود انجلترا تؤكد عدم الرغبة فى البقاء بمصر كانت أعمال رجالها هناك ترمى الى تثبيت الحكم الانجليزى فى وادى النيل وتأسيسه على قوام عملى متين

ولقد انتدب اللورد دوفرين - سفير انجلترا فى الاستانة ورجلها فى مؤتمر السفراء - (لدرس الحالة فى مصر) أى لوضع نظام محكم لدوام الحكم الانجليزى. فقدم بعد البحث الدقيق تقريرا ضافيا سيبقى الى الابد مثالا للخطط الاستعمارية. وقد نظر فيه الى أغراض مختلفة: وهى خدع الشعب المصرى بنيات انجلترا الحسنة المزعومة وارضاء تركيا بحفظ سيادتها على مصر شكلا واقناع الرأى العام الاوروبى بأن انجلترا تؤدى واجب الحضارة فى مصر. وقد رفض دوفرين فى تقريره فكرة ضم مصر الى انجلترا - ولعله رأى أن تعد الامور لذلك قبلا - أو حكمها من لندن واقترح الابقاء على نظام الحكم الاول ولكن بشكل لا يبقى معه للخديوى ووزرائه شىء من الحكم أو النفوذ

ورأت الحكومة البريطانية أن أقدر الرجال على تنفيذ هذه الخطة هو السير ايفلين بيرنج - اللورد كرومر فيما بعد - الذى كان من قبل مندوب انجلترا فى صندوق الدين ثم مراقبا ماليا. ولقد وصفه هاز نكليفر فى كتابه (تاريخ مصر) أصدق وصف فقال: (انه مثال للنفسية الانجليزية السكسونية لا ترجعه أية مقاومة عن عزمه ولا ينظر فى عمله الا الى عظمة وطنه ومجد شعبه غير آبه فى ذلك بخرق حقوق الغير أو بهدم سعادتهم ولو كانوا اشعوبا

كاملة وهو يعتقد اعتقادا لا سبيل اليه للشك ولا غبار عليه من الرياء أن الشعب الانجليزى هو الشعب الذى اختاره الله واصطفاه فيأتى مظالم ظاهرة كان ينتقدها لو أتاها سواه ويبرر انتهاك حقوق الضعفاء بأقوال الحكماء والاوائل وبايات الانجيل نفسه

هذا هو الرجل الذى عين قنصلا عاما لانجلترا فى مصر فأسس الحكم البريطانى هناك واستبد بالامر خمسة وعشرين عاما دون منازع أو مزاحم ولم يكن جيش الاحتلال قوام سلطته فانه لم يكن أحيانا أكثر من ٣٥٠ رجلا ولكنما جمع كرومر كل ازمة الحكم فى يده ولقد أعاد تنظيم الجيش المصرى وجعل كل ضباطه الكبار من الانجليز فما حاجته اذن الى جيش الاحتلال ؟ وعين لكل وزارة (مستشارا) انجليزيا ليعين الوزير المصرى برأيه فى الظاهر وليحكم فى الواقع فلا يبقى للوزير سوى (التوقيع) بل لقد عين (مفتشين) للمديريات كانوا فى الحقيقة المديرين . وهكذا أنفذت ارادة الانجليز حتى فى الشئون المحلية المحضة . وجعل رؤساء المصالح من الانجليز وكذلك كثيرا من رؤساء الادارات والاقلام . واختار من المصريين كل ضعيف العزيمة سهل الانقياد كيلا يجد منهم معارضا ولقد صدق سيدنى لو (Sidney Law) اذ قال : (نحن لا نحكم مصر وانما نحكم حكام مصر) . وكان جميع هؤلاء المستشارين والمفتشين والمديرين والرؤساء من الانجليز خاضعين بالاسم للخديوى ووزرائه بصفتهم موظفين فى الحكومة المصرية ولكن رئيسهم الحقيقى كان اللورد كرومر يملى عليهم ارادة الحكومة البريطانية وعليهم تنفيذها باسم الحكومة المصرية

وقد تخلص اللورد كرومر بسرعة من البقية الباقية من نفوذ فرنسا في مصر فأصدر الخديوى توفيق دكريتو في يناير سنة ١٨٨٣ يلغى به المراقبة الثنائية. فاحتجت فرنسا عبثا. وبقى كرومر دون مزاحم خارجى.

وأن حجم هذا الكتاب ليضيق بتفصيل أعمال كرومر في مصر. ذلك الذى يسميه كثير من الكتاب الالمان (خالق مصر الحديثة) وكان الاحرى به أن يسمى (جلادها . وانما أذكر هنا أشياء عامة موجزة

ولقد كان كرومر يعد أخصائيا في فن المالية ولكن واجبه في مصر كان زيادة اعبائها المالية حتى لا تقدر يوما على سداد ديونها. فأول أعماله في هذا السبيل هو أربعة مليون من الجنيهات تصرفها الخزانة المصرية للاضرار التى نشأت من ضرب الاسكندرية وكذلك نفقة الحملة الانجليزية! فكان على مصر أن تدفع لعدوها أجرا على عبوديتها!

ولا زال الكثيرون يزعمون أن الانجليز قد نفعوا مصر اكبر النفع بما أدوه (للرى). وكأنهم نسوا ما فعله حكام مصر قبل الاحتلال بزمن بعيد من بقاء القناطر والجسور وحفر الترع الخ. أو أن مافعله الانجليز انفقت عليه الحكومة المصرية لا الانجليزية وانه لولا وجود الاحتلال لادت مصر نفسها أكثر من ذلك. وكأنهم نسوا كذلك أن هم انجلترا بمشاريع الرى في مصر لم يكن لنفعها وانما لتصبح مزرعة لمانشستر

ولكن الجناية الكبرى التى جناها اللورد كرومر على الشعب المصرى هى قتل التعليم الصحيح اذ علم أن الجهل قوام الاستعمار فأقفلت كثيرمن المدارس العالية والخاصة ورفعت أجور التعليم وجعل الغرض الوحيد من

المدارس تخريج مستخدمين للحكومة هم آلة فى يد الانجليز ـ كما صرح اللورد كرومر نفسه فى أحد تقاريره . ولم يهمل المصريون واجبهم حيال هذا الشر فأسسوا المدارس الاهلية العديدة وجامعة فى القاهرة وأرسلوا بأبنائهم الى جامعات أوروبا وأمريكا . ولولا هذا المجهود الكبير لتمت الجناية الانكليزية ولبقى الشعب ذليلا جامدا لا يحس ألم الاستعباد

والى جانب ذلك أسس (مجلس شورى القوانين) و (الجمعية العمومية) برلمان عجيب هو سبة البرلمانات لا رأى ولا صفة له ولم يكن الا خطوة هائلة الى الوراء بالنسبة لبرلمان ١٨٨١

وهكذا انشئت الانظمة المختلفة العديدة فانقلب الاحتلال العسكرى احتلالا اداريا بدأ أثره فى كل شأن من الشئون

المفاوضة الانجليزية

لقد علمت انجلترا أنها باحتلالها مصر لم تمكن كل التمكين من فريستها وأنها لا زال عليها ارضاء الدول ذات الامتيازات والمصالح المالية والاقتصادية فى مصر سيما وأنها عجزت عن اصلاح المالية المصرية وحدها . ولذلك دعت الدول الى مؤتمر عقد فى لندن ولكنه انفض دون أن يصل الى نتيجة وكان مندوب المانيا ـ جراف مينتر ـ هو السبب فى فشله إذ أراد بسمارك أن يضايق انجلترا فى المسألة المصرية كى تخضع لالمانيا فى مسألة المستعمرات الافريقية

ولم تجد انجلترا بعد فشل المؤتمر سوى أن تحاول اصلاح المالية المصرية

بمجهوداتها فندبت اللورد نورثبروك الى مصر ليدرس الحالة فقدم هذا تقريراً حوى اقتراحات خطيرة من شأنها أن تنقل حقوق الدول الى انجلترا فرفضت الحكومة البريطانية هذه الاقتراحات علما منها أن الدول ما كانت لتقبلها ، وهكذا فشلت أيضا مهمة نور ثبروك وكانت نتيجتها الوحيدة أن قلقت المانيا والروسيا على مصالحهما فى مصر وطلبتا تعيين مندوب عن كل منهما فى صندوق الدين . وقد أجيبتا الى ذلك

واذ ذاك اضطرت انجلترا أن تلجأ ثانية الى الدول . فتقرر بعد مفاوضات طويلة فى سنة ١٨٩٥ اقراض الحكومة المصرية تسعة ملايين من الجنيهات

وكان الباب العالى أثناء ذلك يواصل الاحتجاج على بقاء الاحتلال فى مصر ويطالب انجلترا بسرعة الجلاء فارادت انجلترا أن تخدع تركيا الخدعة الاخيرة ودخلت فى مفاوضات معها لتعيين موعد الجلاء فى الظاهر ولكسب مركز شرعي فى مصر فى الواقع . وكان مندوب تركيا مختار باشا ومندوب انجلترا السير هنرى ـ درموند ـ ولف : فمكثا يتفاوضان فى القاهرة عاما ومختار باشا يصر على مطالبه ولا يلين فى حقوق تركيا حتى رأت انجلترا أن لا فائدة من اطالة المفاوضة معه فنقلتها الى الاستانة وجعلت تفاوض وزير خارجية تركيا

وقد استمرت المفاوضات زمنا حتى تولد منها (الاتفاقية مع انجلترا بخصوص المسألة المصرية) بتاريخ ٢٢ مايو سنة ١٨٨٢ وأذكر هنا أهم شروطها ملخصة :

(١) بسبب الاحوال الغير عادية فى السودان وآثار الحوادث السياسية التى جرت فى مصر تبقى انجلترا فى مصر العدد الذى تراه من الجنود البريطانية لحماية الحدود ووقاية النظام الداخلى وتراقب تنظيم الجيش المصرى

(٢) تعد انجلترا بالجلاء عن مصر بعد ثلاث سنوات من تاريخ عقد هذه الاتفاقية. ولكن اذا ظهر عند انتهاء هذه المهلة خطر فى الداخل أو فى الخارج فان الجيوش الانجليزية تبقى فى مصر حتى يزول هذا الخطر

(٣) تتعهد الدول بعدم مس الاراضى المصرية أو احتلالها بأية حال من الاحوال

(٤) تحتفظ تركيا بحق احتلال مصر عسكريا اذا خيفت عليها غارة خارجية أو اذا حدثت اضطرابات داخلية أو اذا أخل الخديوى بواجباته نحو تركيا أو تعهداته نحو الدول.

وكذلك لانجلترا الحق فى الاحوال المذكورة فى احتلال مصر من جديد واذذاك تبقى الجيوش العثمانية والبريطانية فى مصر حتى تزول الاسباب التى دعت الى التدخل. وأما اذا لم تتمكن تركيا من استعمال حقها فى احتلال مصر فانها تبعث مندوبا عنها يمكث فى مصر طول بقاء الجيوش البريطانية وفى كل حالة تبدو فيها للدولتين ضرورة احتلال مصر تعلن احداهما الاخرى قبلا وتعملان حسب هذه الاتفاقية

هذه هى الاتفاقية التى تمخضت عنها المفاوضات الطويلة والتى كان معناها اذا نفذت فرض الحماية البريطانية على مصر. وخليق بالتاريخ أن

يذكرها مثالا للدهاء الانجليزى الذى يعرف كيف يقلب الغصب الباطل حقا مشروعا ! ولا شك أن تركيا قد خدعت فى هذه الاتفاقية خدعة منكرة فان حقها المزعوم فى احتلال مصر لم يكن الا حقا صوريا وما كانت لتقدر على تنفيذه يوما من الايام

ولقد أسرعت الحكومة البريطانية فابرمت هذه الاتفاقية وكاد الباب العالى يفعل ذلك لولا أن فرنسا والروسيا استخدمتا كل نفوذهما لديه وأرتاه الخطر الكامن فيها . فطلب من انجلترا تغيير بعض بنودها الهامة فرفضت وعلى ذلك لم تبرم تركيا الاتفاقية وزال الخطر عن مصر

بعد ذلك لم تفكر انجلترا فى الاتفاق مع تركيا على حل المسألة المصرية أو فى مفاوضة الدول بشأنها سيما وقد تحسنت المالية المصرية واتخذت السياسة الدولية وجهة صالحة لانجلترا بعد أن أرضى بسمارك فى مسائل المستعمرات . وانما حدثت مفاوضات دولية خاصة بقناة السويس وقد انتهت بعقد معاهدة الاستانة سنة ١٨٨٨ التى قررت حيدتها الدائمة

حكم الخديوي عباس حلمى

توفى الخديوى توفيق فجأة يوم ٧ يناير سنة ١٨٩٢ فخلفه ابنه الاكبر عباس وكان لم يكن يبلغ الثامنة عشر من عمره . وقد جاء فى فرمان ولايته شىء جديد ذو شأن وهو أن السلطان اعتبر شبه جزيرة سينا أرضا عثمانية لا مصرية فتدخلت انجلترا وفرنسا واضطر السلطان أن يلحق فرمانه (بارادة) برقية وفيها أن شبه جزيرة سينا جزء من الاراضى المصرية

وقد أظهر عباس باشا عقب توليته حماسة الشباب وحميته وأرى انجلترا انه يريد أن يحكم فى بلاده بمعنى الكلمة لا أن يكون آلة فى يديها غير أن هذه الحمية لم تلبث أن انطفأت فى نفسه عند أول مصادمة مع انجلترا ثم تبعتها حوادث دلت على أن عباس تنقصه الشجاعة والعظمة ليقف أمام انجلترا موقف المطالب بحقه المغصوب . ودلت كذلك على انه يقدم مصالحه الشخصية على مصالح بلاده فيهدأ ويرضى اذا فاز بالاولى ولو بقيت مصر تئن من حالها . وهكذا لم يصدق بالاسف ما كتبه عنه السير ايفلين بيرنج - اللورد كرومر - الى اللورد سالسبورى أبان توليته : (أرى الخديوى الشاب يجد فى أن يكون مصريا صادقا فى مصريته)

وقد كانت أول المصادمات بين عباس وكرومر بمناسبة تغيير الوزارة المصرية فقد رأى الخديوى لاسباب عديدة أن يعين فخرى باشا رئيسا للوزراء بدلا من مصطفى فهمى باشا . ففعل ذلك . وهو من حقوقه التى لا تحتاج الى بحث دون أن (يستشير) اللورد كرومر. فعارض هذا اذ علم بالامر أشد معارضة وخابر حكومته وجاء رد سالسبورى التاريخى يقول (ان الحكومة البريطانية لا ترى حاجة الى تغيير الوزارة المصرية وتنتظر أن تسأل فى المستقبل عن رأيها فى مثل هذه الحالة)! وقد هولت

الصحافة الانجليزية ماشاءت وذكرت الخديوى بمثال جده اسماعيل. وزيد جيش الاحتلال فرقتين . وبذلك اضطر الخديوى أن يعدل عن تعيين فخرى باشا فعين رياض باشا رئيسا للوزارة . وانتهت الحادثة بفوز انجلترا ولم تكن الا تجربة لسلطتها فى مصر

وقد جاءت بعدها حادثة أخرى ذات أهمية . وهى أن الخديوى استعرض الجيش المصرى فى وادى حلفا بصفته القائد الاكبر . فانتقد نظام الضباط الانجليز فعد ذلك اللورد كتشنر - السردار اذ ذاك - اهانة له وطلب اقالته . ولقد رأى اللورد كرومر الفرصة سانحة ليرى الخديوى سلطة انجلترا مرة ثانية فقدم مطالب الى الخديوى على انها أقل مايقبله وأهمها أن يقيل الخديوى ماهر باشا من الحربية وأن يثني رسميا على الخدمات التى أداها الضباط الانجليز للجيش المصرى) . وقد عادت الصحف الانجليزية تهدد وتوعد . حتى خضع الخديوى وفعل ماطلبه كرومر

وقد قضت هاتان الحادثتان على حماسة الخديوى وحميته ولم يبد بعدهما عناية كبيرة بالامور السياسية بل تفرغ لمصالحه الشخصية الاقتصادية وجمع لنفسه رأس مال كبير من المشاريع المختلفة

ولكن الخسارة الكبيرة التي أصابت مصر بخضوع الخديوى لقيت عوضا أكبر منها من الحركة الوطنية التي عمت ارجاء مصر . فقد عادت كلمة (مصر للمصريين) ترن فى الآذان فتحرك النفوس اللاهية الى طلب الحرية . وكان قائد الحركة الوطنية محام شاب . وضع لحياته غرضا واحدا هو تحرير بلاده من الحكم الاجنبى فما غفل لحظة عن غرضه ولا توانى فى ادائه لايرهبه جبروت انجلترا ولاوعيد صحافتها ولا قذف أذنابها ذلك هو (مصطفى كامل) ذو النفس العظيمة والوطنية الملتهبة والهمة القعساء الذى حاز فى مصر تبجيلا يقرب من العبادة وفى اوروبا غاية العطف والاعجاب . ولقد كان خطيبا مفوها . وكاتبا قديرا . وكان يحرر فى مصر

جريدة (اللواء) بالعربية والفرنسية والانجليزية وقد رحل مراراً الى أوروبا فقام بالدعاية للقضية المصرية خير قيام وكسب لها هنالك أنصاراً عديدين من الساسة والكتاب والعلماء . وقد أسس فى مصر (الحزب الوطنى) على أسمى المبادىء . ولم يلهه اشتغاله بالسياسة عن السعى لاصلاح الحالة الاجتماعية والاقتصادية فى مصر فسعى وأنصاره الى انشاء المدارس الاهلية وتأليف النقابات الزراعية والجمعيات والنوادى الخ . حتى توفاه الله يوم ٨ فبراير سنة ١٩٠٨ وهو فى ريعان شبابه تاركا فى قلوب المصريين أخلد الذكرى وأقوم التعاليم

وكان الخديوى أول الامر يساعد الحركة الوطنية سراً اذ رأى مصطفى كامل حليفا طبيعيا له ضد اللورد كرومر . فلما أقيل هذا سنة ١٩٠٧ أثر حادثة دنشواى المعروفة وعين بدله السير جورست صاحب سياسة الوفاق قلب الخديوى للحركة الوطنية ظهر المجن وجد فى اخمادها اذ كان قد نال منها ومن رجالها حاجته : ولكن الحركة الوطنية كان قوامها الشعب المصرى فلم يضرها انقلاب الخديوى وأخذت تعم الطبقة المتعلمة من المصريين وتفيد غير المتعلمين بالاصلاح الاجتماعى . وهى لا شك نفس الشجرة المباركة التي غرسها محمد على وتعهدها اسماعيل حتى نبتت فى عهد عرابى وأزهرت أيام مصطفى كامل ثم أثمرت بعناية سعد زغلول

وأهم ماحدث فى عهد عباس باشا هو ثورة المهدى واخلاء السودان سنة ١٨٨٣ ثم أعادت فتحه سنة ١٨٩٥ ثم عقد (اتفاقية السودان) سنة ١٨٩٩ وسيأتى تفصيل ذلك فى الفصل الخامس (السودان) من هذا الكتاب

ثم جاءت حادثة الحدود التى وقعت سنة ١٩٠٦ وتفصيلها أن سكة الحجاز الحديدية كانت قد مدت الى (معن) التى تبعد من (العقبة) على حدود مصر وفلسطين ١١٠ كيلو متر : وشاع أنها ستمد الى العقبة نفسها فرأت انجلترا فى ذلك أكبر الخطر على مركزها فى مصر وعلى قناة السويس، سيما وأن مشروع سكة الحجاز الحديدية كان مشروعا سياسيا ألمانيا . ثم احتلت الجنود العثمانية نقطة (طابة) التي هى أرض مصرية فانتهزت انجلترا هذه الفرصة لتعيين الحدود بين مصر وفلسطين تعيينا نهائيا . وقد طالت المفاوضات بين انجلترا وتركيا فى هذا الشأن وبدا فى خلالها خطر الحرب بين الدولتين وأخيرا اتفقتا على الحدود وعلى أن تبقى (العقبة) تركية و (العريش) مصرية . وبذا انحسم الخلاف وحازت انجلترا فوزا سياسيا جديدا .

وكانت انجلترا قد عقدت مع فرنسا اتفاقية سنة ١٩٠٤ المعروفة بخصوص مصر ومراكش التى كفتها معاكسة فرنسا فبقيت انجلترا فى مصر بعد هذه الاتفاقية وبعد تعيين الحدود سنة ١٩٠٦ دون مزعج خارجى

أما فى مصر فقد عين السير جورست خلفا للورد كرومر كما ذكرت فبدأ سياسة جديدة مع الخديوى أسها الوفاق وتحالفا معا على اخماد الحركة الوطنية فشتت رجال الحزب الوطنى وخنقت الصحافة المصرية (بقانون المطبوعات) وقضى على الحرية الشخصية (بقانون النفى الادارى) . وقد استفادت السياسة الانجليزية من الخلاف الذى نشأ بين عنصرى الامة من المسلمين والاقباط ولكنه لم يدم طويلا وعاد الكل اخوانا كما كانوا من قبل

وقد مات السير جورست سنة ١٩١١ فخلفه اللورد كتشنر فى منصبه وكان من قبل سردار الجيش المصرى زمنا طويلا وقائد الحملة التي أعادت فتح السودان . فجاء الى مصر جنديا وأراد أن يحكمها كذلك : وقد ذكر لدى تقدم أوراق اعتماده الى الخديوى أنه يرغب فى (التعاون) معه لاسعاد مصر . فصرح بذلك انه انما جاء لينافس الخديوى فى مركزه ...

وقد كانت غاية كرومر كسب الطبقة الاستقراطية لنفسه وغرض جورست الاتحاد مع الخديوى . أما كتشنر فقد نظر الى عطف الفلاحين وحدهم اذ رآهم الاكثرية الكبرى فاذا أرضاهم وحبب اليهم انجلترا فقد وطد الحكم الانجليزى فى مصر على أساس ثابت. وقد نفذ هذه السياسة بهمة كبيرة حتى أصبحت القنصلية البريطانية العامة شبه محكمة تنظر فى مظالم الفلاحين وشبه ادارة تنفذ رغباتهم . وما كان أمثال الفلاحين الذين حرموا التعليم ليدركوا الغرض الخفي من هذا العطف المصطنع وكذلك عيق رجال الحزب الوطنى - الذين شتتوا ونفوا وسجنوا - عن أن يفهموا الفلاحين خطر انخداعهم بالسياسة الانجليزية

والواقع أن (صديق الفلاحين) المزعوم لم يؤد لهم خدمة نافعة وانما كان همه القيام بمشاريع ذات مظهر خداع وهى فى الحقيقة جوفاء لاخير فيها . ومن ذلك (قانون الخمسة الافدنة) الذى طنطن به الانجليز وأذنابهم والغرض منه منع رهن الاراضى الزراعية التي تقل مساحتها عن خمسة أفدنة وقد قيل أن فى ذلك القضاء على الربا ؛ وقاية فقراء الفلاحين . وأحسب كل من له بعض الخبرة الاقتصادية يعلم أن مثل هذا القانون لا ينتج الفائدة

المطلوبة الا اذا قامت بجانبه النقابات الزراعية على مثال نقابات (رايفآيزن) RaiFFeisen في المانيا لاقراض صغار الفلاحين ولترفيتهم بوجه عام . أما في مصر فقد كانت الحكومه تحارب النقابات وترى فيها خطرا سياسيا . فلم ينتج من (قانون الخمسة الافدنة) سوى أن فقد الفلاح الصغير الثقة المالية Kredit فساءت حاله عن ذى قبل ..

ومن مميزات عصر كتشنر القانون النظامى الذى أصدره الخديوى سنة ١٩١٣ وبه تأسست (الجمعية التشريعية) فحلت محل مجلس الشورى والجمعية العمومية ولكنها لم تكن خطوة كبيرة فى سبيل الحكم النيابى فان الحكومة كانت تعين جزءا كبيرا من أعضائها وكان الانتخاب غير مباشر والوزارة غير مقيدة بقرارات الجمعية ومع ذلك فقد أظهر الاعضاء نضوجا سياسيا ومقدرة وكفاءة لا تقل عما لنواب أرقى الدول

أما من الوجهة الخارجية فيسترعى نظرنا أن تركيا دخلت فى حربى طرابلس والبلقان بينما بقيت مصر محايدة ولذلك أهمية من الوجهة القانونية

وهكذا جد الانجليز فى فصل مصر عن تركيا وفى تهيئتها للضم الى الامبراطورية البريطانية حتى نشبت الحرب العالمية فوضعت حدا لكل خطة وبدا فى تاريخ العالم — وفى مصر — عهد جديد ملؤه الانقلابات الخطيرة

وكان الخديوى عباس حين اعلنت الحرب ضيفا فى تركيا فدعاه الانجليز الى سرعة العودة فلما لم يقبل أعلنوا خلعه وولوا عمه الامير حسين كامل سلطانا . ثم أعلنوا الحماية على مصر يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ وسيأتى تفصيل ذلك فى الفصل الرابع

اتفاقية سنة ١٩٠٤

أوضحت فى الفصل الاول من هذا الكتاب كيف طمعت فرنسا فى امتلاك مصر — ليكون لها المركز الاول فى الشرق — قبل أن تفكر انجلترا فى ذلك وكيف انتهت حملة نابليون بالفشل التام.

بعد ذلك اضطرت فرنسا أن تغير سياستها نحو مصر اذرأت التقدم السريع الذى بلغته بقيادة محمد على والقوة الباهرة التى حازتها بعمله. فبدل أن تتخذ مصر مستعمرة لها جعلت تشد أزرها أمام الدول العظمى لتكون لها حليفة قوية. فلما انتصرت الدول وعاقت محمد على عن بلوغ ثمرة جهاده العظيم لم تغير فرنسا سياستها وحفظت لمصر العطف القديم وأدت لها فى عهد اسماعيل على الاخص أجل الخدمات. وما الحضارة المصرية الحديثة الامزيج من تاريخنا القديم ومن العمل الفرنسى فى مصر.

وكذلك كان لفرنسا قبيل الاحتلال البريطانى أكبر النفوذ فى مصر ولولا سياسة فريسنييه المترددة وضعفه أمام مطامع انجلترا لبقى النفوذ الفرنسى الى اليوم. ولكن الانجليز عرفوا كيف يقضون على هذا النفوذ فما كانت هزيمة الفرنسيين سنة ١٨٨٢ أقل من هزيمة المصريين أنفسهم وقد أدرك الفرنسيون عقب الاحتلال البريطانى لمصر فداحة الغلطة التى أتوها بترك الميدان حرا لانجلترا وتجسمت أمامهم الان المطامع الانجليزية ورأوا رجالها فى مصر يقضون على كل نفوذ لفرنسا هنالك بل ويحاربون اللغة الفرنسية نفسها فى التعليم وغيره. ثم امتدت انجلترا الى حقوق فرنسا

لنقصها فازالوا رقابتها على المالية المصرية . وكان ذلك مؤذنا باعتداء أكبر

لذا آل رجال السياسة الفرنسية على أنفسهم أن يعاكسوا الانجليز في مصر مااستطاعوا وأن يضعوا العراقيل في وجه الاغراض الانجليزية فكانوا آنا يحركون تركيا لتطالب انجلترا بالجلاء وآنا ينصحون لها ويلحون أن لا تمضى اتفاقية مع انجلترا تخلق لها حقوقا فى مصر - كاتفاقية سنة ١٨٨٧ - وآخر يعضدون الحركة الوطنية فى مصر ويعطفون على القائمين بها عطفا ظاهراً ويفسحون لهم ولدعايتهم أنديتهم ومحافلهم .

ولكن معاكسة فرنسا لم تقدر أن تتخذ شكلا يهدد مركز انجلترا فى مصر تهديدا حاسما أو يزعجها ازعاجا . وتغيرت المصالح وتبدلت الاغراض فجعل يوم الوفاق بين الدولتين على أساس المنفعة المتبادلة يقرب كل حين ورأت فرنسا فى نهاية الامر أنها تكسب بواسطة رضاها الامر الواقع أكثر مما تكسب من المعاكسة التي لا تقلب الهزنة الماضية انتصاراً ... ولعل الخطر المشترك الذى بدا من ناحية المانيا كان أكبر عامل للتوفيق بين فرنسا وانجلترا أو أكبر معجل به على الاقل

ولقد أعدت المعدات فى الخفاء لهذا الوفاق وجعلت مصالح كلتا الدولتين توزن فى كفة أمام الاخرى . ثم ظهرت علامات السياسة الجديدة بتزاور ملك انجلترا ورئيس الجمهورية الفرنسية وأخيراً تمخضت المباحثات يوم ٨ ابريل سنه ١٩٠٤ عن اتفاقية بين الدولتين تقتسمان فيها مصر لانجلترا ومراكش لفرنسا .

وألخص هنا أهم مواد هذه الاتفاقية العلنية منها والسرية التي تهم

وضوعنا :(١)

(١) تعلن الحكومة البريطانية أنها لا تقصد تغيير الحالة السياسية فى مصر . وتعلن الحكومة الفرنسية أنها لن تعوق عمل انجلترا فى مصر بطلب موعد لجلاء جيوشها عنها أو بأى شكل آخر .

(٢) تعلن الحكومة الفرنسية انها لا تقصد تغيير الحالة السياسية فى مراكش . وتعترف الحكومة البريطانية لفرنسا بحقها فى السهر على السلم فى مراكش وفى اعانتها فى الاصلاح الاقتصادى والمالى بشرط أن لا يمس ذلك بحقوق انجلترا هنالك التي كسبتها بفضل المعاهدات والاتفاقيات والعادات

(٣) تحترم الحكومة البريطانية الحقوق التى لفرنسا فى مصر والتى حازتها وفق التعاقد والعرف

(٤) تتبع الحكومتان المتعاقدتان فى مصر ومراكش مبدأ حرية التجارة وتسويان بين الجميع فى الضرائب وأجور السكك الحديدية .

(٥) تستعمل الحكومة البريطانية نفوذها لكى يعامل الموظفون الفرنسيون الذين فى خدمة الحكومة المصرية كما يعامل الموظفون الانجليز وكذلك تفعل الحكومة الفرنسية فيما يخص الموظفين البريطانيين الذين فى خدمة حكومة مراكش

(٦) لاجل ضمان حرية الملاحة فى قناة السويس تعلن الحكومة البريطانية دخولها فى معاهدة الاستانة سنة ١٨٨٨ وموافقتها على شروطها

---

(١) انظر كتاب (قناة السويس) تأليف Dedreux بالالمانية سنة ١٩١٣

(٧) لاجل ضمان حرية الملاحة فى بوغاز جبل طارق تتفق الحكومتان على عدم تحصين الجزء من شاطىء مراكش الذى يقع بين مليله وأعالى نهر السيبو . ولاتدخل فى ذلك المراكز التى تحتلها اسبانيا الآن فى مراكش

(٨) تدفع صداقة الدولتين المتعاقدين نحو اسبانيا الى أن تقدرا مصالحها فى مراكش بسبب موقعها الجغرافى واحتلالها مراكز على شاطئها من جهة البحر الابيض المتوسط . وستتفاوض الحكومة الفرنسية مع اسبانيا فى هذا الشأن وتعلن انجلترا بما يتم الاتفاق عليه

(٩) تعد الدولتان بأن تؤيد احداها الاخرى سياسيا لتنفيذ مواد هذه الاتفاقية

المواد السرية المتممة

(١) اذا اضطرت الاحوال احدى الدولتين المتعاقدتين الى تغيير سياستها نحو مصر أو مراكش فان المواد ٤ و٦ و٧ من هذه الاتفاقية تبقى نافذة

(٢) لا تقصد الحكومة البريطانية الآن أن تقترح على الدول تغيير نظام الامتيازات الاجنبية فى مصر أو نظام المحاكم . ولكن اذا رأت الحكومة البريطانية صلاحية ذلك فى المستقبل فان الحكومة الفرنسية لا ترفض النظر فى هذه الاقتراحات بشرط أن تفعل ذلك ايضا الحكومة الفرنسية بالنسبه لمراكش

(٣) تتفق الدولتان على أن الجزء من مراكش الذى يحوى مليله

وكوته وغيرهما يقع فى منطقة النفوذ الاسبانية من اللحظة التى تزول عنها سلطة سلطان مراكش . ولابد لاسبانيا أن توافق رسميا على المادتين ٤ و ٧ من هذه الاتفاقية وتتعهد بأن لا تنقل حقوقها على المناطق التى فى ملكها أو تحت نفوذها الى دولة أخرى

(٤) اذا لم توافق اسبانيا على المادة السابقة فان هذه الاتفاقية تبقى نافذة بالنسبة لانجلترا وفرنسا

هـذا ماجاء بالاتفاقية سرا وعلنا فاذا تدبرناه ألفينا أن انجلترا كانت أمهر اللصين وأكبرهما غنما . فقد كانت قابضة بيدها على مصر وحكومتها وكانت قد أخضعت شعبهـا ـ الى حين ـ وأقامت أنظمة محكمة لتثبيت حكمهـا هنالك . ولم يبق الا الـكساء القـانونى لتصبح مصر جزءاً من الامبراطورية البريطانية . أما فرنسا فقـد تنازلت عن كل حق تقاوم به مركز انجلترا فى مصر بل ووعدت (بالنظر) فى الغاء امتيازاتها وثمن كل ذلك أن تتركها انجلترا حرة فى مراكش ـ تلك التى لم تكن فرنسا قد احتلتها بعد . والتي اشتـد مراس أهلها فلا يرضون عن حريتهم بديلا . والتى لازال على فرنسا أن تحوز عـدول الدول الأخرى عن معاكستها فيها ـ ولقد أرتنا حادثة أغادير سنة ١٩١٢ أن ذلك لم يكن أمرا يسيرا . ولقد صـدق فريسينيه اذ قال عن اتفاقية سنة ١٩٠٤ : (كسبت فرنسا حقوقا مشكوكا فيها فى مراكش مقابل تنازلها عن حقوق ثابتة لها فى مصر) !

ولقد فقدت فرنسا بهذه الاتفاقية بقية نفوذها فى مصر . وعدها الحزب الوطنى المصرى خذلانا له فاعتمد على مجهود الامة وحده لتحرير

البلاد . وحكمت انجلترا بعدها فى مصر بلا مزعج خارجى . وهكذا كانت الاتفاقية أكبر فوز سياسى لها فى المسألة المصرية وآخر حلقة من سلسلة انخداع فرنسا بشأنها . وسيأتى البحث القانونى لهذه الاتفاقية فى المقالات التالية

بحث قانوني

التدخل الدولى

ان مجموعة الامم الخاضعة للقانون الدولى هى وحدة مكونة من دول تامة السيادة متساوية الحقوق تحترم كل منها استقلال الاخرى وتعترف لها بأرض محدودة تسرى فيها سلطتها وتمتنع عن كل تدخل فى شئونها . وان أساس القانون الدولى لهو المساواة بين الدول فى الحقوق . ولولاها لما وجد . ولذا لا يمكن للقانون أن يقدم دولة على أخرى - وان كانت السياسة الواقعية تفعل ذلك .

ولقد اتضح لنا من بحث السيادة التامة ان أكبر خواصها (سلبيتها) ومعناها نفى كل تدخل خارجى . فاذا اندمجت دولة فى (مجموعة الدول الخاضعة للقانون الدولى) (Voelkerrechtsgemeinschaft) فانها لا تفقد من سيادتها التامة المطلقة الا بالقدر اللازم لبقاء هذه المجموعة وتنفيذ أغراضها العالية . وفيما عدا ذلك تبقى حرة فى شئونها لا يتدخل أحد فيها كما كانت من قبل

وهكذا نجد المساواة بين الدول ناتجه من طبيعة القانون الدولى وهذه المساواة تنتج لكل دولة حقوقا وواجبات ثابتة لها من نفسها ولا تحتاج الى تقريرها بالنص أو الى التعاقد عليها . فاذا حدث هذا التعاقد لم يكن له الا أثر أعلانى . ويعبر العلماء عن هذه المساواة وما ينتج عنها (بالحقوق الاصلية)

وبديهى اذن أن مبدأ المساواة لا يتفق مع التدخل الدولى الذى عرف بأنه : (تدخل دولة فى شئون أخرى يصحبه استعمال القوة أو التهديد بها لكى تضطرها الى عمل شىء أو ترك آخر) (١)

ولكن هذه الفكرة البديهية لم تصل الى وضوحها الحالى والى أن تصير مبدأ عاما معترفا به الا بعد عقبات شديدة تخطتها . ولم تقدر أن تحيا مثل هذه الفكرة فى التاريخ القديم حين كانت الدولة الرومانية تسعى الى حكم العالم . ولا فى القرون الوسطي حين كانت الكنيسة وامبراطور الدولة المقدسة يحاولان السيطرة على جميع الدول . وانما بدأت فى الظهور فى صلح (وستفاليا) سنة ١٦٤٨ ؛ الذى اتخذ فيه مبدأ استقلال الممالك وحرية الاديان . ثم جاء صلح (أوترشت) سنة ١٧١٣ فقرر مبدأ التوازن الدولى الذى ساعد فكرة عدم التدخل على الظهور . ثم اشتعلت الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ ونشرت الفكرة الديمقراطية فى جميع الانحاء فهزت عروش الملوك هزا . وجعلتهم يتحالفون ضد أخطارها ويتدخلون فى كل دولة تهدد الثورة عرشها . وبذا عيقت فكرة (عدم التدخل) عن النمو زمنا

---

(١) انظر كتاب القانون الدولى تأليف فون مارتنز

طويلا . ولم تكن الحرب التى أعلنها ملك روسيا وقيصر النمسا على الجمهورية الفرنسية الا مقدمة (للتحالف المقدس)

أتى هذا (التحالف المقدس) عقبة كاداء فى سبيل مبدأ عدم التدخل وقد عقد سنة ١٨١٥ فى باريس بين قيصر الروسيا وقيصر النمسا وملك بروسيا . ثم انضمت اليه فرنسا فيما بعد ولم تنضم انجلترا علنا وكان الغرض من عقد هذا التحالف هو حماية نظام الحكومة الملكية فى دول أوروبا ولكن التحالف تخطى مع الزمن هذا الغرض وأصبح حربا على كل بلد يسعى الى استقلاله . وقد سمى (المقدس) لان وثيقته كتبت بلهجة دينية محضة وذكرت تآخي الملوك وتعاونهم الخ

وقد جعل التحالف واجبه تحقيق ماسموه (المبدأ الشرعى) Legitimitaetsprinzip) ووقاية الحق (التاريخي) .وقد اعتنقت الدول الاخرى مبادىء التحالف علنا فى مؤتمرات تروباد سنة ١٨٢٠ ولايباخ سنة ١٨٢١ وفيرونا سنة ١٨٢٢

وقد تقرر فى مؤتمر آخن سنة ١٨١٨ مبدأ (تسلط الدول العظمى) فجعلت هذه تحرك دفة السياسة الاوروبية حتى سنة ١٨٤٨

ولقد كان مترنيش (Metternich) وزير النمسا رجل التحالف المقدس ولا زال اسمه يذكر كلما ذكر مأأصاب الحرية وأبطالها . فجعلت دول التحالف تتدخل بهمة وقوة كلما نشبت ثورة . ومن ذلك أن زحفت الجيوش النمساوية على نابولى وسردينيا سنة ١٨٢١ والفرنسية على أسبانيا سنة ١٨٢٢ . لتحمى عروشها الشرعية . وكذلك تدخلت الدول فى أوائل

القرن التاسع عشر لتمنع مستعمرات أمريكا الوسطى والجنوبية عن الاستقلال عن أسبانيا والبرتغال ولكن دون جدوى فانها بلغت استقلالها بصدق جهادها .

ثم بدأت سياسة التحالف تضعف منذ دخل (كاننجز) Cannings في الوزارة الانجليزية سنة ١٨٢٢ فقاومت انجلترا التحالف المقدس في سياسته التدخلية وهي التي ساعدت اليونان على الثورة وبلغت بها الاستقلال - وغرضها ولا شك اضعاف تركيا لا نصرة الحرية ... - وكذلك اعترفت باستقلال المستعمرات الاسبانية والبرتغالية في أمريكا . وبفصل البلجيك عن هولاندة سنة ١٨٣٠ ووضعها تحت الحيدة الدائمة بضمان الدول . وهكذا نبذ (المبدأ الشرعي) الذي هو عقيدة التحالف المقدس .

وقد أتى عامل جديد فساعد (كاننجز) في سياسة ضد التحالف المقدس وأعان فكرة (عدم التدخل) على النضوج . وهو (مبدأ مونرو) الشهير الذي ذكره مونرو رئيس الولايات المتحدة في رسالته الى المؤتمر يوم ٢ ديسمبر سنة ١٨٢٣ . وقد بني هذا المبدأ على قاعدتين :

(١) القارة الامريكية حرة مستقلة ولا يمكن استعمارها بواسطة دولة أوروبية . وتعتبر الولايات المتحدة تدخل كل دولة أوروبية في شئون أمريكا عملا غير ودي .

(٢) كذلك لا تتدخل الولايات المتحدة في شئون أوروبا . وقد عبر عن ذلك الرئيس هاردنج في رسالته الى المؤتمر يوم ٤ مارس سنة ١٩٢١ بكلمة (عدم المصلحة) (Non-interestment)

ولكن ساسة الولايات المتحدة أخذوا يفهمون من مبدأ مونرو حمايتهم للدول الامريكية . وهذا على النقيض من مبدأ (عدم التدخل) ولم تعترف به الدول الاوروبية ولا الامريكية . وقد ظهر أثر هذا (التفسير) لمبدأ مونرو فى ضم جزائر فيلبين وفى معاهدة بناما سنة ١٩٠٣ .

ورغم مبدأ مونرو جعلت الولايات المتحدة تتدخل فى شئون أوروبا فاشتركت فى مؤتمر الجزائر سنة ١٩٠٦ . وبلغ هذا التدخل غايته بدخولها فى الحرب العالميه حتى ظن العالم أنها قد نبذت مبدأ مونرو نبذا تاما . ولكن رفض مجلس شيوخها معاهدة فرساى واباؤه الدخول فى (عصبة الامم) قد دل من جديد على أن مبدأ مونرو لايزال المحور الذى تدور عليه سياسة الولايات المتحدة

وهذا المبدأ ليس جزءاً من القانون الدولى وانما هو قاعدة لسياسة دولة خاصة . وعلاقته بالقانون الدولى أنه يتفق ونظرية (عدم التدخل) ويعضدها

وهكذا اجتمع مبدأ مونرو وسياسة كاننجز فقضيا على (المبدأ الشرعى) وانقلبت سياسة التحالف المقدس فأصبحت الدول متأهبة للاعتراف باستقلال كل قطر يحوز نظاما للحكم صالحا للصلات مع الدول . ومعنى ذلك الانتقال من مبدأ التدخل الى مبدأ عدم التدخل .

ولم يتسع القرن التاسع عشر - الذى نبتت فيه الديموقراطية والقومية وأزهرتا - لفكرة التدخل الرجعية . فجعل التحالف المقدس يضعف كما ذكرت . ثم خرجت منه فرنسا بعد ثورة سنة ١٨٣٠ حتى جاءت حرب

القرم سنة ١٨٥٤ وفيها انفصلت النمسا وبروسيا عن الروسيا فانحل التحالف المقدس على أن لا يعود .

ولقد خطت نظرية عدم التدخل خطوة أخرى الى الامام باعلان (مبدأ دراجو) Dragodpktrir سنة ١٩٠٢ . وأصله أن دول أمريكا الوسطى والجنوبية كانت تعوقها الحروب والاضطرابات الداخلية عن الوفاء بتعهداتها المالية نحو الدول الاخرى فتلجأ هذه الى التدخل بالقوة ضدها . فاعلن (دراجو) وزير خارجية الارجنتين فى مذكرة الى سفيره فى واشنطن أن مثل هذا التدخل مخالف للقانون الدولى . وقد تحقق مبدأ دراجو فى مؤتمر السلام الثانى سنة ١٩٠٧ الذى قرر أنه لا حق للدولة الدائنة فى التدخل ضد الدولة التى لا تفى بتعهداتها الا اذا رفضت هذه التحكيم أو لم تخضع لقرار المحكمين

ولقد ساعد مؤتمر السلام نظرية عدم التدخل بوضعه أنظمة (للتوسط) و (التحكيم) ثم أتى مؤتمر فرساى فتقدم فى هذا السبيل بتأليف عصبة الامم واحكام أنظمة التوسط والتحكيم . واذا كان الغرض من كل ذلك هو منع الحروب فقد مس (التدخل) بطريق غير مباشر فان التدخل قد ينقلب حربا بسهولة .

وهكذا أصبح (عدم التدخل) مبدأ عاما للقانون الدولى تعمل وفقه الدول . غير أنه - كالسيادة التامة - لا يصح اطلاقه بل توجد ظروف تبرر التدخل دون أن يخرق القانون الدولى . وقد اتفق علماء القانون على تبرير التدخل فى الاحوال الآتية :

(اولا) اذا طلبت احدى الدول تدخل أخرى فى شئونها

(ثانيا) اذا منحت دولة أخرى حق التدخل بالتعاقد

(ثالثا) اذا كانت الدولة المتدخلة فى موقف (مساعدة النفس)

(Selbsthilfe)

وأمثلة الحالة الاولى تدخل التحالف المقدس فى نابولى و بيمونت سنة ١٨٢١ وفى اسبانيا سنة ١٨٢٣ واحتلال بريطانيا لجزء من البرتغال سنة ١٨٢٧ بناء على طلب ملكها . واحتلال النمسا لجزء من دولة البابا سنة ١٨٣١ ثم سنة ١٨٣٨ بناء على طلبه . وتدخل الروسيا لقمع الثورة المجرية سنة ١٨٤٨ بناء على طلب النمسا . واحتلال فرنسا والنمسا واسبانيا ونابولى لدولة البابا سنة ١٨٤٩ لقمع الثورات التى قامت هناك وذلك بناء على طلب البابا . الخ الخ ولدينا مثال من ذلك فى تاريخ مصر وهو تدخل الدول ضد محمد على بناء على طلب تركيا

والتدخل فى هذه الحالة الاولى لا يصح أن يزيد عن القدر اللازم لازالة سببه فاذا زال هذا السبب وجب على الدولة المتدخلة أن تنهى تدخلها متى طلبت ذلك الدولة ذات الشأن . ولا يمكن للتدخل فى هذه الحالة أن يمس سيادة الدولة المتدخل فيها أو يخلق للدولة المتدخلة حق التدخل فى المستقبل وانما الطلب يعتبر لمسألة خاصة فيزول بزوالها

وللحالة الثانية أيضا أمثلة كثيرة من التاريخ . وقد يكون الغرض من منح حق التدخل تأمين دفع حقوق مالية - خصوصا تعويضات الحروب - أو تنفيذ معاهدة ضمانية أو التأمين من الغارة الحربية . ومن

ذلك احتلال الروسيا لجزء من بلغاريا وأجزاء أخرى من تركيا بناء على معاهدة أدرنه سنة ١٨٢٩ واحتلال المانيا لجزء من فرنسا بناء على صلح فرنكفورت سنة ١٨٧١ واحتلال الحلفاء لمنطقة الرآين بناء على معاهدة فرساى سنة ١٩١٩ . وكذلك حق تدخل الدول فى المسألة الارمنية بناء على معاهدة باريس سنة ١٨٥٦ وفى المسألة المصرية بناء على معاهدة لندن سنة ١٨٤٠ . وحق تدخل الولايات المتحدة فى كوبا بناء على معاهدة سنة ١٩٠٣ التى تقول المادة الثالثة منها (تقبل حكومة كوبا أن تستعمل الولايات المتحدة حقها فى التدخل للمحافظة على استقلال كوبا) ـ وان كان حق التدخل هذا قد بلغ درجة الحماية فى الحقيقة

والعادة أن المعاهدة التى يخلق بموجبها حق التدخل تنص على نوعه ومداه وزمنه.

أما الحالة الثالثة فأكثر ما تحدث فى شكل (الانتقام) (١) وأمثلة ذلك احتلال الدول العظمى لكريت سنة ١٨٩٧ وحصر المانيا وانجلترا وايطاليا لشاطىء فنزويلا سنة ١٩٠٢ والمظاهرة البحرية التي قامت بها الدول

---

(١) وجدت أن كلمة (الانتقام) هى أحسن مايقابل كلمة (Repressalie) وان كلمة (المقابلة) أحسن ما يعبر به عن كلمة (Retortion) والفرق بين الاثنين فى القانون الدولى أن (الانتقام) هو مقابلة اعتداء علي القانون الدولى فيما يخص احدى الدول باعتداء مثله وقد يفضى ذلك الى الحرب : وأما (المقابلة) فهى اجابة غبن بمثله بدون أن يكون مخالفا للقانون الدولى ـ ومثاله زيادة ضريبة الوارد بالنسبة لدولة معينة

العظمى - ماخلا المانيا - أمام ميتلين بخصوص المسألة المقدونية سنة ١٩٠٥ وحصر شاطىء البانيا سنة ١٩١٢ وشاطىء الجبل الاسود سنة ١٩١٣

واذا كانت الحالتان الاوليان - الطلب والتعاقد - تبرران التدخل بطبيعتهما فانك تجد التدخل فى الحالة الثالثة مختلفا عليه بين علماء القانون الدولى ولا يمكن تبريره فى كل الاحوال . والواقع أن التدخل فى حد ذاته يخالف القانون الدولى وينافى أساسه فالاحوال التى تبرره يجب أن تكون واضحة محدودة والا أصبح القانون الدولى مزعزع الوجود .

ولا شك أن الدولة لها أن تلجأ الى (مساعدة النفس) اذا كانت فى (موقف الاضطرار) فان الدولة انما تخضع للقانون الدولى لتحمي كيانها من عدوان غيرها ولتهيئ الاسباب لتقدمها . فاذا أصبح وجودها نفسه فى خطر فان أية قاعدة وأى قانون لايمكن أن يعوقاها عن عمل كل شىء لنجاتها . وما كان للقانون الدولى أن يقف عقبة فى سبيل حفظ الدولة كيانها وهو انما وجد لذلك . ولذا فان الخطر المحقق على وجود دولة ما اذا كان لا يزول الا بتدخلها فى أخرى فان لها حق التدخل شرعا . وقد تلجأ فيما بعد الى التعويض أو الترضية بأى شكل

وقد ذكر فون ليست بجانب هذا المبرر سببا آخر للتدخل وهو (تأمين تقدم الدولة) فهو يضيف الى (حق الابقاء على النفس) مايسميه (حق التوسع) . ولكنى أرى أننا اذا اعترفنا بمثل هذا الحق مبرراً للتدخل فقد أعطينا الجشع الاستعمارى سلاحا ماضيا يعتدى به على القانون الدولى والحقوق الثابتة . وكسونا الاستعمار ثوب الحق . وقد نلاحظ أن

الدول العظمى لاتتسع الا على حساب الدول الصغرى فيتعارض حق التوسع للاولى مع حق الثانيـة فى الابقاء على النفس . وعنـدى أنه لايصح أن يكون حق التوسع مبرراً للتدخل أو أن يوضع فى مستوى واحـد مع حق الابقاء على النفس الذى هو مقدم عليه بطبيعته . ولقد يصعب عمليا وضع حد بين الاثنين غير أن البحث النظرى لايجـدر به أن أن يسوى بينهما بأى حال من الاحوال .

وليس لدولة أن تتدخل فى أخرى لحماية (مصالحها) بوجه تام . فان هذه كلمة واسعة لايصح اطلاقها . وهى قد تحوى اللوازم الحيوية للدولة كما تحوى أغراضا اقتصادية أو مطامع استعمارية . أما اللوازم الحيوية فهى اذا هددت توجد الدولة فى (موقف الاضطرار) الذى هو مبرر للتدخل بلا نزاع . وأما المصالح الاخرى الاقل أهمية فلا يمكن أن تبرر التدخل وقد تكون مبررا (للمقابلة) (١) على الاكثر وقد تحل مسائلها بالمفاوضة وموازنة كفتي المصالح . ولقد بنى (مبدأ دراجو) الذى شرحته آنفا على التفريق بين اللوازم الحيوية والمصالح الاخرى فقرر أن الاخيرة لاتبرر التدخل ولعل الفرق بين الحالتين يتضح بمثال وهو أنه اذا كانت ألمانيا قد خرقت حياد البلجيك واحتلت أرضها لانها وثقت أن فرنسا سهاجمها عن طريقها فارادت أن تسبقها فقد كانت فى (موقف اضطرار) يبرر اعتـداءها على حيدة البلجيك . أما اذا كانت المانيا قد فعلت ذلك لاجل حسن تنفيـذ الخطط الحربية دون اضطرار اليه فقد كان ذلك اعتداء على القانون الدولى

(١) انظر الشرح السابق

ولا يبرر التدخل دعوى دولة (حماية الحضارة أو الانسانية) فى دولة أخرى أو حماية أبناء جنسيتها فيها — الذين من نفس أصل أهلها دون أن يكونوا تابعين لها . أما حصر الدول لشاطىء زنزبار سنة ١٨٨٨ بقصد منع تجارة الرقيق — أى لغرض انسانى — فانه لم يكن مخالفاً للقانون الدولى لان زنزبار كانت اذ ذاك خارج مجموعة الدول الخاضعة للقانون الدولى .
ومثل هذه لا تعامل وفق قواعده وانما كما تقتضيه الانسانية والعدالة

والتدخل فى جميع الاحوال الثلاثة التي شرحتها لا يصح أن يمس حقوق الدول الثالثة ومصالحها ،

تدخل انجلترا في مصر

سنة ١٨٨١ — ١٨٨٢

كانت معاهدة لندن سنة ١٨٤٠ معاهدة ضمانية مشتركة لحفظ حقوق مصر أمام تركيا . وقد كسبت الدول بفضلها حق التدخل بينها وبين مصر كلما شاء السلطان نقص حقوقها . وقد استعملت الدول هذا الحق مراراً فى العصر الذى أعقب المعاهدة . والمعاهدة الضمانية المشتركة توجب على جميع الدول التى تعاقدت أن تتدخل حين وقوع الحالة المعلقة عليها وتمنح كذلك كلا من تلك الدول حق التدخل على حدة ولذا لم يكن تدخل انجلترا وفرنسا بمناسبة فرمان سنة ١٨٧٦ مخالفا للقانون الدولى .

ولكن الحالة كانت سنة ١٨٨١ مختلفة تمام الاختلاف عنها قبل ذلك . فان علاقة مصر بتركيا لم تكن موضوع الخلاف فما أرادت تركيا نقص

حقوق مصر وما أرادت مصر زيادتها . وانما كانت هناك مسألة داخلية بحته. ولعمرى ماشأن معاهدة لندن السياسية اذا هاج الجيش المصرى وطالب الخديوى توفيق بمنح البلاد دستوراً أو بعزل وزارة وتعيين أخرى ؟ لقد ضمنت معاهدة لندن حكم محمد على الوراثى أى المحافظة على عرش مصر ولكن كان هذا الضمان بالنسبة لتركيا لا بالنسبة للشعب المصرى ذاته فاذا أراد المصريون مثلا أن يقلبوا نظام الحكم فى بلادهم الى (جمهورية) فان هذا أمر لا يعنى معاهدة لندن والموقعين عليها . بل أن تركيا نفسها ما كان يحق لها التدخل فى ذلك فانها انما أصدرت فرماناتها الى خديوى مصر بصفتهم أعضاء الدولة المصرية الممثلين لها (Organe) وقد زالت من العالم الفكرة التى تعتبر الدولة ملكا خاصاً لحاكمها . ولكن الواقع أن عرابى وقومه لم يفكر واقط فى قلب مصر جمهورية ولا يريد ذلك أى مصرى لخطر ذلك على مصر أولا وللمكانة السامية التي للأسرة العلوية فى قلوب الشعب ثانياً بل أن العرابيين لم يفكروا أيضاً فى خلع توفيق وكل ماحاربوا من أجله كان آمالا بنيت على الفكرة القومية ليهنأ المصرى بحقوقه فى بلاده .

ولقد كانت مذكرة جمبتا وجرانفيل تدخلا فى شئون مصر الداخلية ليس له أى مبرر شرعى . ولقد عرضت فيها فرنسا وانجلترا على الخديوى اعانتهما اياه وهو لا يقدر قانونا أن يقبل مثل هذا العرض اذ لم يكن يملك (حق التحالف) . وكأن تلك المذكرة قد بعث بها (التحالف المقدس) من عالم الاموات وكأن (مترنيش) قد بعث من قبره لينصر (المبدأ

الشرعى) مرة أخرى قبيل القرن العشرين !

وكذلك كان مؤتمر السفراء الذى انعقد فى الاستانة سنة ١٨٤٠ غير مثيله الذى انعقد فى لندن سنة ١٨٤٠ . إذ ذاك حصل تدخل الدول بناء على طلب تركيا لتحديد العلاقات بينها وبين مصر . أما الآن ـ سنة ١٨٨٢ ـ فقد اجتمع ممثلوا الدول فى الاستانة ليفكروا فى قمع الاضطرابات الداخلية فى مصر دون أن تدعوها تركيا سيدة مصر الى ذلك أو توافق عليه أو تشترك فيه . أجل لقد اشتركت تركيا فى المؤتمر فى نهاية الامر ولكن هذا الاشتراك لا يمكن أن يعتبر موافقة صريحة أو ضمنية على تدخل الدول فانها ما فعلت ذلك الا بعد أن دعاها المؤتمر إلى إرسال حملة تركية إلى مصر فاعتبرت هذه الدعوة اعترافا صريحا من الدول بحقها وحدها فى التدخل .

وقد يسأل القارىء عمن كان له حق التدخل وواجبه بمناسبة الحوادث العرابية ؟ لا شك عندى أن مصر وحدها كان لها حق التدخل فانها كانت دولة ناقصة السيادة . والسيادة الناقصة معناها الاستقلال الداخلى قبل كل شىء وهذا يتضمن ولا شك حق اخماد الثورات والاضطرابات . ولكن حالة الحكومة المصرية إذ ذاك كانت لا تسمح لها باخماد الاضطرابات . فان الثوار كانت لهم السلطة التامة : واذن كان على الخديوى أن ينقل حقه فى ذلك الى سلطان تركيا لا سواه ليعيد له النظام فى مصر حتى يمكنه أن يحكم وينفذ الفرمانات وكان لا يصح للخديوى قانونا أن ينقل حقه فى اخماد الثورة الى الدول فى مجموعها أو الى بعضها فان ذلك يعدو حقوقه الصريحة

والعلاقات التى سمح له بها مع الدول

وأقل تبريرا من كل ذلك تدخل انجلترا فى مصر بالقوة سنة ١٨٨٢ فان هذا التدخل لم يحدث بناء على طلب تركيا أو بموافقتها ولا بناء على حق حازته انجلترا بالتعاقد . وأما معاهدة لندن التى قد يعتمد الانجليز عليها هنا فانها عقدت لعلاقات مصر بتركيا ولم تمنح الدول المتعاقدة حق التدخل فى شئون مصر الداخلية — كما بينت ذلك آنفا

لم يبق ما يمكن أن يتخذ مبرراً لتدخل انجلترا سوى مصالحها فى مصر . فلننظر الآن هل كانت تلك المصالح حيوية لانجلترا يهدد مسها كيانها ويوجدها فى (موقف الاضطرار) ؟ وهل مست تلك المصالح أو هددت على الاقل ؟

قد تكون قناة السويس المصلحة الحيوية الوحيدة لانجلترا فى مصر لانها طريقها الى مستعمراتها — وان كنا لا نقبل ذلك قضية مسلمة فان مصلحة مصر لا انجلترا هي التى يجب اعتبارها ولا ينسين أحد أن القناة مصرية . ولكن الواقع أن قناة السويس لم تكن مهددة . ولم يفكر عرابى باشا فى ردمها الا بعد أن أنزلت انجلترا جنودها على شاطئها . وقد عدل عن ذلك على أى حال . واذن لا يمكن أن تتلمس انجلترا من قناة السويس مبررا لتدخلها وعدوانها .

ولقد تبدو مذبحة الاسكندرية التى ذهب مصريون وأوروبيون ضحية لها — قد تبدو مبررا لتدخل انجلترا فى مصر بشكل (الانتقام Repressalie) كما تدخلت الدول فى الصين عام ١٨٩٥ . ولكن قد

كان فى الصين اذ ذاك هياج عام ضد الاجانب لم يمكن قمعه الا بالتدخل والحرب . أما حادثة الاسكندرية فقد كانت شجارا محليا وقتيا فضته السلطات المصرية نفسها . ولم تستند انجلترا الى تلك الحادثة حين تدخلت فى مصر . بل لقد مضى شهر كامل بين حادثة الاسكندرية والاحتلال البريطانى فلا يمكن أن تكون له سببا واقعيا أو مبررا قانونيا

فلم يبق اذن لانجلترا فى مصر سوى مصالح اقتصادية ثانوية لا يمكن أن يكون تهديدها سببا (لموقف الاضطرار) أو (المساعدة النفس) . ومبررا للتدخل باى حال من الاحوال . ولكن هذه المصالح الضئيلة نفسها لم تهددها الثورة العرابية . ومن الغريب أن يقال أن مطالبة الشعب المصرى بحكومة دستورية وبتقوية العنصر الوطني قد هدد مصالح انجلترا التى هي أولى الدول الدستورية !

غير أن انجلترا نفسها لم تدع قط أنها تدخلت فى مصر واحتلتها لحفظ مصالحها . وانما صرحت دائما انها ضحت رجالها ومجهودها (لحماية عرش الخديوى) - وما كانت سوى دسائسها مهددا لعرشه - و (لاعادة النظام فى مصر) - وهى التي بذرت بذور الاضطراب !

والخلاصة أن تدخل انجلترا فى مصر واحتلالها اياها ليس له أى مبرر من القانون الدولى وانما كان عدوانا صريحاً

علاقة مصر بتركيا

١٨٨٢ - ١٩١٤

وقعت فى هـذا العهد حوادث قد تدعو لاول وهلة الى الحكم بان مصر انفصلت عن تركيا . وانا التفت الباحث الى ما جلبه الاحتلال البريطانى من تبدل فى الحـكم حتى أصبحت الحـكومة المصرية تحت الرقابة الانجليزية الشـديدة أو بالاحرى تحت قيادتها غير المباشرة . والى تدخل انجلترا بمناسبة فرمان سنة ١٨٩٢ والى عمل مصر الانفرادى واتحادها مع انجلترا على اعادة فتح السودان وعقدها معها اتفاقية سنة ١٨٩٩ التى هى ولاشك معاهدة سياسية . ثم لفته كذلك الى حياد مصر بينما تركيا سيدتها تحارب فى طرابلس ثم فى البلقان .

كل هذه ظواهر قد تدعو الباحث الغير المتعمق الى الحكم بان مصر قد نالت استقلالها التام فى هذا العهد . ولقد ذهب فون مايو (١) الى هذا الرأى بينما فون دونجرن يعتبر مصر تامة السيادة قبل ذلك وقبل نشوب حربى طرابلس والبلقان .

وأريد هنـا أن انقض برهان فون مايو ولذا اتبع نفس الطريقة التى اتخذها فتصبح برهنتى سلبية بحتة . ولقد بدأ بحثه بسيادة تركيا على مصر فقسمها الى حقوق عليا داخلية وخارجية وزعم أن كل هذه الحقوق بنوعيها قد انتقلت من يد تركيا الى يد مصر فاصبحت هذه تامة السيادة .

أما حقوق السيادة العليا الداخلية التى كانت لتركيا فى مصر فقـد

---

(١) انظر كتاب (مركز مصر الدولى) تأليف فون مايو سنة ١٩١٤ بالالمانية

كانت منذ حكم محمد على باشا ثم منذ فرمان سنة ١٨٧٣ حقوقا زهيدة لا أهمية لها . وكان لمصر استقلال داخلى واسع المدى ولم تظهر سيادة تركيا عليها الا فى علاقاتها الخارجية . ولم يكن لها نفوذ فى ادارة البلاد الداخلية أو اشتراك فى تسييرها من محمد على الى عباس حلمى . ولم يأت الاحتلال البريطانى بشىء جديد فى هذا الشأن . والسلطة التى غصبها كرومر وخلفاؤه لانفسهم انما انتزعوها من خديوى مصر لا من سلطان تركيا .

وكل ما كانت تركيا تملكه من شئون مصر الداخلية لم يكن الا الرسم وحده (Form) فكانت العملة تحمل اسم السلطان وعلم مصر هو علم تركيا ورتب الجيش المصرى هى رتب التركى وكذلك اللغة العسكرية والالقاب الملكية هى نفس التى فى تركيا . وقد قرر فون جريناو أن هذه الاشياء كانت مختلفة فى الدولتين ولكنى كمصرى أعرف الحقيقة عن بلادى أكثر من غيرى ... وقد أراد فون ماير أن ينفى حق سلطان تركيا فى اعطاء رتب الى المصريين وقال ان السلطان كان يبعث الى الخديوى بيراءات الرتب ممضاة منه والخديوى يملؤها بالأسماء التى تروقه . ولكن ليس هذا دليلا على ما أراد البرهنة عليه فان الرتب كانت تعطى على كل حال باسم سلطان تركيا لا خديوى مصر . وكذلك بقيت الرسوم التركية فى الجيش المصرى حين أعيد تنظيمه عقب الاحتلال . وحافظت الحكومة المصرية على شرط الفرمان أن لا يزيد الجيش المصرى على ١٨ الفا . وانما زيد الى ٢٠ الفا فى حملة السودان ولم يكن هذا مخالفا للفرمان فان هذا قد قال (فى حالة السلم لا يزيد الجيش المصرى عن ١٨ الفا)

ولقـد نص فرمان سنة ١٨٩٢ على أن (للخديوى الحرية فى ادارة مالية البلاد ولـكن ليس له أن يعقد قروضا جديدة الا لاصلاح المالية وبموافقة دائنية الحاضرين) فلم يكن دكريتو نوفمبر سنة ١٩٠٤ الذى وضع نظاما جديدا لديون مصر العامة - بدون اشتراك تركيا أوموافقتها مخالفة للفرمانات أو دليلا على أن تركيا قد فقـدت حقا من الحقوق كما ارتأى فون ماير.

أخيراً أتى فون ماير بأمر حسبه تاج برهانه على أن تركيا قد فقدت حقوقها العليا الداخلية فى مصر: وهو أن مصر لم ترسل قط نوابا عنها الى مجلس المبعوثان فى الاستانة!! وأنا لا أفهم فى الحقيقة كيف يريد فون ماير أن تفعل مصر ذلك بعـد أن أصبحت منـذ سنة ١٨٤١ دولة ذات استقـلال داخلى محكم ولها حق التشريع المطلق والادارة الخاصة بدون تدخل تركيا! لقد كان على البرلمان العثمانى وضع القوانين لتسرى فى أقطار تركيا وكان محالا أن تسرى فى مصر التى لها حق التشريع لنفسها. فهل كان على مصر أن ترسل نوابا عنها الى مجلس المبعوثان ليشترك وافى وضع قوانين وتقرير ضرائب الخ وكلها ما كانت لتنفـذ فى بلادهم؟ ان كندا واستراليا وجنوب أفريقيا علاقتها أكثر مباشرة بانجلترا - بصفتها مستعمرات - من علاقة مصر بتركيا فى هـذا العهد. وهى مع ذلك لاترسل نوابا عنها الى البرلمان الانجليزى لان كلا منها تسن القوانين الخاصة بها. ومن ذلك يتضح لنا أن هذه النقطة من برهان فون ماير لاتؤثر فى موضوعنا ولا تثبت ولا تنفى شيئا....

والنتيجة أن حقوق تركيا العليا الداخلية فى مصر لم تنقص فى هـذا العهد وانما بقيت كما كانت من قبل .

بقى أن أعالج النصف الثانى من برهنة فون مايروهوالخاص بحقوق تركيا الخارجية وقد قسمها الى حق الحرب وحق التعاقد وحق التمثيـل . وحسبها قد انتقلت الى مصر . وسأنظر الى كل من هذه الحقوق على حدة فابرهن أنه بقى بيد تركيا

حق الحرب : أن مصر لم تحارب قط طول هذا العهد حتي يحق لباحث أن يستنتج أنها كسبت حق الحرب ! ولقد ارتكز فون جريناو على (اعادة فتح السودان) التي قامت به مصر بالاشتراك مع انجلترا سنة ١٨٩٥ والى حياد مصر فى حربى طرابلس والبلقان . أما حملة السودان فانها لم تكن حربا وانما كانت اخماد ثورة داخلية شبت فى قطر من الاقطار المصرية - السودان - كما لو شبت فى مديرية الغربية مثلا . وكذلك لم تكن (فتحا) لأرض جديدة - ولو كانت كذلك لما عدت مخالفة للفرمانات فان الخديوى اسماعيل فتح أقاليم واسعة الاطراف فى أواسط أفريقيا فاعترفت بها الفرمانات كجزء من الدولة المصرية . وكذلك لم تكن حملة السودان (اعادة لفتحه) فان اخلاء مصر للسودان سنة ١٨٨٣ كان خرقا صريحا لفرمان سنة ١٧٧٩ الذي حرم على الخديوى التخلى عن أرض مصرية . وكان باطلا أصلا فبقى السودان بعده قطرا مصريا كما كان من قبل . بل لو فرضنا أن أخلاء السودان كان عملا مشروعا فان حملة السودان التى وجهت الى قبائل بربرية غير خاضعة للقانون الدولى لم تكن حربا دولية .

وكذلك كان باطلا اشتراك مصر الناقصة السيادة والتى لا تملك حق التحالف مع انجلترا فى الحملة السودانية . وأبطل منه عقدها معها معاهدة سنة ١٨٩٩؛ وسيأتى بحث كل ذلك بالتفصيل فى الفصل الخامس من هذا الكتاب

وأما أن مصر بقيت محايدة بينما كانت تركيا مشغولة فى حربى طرابلس والبلقان فليس معناه أن مصر قد كسبت حق الحرب والحقيقة أن مصر لو أعلنت حيادها رسميا لاتت عملا غير قانونى ولذلك بقيت محايدة فى الواقع دون اعلان . ولم توقف علاقتها بايطاليا ولم تهاجمها هذه فكأن مصر قد أصبحت خارجة عن الدولة العثمانية ! ولكن كل ذلك كانت له أسباب من السياسة لا من القانون . فقد عظمت مصالح الدول فى مصر فاذا أعانت هذه تركيا فى الحربيين — كما كان واجبا عليها — كان ضرر ذلك على تركيا أكبر من نفعه . ولقد علمت تركيا أن انجلترا كانت راضية عن الحملة الايطالية على طرابلس فلم ترد وهي مشغولة فى حرب مع دولة عظمى — ايطاليا — أن تسبب خلافا آخر مع بريطانيا العظمى بطلبها المساعدة الحربية من مصر التي هي حق من حقوقها

وكذلك لم تعتد ايطاليا على أرض مصر وان كانت جزءا من الدولة العثمانية وعاملتها كبلد محايد لانها أيقنت أنها اذا هاجمت مصر فانما تعتدى فى الواقع على انجلترا التى تحتلها . وهكذا كان أساس حياد مصر تقدير تركيا للحالة وحسن سياستها فامتنعت فى حالة معينة عن استعمال حقها دون أن تفقد ذلك الحق . وكذلك الامر فيما يخص حرب البلقان وان اختلفت الحالة السياسية .

من ذلك يتضح لنا أن مصر لم تكسب حق الحرب لا بفضل حملة السودان ولا بفضل حيادها فى عامى ١٩١١ ، ١٩١٣

حق التعاقد : أن فرمانات ١٨٦٧ ، ١٨٧٣ ، ١٨٧٩ ، ١٨٩٢ قد منحت مصر حق عقد المعاهدات التجارية وأما السياسية فقد احتفظت بها تركيا بالنص . غير أن فون دونجرن وفون ماير يحسبان حق عقد المعاهدات السياسية قد انتقل الى مصر وأنها لذلك قد استقلت تمام الاستقلال فى هذا العهد ! وعمادهما فى ذلك مسألة السودان كما كانت متكأهما فيما يخص حق الحرب

لقد عقدت مصر مع انجلترا اتفاقية السودان وسيأتى بحثها بالتفصيل فى الفصل الخامس وانما أذكر هنا اجمالا أن هذه الاتفاقية كانت باطلة فلا يمكنها أن تنتج حقاً من الحقوق.

والعجيب أن فون دونجون يمشى فى دائرة فيقول : ان اتفاقية السودان هى شرعية لان مصر كانت ذات سيادة تامة حين عقدتها . ثم يقول : أن مصر قد أصبحت تامة السيادة لانها عقدت مثل هذه المعاهدة السياسية ! !

ولقد أتى فون ماير بغلطة أخرى . فقرر أولا أن اتفاقية السودان باطلة ثم عاد فقال (ولكن بما أن مصر قد عقدتها ولم تعترض تركيا عليها فقد أصبح لمصر الحق فى عقد المعاهدات السياسية) ومعنى ذلك بلفظ آخر انه اذا خالفت دولة ـ مصر فى هذه الحالة ـ تعهداتها وواجباتها مرة فقد أصبحت حرة منها غير مقيدة بها ! ! وهذا مبدأ لو سرى لهدم القانون الدولى من أساسه ....

والحقيقة أن تركيا لم تمنح مصر حق التعاقد السياسى لا بصفة صريحة

ولا ضمنية . واذا لم تحتج تركيا على اتفاقية السودان فليس معنى ذلك أنها قد منحت مصر حق التعاقد وإنما بالاحرى أن اتفاقية السودان لا توجد بالنسبة لتركيا. بل يمكننا أن نقول أن تركيا لم تسكت قط عن الاحتجاج على هـذه الاتفاقية وعلى الشركة الانجليزية المصرية في السودان وذلك باحتجاجها على بقاء الانجليز فى مصر . وكلمة (مصر) كما تعرفها تركيا ويعرفها القانون الدولى تشمل السودان كما تشمل القاهرة .

حق التمثيل: لم يكن لمصر فى ذلك العهد سوى حق التمثيل السالب [1] ولكنه كان غير كامل فان مصر كانت تعتمد القناصل لا السفراء أما حق التمثيل الموجب فقد احتفظت تركيا به ولقد زعم فون دونجرد ان هـذا انما هو قيام تركيا بمصالح مصر فى الخارج كما يحدث بين الدول المستقلة فى أثناء الحروب أو قطع العلاقات السياسية الخ وكأنه قد جهل الفرق بين الحالة التى تمثل فيها دولة أخرى لسيادتها عليها وكحق ثابت لها وبين حالة القيام بالمصالح ؛ التى ذكرها ولا ننسين أن الدولة الناقصة السيادة لا تملك من الحقوق الا ما تتنازل عنها سيدتها وان الشك يؤول لصالح الدولة السيدة - بعكس الحماية الدولية - وفى حالتنا هـذه لم تمنح تركيا مصر حق التمثيل لا صراحة ولا ضمنا . واذا كانت قد منحت مصر حق اعتماد القناصل فان ذلك لم يكن الا لحسن القيام بالادارة الداخلية وخصوصا لوجود الامتيازات الاجنبية والمحاكم القنصلية ثم أن قناصل الدول فى مصر كانوا معتبرين قناصل فى تركيا

(١) انظر ص ٤٨ من هذا الكتاب

ولقد أضنى فون مايو نفسه فعمد الى برهان اصطناعى ليصل به الى نتيجة قررها من قبل فذكر ان سلطان تركيا انما كان يمثل مصر فى الخارج بصفته خليفة المسلمين! والواقع يكذب ذلك فان السلطان ما طلب لنفسه حق تمثيل العالم الاسلامى سياسيا أمام الدول كما لم يطلب لنفسه حكمهم المباشر أو غير المباشر فان فى ذلك مسئولية على تركيا ما كانت لتقدر على حملها وما كانت الدول لتجيبها اليها وانما كان السلطان يمثل الشعوب الاسلامية لدى الدول اذا كانت خاضعة له بصفتها أقطارا عثمانية أودولا ناقصة السيادة ولم نجده مثلا قد طلب لنفسه حق تمثيل الهنود أو اليافاويين أو مسلمى الصين الخ من الشعوب التى تعتبره خليفة لهم وأما فى حالة مصر فقد كان لتركيا حق تمثيلها أمام الدول لانها كانت سيدتها لا لسبب آخر

النتيجة

من ذلك نرى أن تركيا لم تفقد فى ذلك العهد حقوقها على مصر سواء أكانت حقوقا داخلية أم خارجية وانها بقيت سيدة عليها فظلت مصر رغم الاحتلال البريطانى دولة ناقصة السيادة تحت سيادة تركيا . حقيقة أصبح نفوذ تركيا فى شئون مصر الخارجية والداخلية يتضاءل بسرعة ولكن كان ذلك فى الواقع دون أن يتغير مركز مصر القانونى فتصبح تامة السيادة

ولقد كانت جميع الدول تعتبر مصر دولة تابعة لتركيا ولم تعتبرها احداها تامة السيادة وهذا أيضا هو رأى أعاظم علماء القانون الدولى من

الالمان مثل فون ليست وموير وأولمان الخ ورأى جميع الساسة المصريين وعلماء القانون منهم

أما أولئك العلماء الذين لا يعرفون شيئا يسمى السيادة الناقصة فانهم لا يزالون يعتبرون مصر فى هذا العهد قطرا لا دولة

علاقة مصر بانجلترا

١٨٨٢ - ١٩١٤

ان تدخل انجلترا وفرنسا فى شئون مصر الداخلية بواسطة مذكرة جمبتا وتدخل مؤتمر السفراء بالاستانة واحتلال انجلترا لمصر كل هذه كانت عدوانا على حقوق مصر وتركيا ومخالفة صريحة لقواعد القانون الدولى الاساسية . وقد نشأ الاحتلال البريطانى باطلا واستمر كذلك ولم يفز مع الزمن بما يجعله شرعيا . ولو فرضنا أن انجلترا اذا احتلت مصر كانت فى (موقف اضطرار) . أو أنها استعملت حق (الانتقام) Repressapie مما برهنت على خلافه فى المقالة السابقة - فانها كان واجبا عليها أن لا تطيل أمد الاحتلال بعد أن زال (الخطر) على مصالحها (الحيوية) المزعومة وعادت مصر الى سابق سكينتها . والقانون الدولى يسمح بالتدخل (المساعدة النفس) حتى يزول سببه فان استمر التدخل بعد ذلك كان اعتداء لا مبرر له

ولقد رأينا أن الاحتلال البريطانى لم يجئ بناء على تعاقد سابق مع تركيا وما أدرى اذن كيف اعتبره فون ماير (احتلالا ضمانيا) كاحتلال الحلفاء

لمنطقة الرين مثلا ! بل لو أدعت انجلترا انها كسبت حق التدخل فى مصر واحتلالها من معاهدة لندن ـ وقد برهنت على بطلان ذلك ـ (كى تعيد النظام فى مصر الى سابقه) فقد حق عليها أن تخلى البلاد من عساكرها بعد أن استتب النظام وعم الهدوء وقد تم ذلك فى سنة ١٨٨٢ نفسها. ولكن انجلترا لم تفعل ذلك بل قلبت، احتلالها العسكرى احتلالا اداريا دائما ولقد اضطر فون ماير أخيرا أن يناقض نفسه فقال ـ (فى الحقيقة لم يكن لانجلترا حق التدخل بفضل التعاقد)

لقد كانت حالة مصر فى هذا العهد غير واضحة فدعت أكثر الكتاب الى الخطأ فى الحكم. كانت انجلترا فى الواقع هى الحاكمة فى مصر دون شريك أو منازع وكانت ادارة البلاد تسير وفق ارادتها وقد مدت احتلالها العسكرى والادارى الى غير يوم محدود. ولقد حار الكتاب فى تسمية مركز انجلترا الاستثنائى فى مصر ولم يقدروا أن يطبقوه على أى نوع من علاقات التبعية بين الدول القوية والضعيفة حتى خال فون ماير وفنترود نفسيهما قد وفقا أكبر التوفيق فاخترعا لذلك المركز الاستثنائى كلمة (الحماية الفعلية)،

ولقد قال فون ماير (يجب أن نعترف بالحقيقة الواقعة وهى أن انجلترا تحكم فى مصر. ولكن ما أفقر القانون الدولى اذا لم نجد فيه شكلا يندمج فيه مركز انجلترا هنالك !) أجل انا لنعترف بتلك الحقيقة المؤلمة ولكن يؤلمنا أكثر من هذا الاعتراف أن يجهد فون ماير نفسه كى يجد لمركز انجلترا الباطل فى مصر لباسا من القانون يخفى سوءته وبطلانه فكأنه بذلك

تدافع عن انجلترا وعدوانها كما يفعل الانجليز أنفسهم أو يزيد. الافليذ كر فون ماير وكل من ينهج منهجه ان القانون الدولى لم يوجد ليسمى الاغتصاب والاجرام أسماء حسنى وانما هو يقرر قواعد لتسيير الدول وفقها فى صلاتها المتبادلة فاذا حادت احداها عنها فذلك خرق القانون واجرام دولى ويجب أن نسميه كذلك بشجاعة وصراحة ولو أتته كبرى الدول وأشدها جبروتا وسطوة! بل أن الانجليز أنفسهم لم يتلمسوا لمركزهم فى مصر مبررا من القانون وانما كانوا يدافعون عنه بعبارات واسعة جوفاء كوقاية (عرش الخديوى) و (اعادة النظام العام) و (السير بمصر فى طريق الحكم الذاتى) الخ وكانوا طول ذاك العهد يحاولون أن يقلبوا مركزهم الباطل حقا مشروعا - وقد تجلت هذه المحاولة فى اتفاقية سنة ١٨٨٧ على الاخص -

والآن أريد أن أبرهن أن دواء الاحتلال البريطانى فى مصر لا يرتكز على أساس من القانون الدولى ولذا أبين باختصار أشكال التبعية الدولية لاوضح انها جميعها لا تنطبق على علاقة مصر بانجلترا فى ذاك العصر

الضم : يحدث بأن تفتح دولة أرض أخرى أو جزءا منها وشروطه ثلاثة : (١) القضاء التام على السلطة النظامية السابقة للدولة المضمومة (٢) عزم الفاتح على دوام حكم البلاد المفتوحة (٣) اعتراف الدول الاخرى بالحالة الجديدة (١)

وعناصر الضم هذه لا تنطبق كلها أو أحدها على حالة مصر فان سلطة مصر النظامية السابقة بقيت كما كانت ولم تحل بدلها السلطة الانجليزية ومكث

---

(١) انظر ص ١٣ من هذا الكتاب

الخديوى حاكما لمصر والسيادة التركية معترفا بها من انجلترا نفسها ومن بقية الدول ولا يغير من هذه الحقيقة أن قنصل انجلترا العام فى القاهرة كان له أكبر النفوذ فانه لم يدع لنفسه حكم مصر لحظة واحدة . واذا كان الملك فى احدى الدول تحت تأثير زوجه الجميلة أو صديقه الدساس مثلا فاننا لا يمكن أن نقول أن تلك الزوج أو ذلك الصديق هو الحاكم الشرعى ... وكذلك كانت الحال فى مصر فان ممثل انجلترا لم (يحكم) فى مصر وانما كان له نفوذ

كذلك لا يوجد لدينا العنصر الثانى من عناصر الضم فان انجلترا لم تصرح بعزمها على دوام حكم مصر بل كان ساستها على العكس يتابعون التصريح بأن الاحتلال أمر موقت وأن انجلترا لا تفكر فى ضم مصر أو اعلان الحماية عليها . وكذلك اعتراف انجلترا الدائم بسيادة تركيا على مصر يتنافى مع العزم على ضمها .

ثم أن الدول لم تعترف قط بأن مصر جزء من الامبراطورية البريطانية وانما كانت تعدها دائما تحت السيادة العثمانية . واذا فاوضت الدول انجلترا فى شئون مصر فان هذا لم يحدث الا لأن انجلترا تحتل مصر وليس لان مصر تابعة لها . وكذلك لم تكن معاهدة سنة ١٩٠٤ اعترافا من فرنسا بضم مصر الى الامبراطورية البريطانية وانما كانت معاهدة سياسية لم تمس مركز مصر الدولى قط . وسيأتى بحثها فيما بعد .

الحماية : سيأتى البحث فى الحماية بالتفصيل فى الفصل الرابع . ويكفى هنا أن أذكر أن (الحماية هي علاقة قانونية بين دولتين تنشأ بالتعاقد عليها

ونحتاج الى اعتراف بقية الدول وبواسطتها تتحمل احدى الدولتين وقاية الاخرى ضد الاعتداء الخارجي وتقيد الاخرى نفسها فى علاقاتها الدولية بحيث تفقد تمام سيادتها).

ومثل هذا التعاقد الذى تنشأ منه الحماية لم يحدث قط بين انجلترا وتركيا . ولولا أن فشلت اتفاقية سنة ١٨٨٧ ولم تبرم لكانت هى المعاهدة التى تمنح انجلترا الحماية على مصر . ولا يخدعنا ماذكرته تلك الاتفاقية من حق تركيا فى الاشتراك مع انجلترا فى حماية مصر فان هذا كان حقا صوريا وكانت تركيا لاتقدر أن تستعمله يوما من الايام. ولذلك توقعت الاتفاقية أن تعاق تركيا عن إرسال جيوشها الى مصر ولم تتوقع ذلك بالنسبة لانجلترا (١)

وكذلك لم تعترف الدول بحماية لانجلترا على مصر فى ذلك العصر بل كانت تعترف بسيادة تركيا وتحتفظ بامتيازاتها فى مصر بصفتها جزءا من الدولة العثمانية وتعتبر قناصلها فى القاهرة كأنهم فى تركيا .

ولم تكن اتفاقية سنة ١٩٠٤ اعترافا من فرنسا بالحماية الانجليزية على مصر كما زعم فنترروكلش وفون ماير وغيرهم . فقد صرحت انجلترا فى تلك الاتفاقية (انها لاتنوى تغيير الحالة السياسية فى مصر) وهذه الحالة السياسية كانت تتركب من سيادة تركيا القانونية ومن احتلال انجلترا الباطل . ولقد وعدت فرنسا حقيقة فى المواد السرية لتلك الاتفاقية بالنظر فى تغيير انجلترا سياستها نحو مصر وفى الغاء الامتيازات وتغيير النظام

---

(١) انظر خلاصة اتفاقية سنة ١٨٨٧ ص. ٧٧ من هذا الكتاب

القضائى الخ ولكن الوعد بالاعتراف بالحماية فى المستقبل هو غير الاعتراف بها . سيما وان تنفيذ هذا الوعد كان معلقا على شرط وهو اعتراف انجلترا بحماية فرنسا على مراكش فى المستقبل . وأهم من كل ذلك انه لم تكن هناك حماية انجليزية على مصر حتى يمكن لفرنسا أن تعترف بها ـ والاعتراف لايكون الا بشيء موجود .

وهكذا لا يمكن أن تعتبر اتفاقية سنة ١٩٠٤ اعترافا من فرنسا بالحماية البريطانية على مصر وانما كانت معاهدة سياسية بين الدولتين لم تغير شيئا من مركز مصر الدولى .

ولكن حتى لو فرضنا أن فرنسا اعترفت بمثل هذه الحماية فان الدول الاخرى لم تعترف بها وتركيا لم تتعاقد عليها مع انجلترا وهذا التعاقد هو ركن الزاوية .

أما كلمة (الحماية الفعلية) التى اخترعها فون مايروفنترر فهى تسمية سيئة الطالع ينكرها القانون الدولى الذى وضع للحماية الدولية شروطا محدودة فاذا لم توجد لم تنشأ حماية . ومن الخطر على القانون الدولى أن نجد بعض الشبه بين حالة شاذة وبين نظام دولى معروف فنسعى الى تقريبها منه وادماجها فيه وتسميتها باسمه وهى غريبة عنه لم تملك شروطه وعناصره .

واما أن انجلترا كان لها فى الواقع أكبر النفوذ فى مصر فان ذلك لايغير من بطلان مركزها ومخالفته للقانون الدولى ولا يمكن أن نطبق فى هذا الموضع (نظرية الامر الواقع) ونقول أن انجلترا قد كسبت حقا من مركزها الفعلى فان الامر الواقع لا يغير الموقف القانونى الا اذا وجد

الاعتقاد بأن هذا الأمر الواقع هو عدل وحق. فاذا لم يوجد هذا الاعتقاد بقى الأمر الواقع غير شرعى مهما طال أمده ولا يمكن الابقاء عليه الا بالقوة المادية (١) ولقد انتفى الاعتقاد بعدالة عمل انجلترا ومركزها فى مصر انتقى من نفس تركيا ومصر والدول بل انجلترا نفسها اذا خلت الى ضميرها...

النتيجة

كان بقاء الاحتلال البريطانى فى مصر كتتدخلها فى الحوادث العرابية مخالفاً للقانون الدولى لا يرتكز على أى حق شرعى. ولم تستفد انجلترا شرعية لمركزها فى مصر رغم طول الاحتلال. فبقيت مصر كما كانت ولم تصبح مستعمرة لانجلترا أو تقع تحت حمايتها

(١) انظر كتاب (علم النظام) تأليف بلاك ص. ٣٤٢

الفصل الرابع

مصر دولة تامة السياده

منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤

بحث تاريخى

مصر فى الحرب العظمى

ما كان للحرب العظمى أن تمر بمصر مرادون أن تؤثر فيها من الوجهتين الخارجية والداخلية أكبر التأثير وهى البلد الواقع بين الشرق والغرب والذى ابتلاه الزمن بالاحتلال البريطانى . فأعلن الانجليز الاحكام العرفية فى أول الحرب وتشددوا فى تطبيقها وجعلوا مصر نقطة حربية للجيوش الآتية من استراليا والهند وأفريقيا الجنوبية وكان على مصر أن تغذى نحو مائة ألف من الجنود الانجليزية وتصدر حبوبها وخيراتها الى ميدان القتال وهى لا تكاد تكفى أهلها واضطرت أن تقدم كل مساعدة فى الامكان وفوقه وأن تتحمل كل تضحية مغصوبة فى سبيل نصرة انجلترا فلا عجب إذن ان ساءت الحالة الاقتصادية فى مصر وضاعت الثقة التجارية وتعطلت الاعمال وانتشرت البطالة : كل اولاء بفضل الاحتلال البريطانى ولقد أصدرت الوزارة المصرية يوم ٦ اغسطس سنة ١٩١٤ مرسوما يشير الى الخطر من اعتداء الدول الوسطى على مصر ويمنع كل العلاقات

التجارية معها. ولكن هذا لم يكن اعلانا للحرب بين مصر والدول الوسطى كما حسب (شتايندورف) فى كتابه عن مصر.

غير أن الانقلاب الاساسى لم يحدث الا عقب اعلان تركيا الحرب على الحلفاء. وكان السير ادوارد جراى قد بعث برقية الى السفير البريطانى فى الاستانة يوم ٧ أغسطس سنة ١٩١٣ قال فيها (اذا بقيت تركيا محايدة ومصر هادئة واذا لم تحدث أمور غير منتظرة فان حكومة جلالة الملك لاتقصد تغيير حالة مصر السياسية ولا تفكر فى ضمها واغضاب تركيا) وكان حقا على ساسة تركيا أن يلحظوا فى هذه الكلمات مأرب انجلترا الخفى وأن يعلموا أن حياد تركيا ما كان ليمنع الحلفاء أن يقسموا أقطارها فيما بينهم. ولذا أعلنت تركيا الحرب على الحلفاء يوم ١١ نوفمبر سنة ١٩١٤ بعد أن ابتدأ القتال يوم ٥ نوفمبر

ويوم ٧ نوفمبر سنة ١٩١٤ اذاع قائد القوات البريطانيه فى مصر منشورا على المصريين يخبرهم فيه بابتداء الحرب بين تركيا وانجلترا وينسب كل الذنب الى الاولى وقد قال فيه (ان بريطانيا العظمى تحارب الآن لسببين وهما الدفاع عن حرية مصر وحقوقها التي كسبها محمد علي فى ميدان القتال والابقاء على السلم والرخاء اللذين تمتعت بهما مصر فى السنوات الثلاثين فى عهد الاحتلال البريطانى. وقد حملت بريطانيا العظمي على عاتقها كل مسئولية الحرب دون أن تكلف الشعب المصرى شيئا. غير أنها تطلب منه أن يمتنع عن كل شيء من شأنه أن يعوق حركات جيوشها أو يساعد أعداءها)

وقد سرت جميع التعليمات الخاصة بمنع العلاقات بين مصر والدول الوسطى على العلاقات بينها وبين تركيا . ونفى قواد الحركة الوطنيه فى مصر مع رجال الجاليات الالمانية والنمساوية والتركيه الى جزيرة مالطه حيث اعتقلوا طول مدة الحرب وبدىء بتنفيذ القانون العرفى بأقسى مظاهره ووضعت الصحافة بل المكاتبة الخاصة تحت الرقابة الدقيقة ومنعت الاجتماعات ونشطت المحاكم العسكريه فكادت تبطل عمل المحاكم الاهليه . وبالاختصار كمت الافواه وعقلت الافكار وقضى على الحرية الشخصيه . واتقدا حتاط الانجليز لكل حركة قد تبدو من المصريين فاحتلت جنودهم كل قرية وكل طريق وكل قنطرة فاصبحت الثورة من المحال وحكم على المصريين أن يتألموا دون صراخ أو أنين .

وقد أراد القدر أن يكون لمصر أكبر الفضل فى انتصار انجلترا غاصبة حقوقها فقدمت لها مليونا ومائتى الف من (المتطوعين) الذين سهلوا لها غزو فلسطين والشام والعراق وغيرها ولم يكن هذا (التطوع) من جانب المصريين الا أقسى مظاهر الاكراه من جانب السلطة العسكرية الانجليزية اذ كان يفرض على كل قرية عدد محدود من الرجال لتقدمهم فيخطف الشبان من الطرق والاسواق والمنازل - مما أعاد الى الاذهان عصور الرق البشع فى مجاهل أفريقيا التي تباهي انجلترا العالم بابطاله ! ولا عجب اذن أن تأخرت الزراعة والصناعة وتعطلت الاعمال لفقد البلاد أقدر شبانها على العمل .

ولقد كانت هذه السياسة ضد الفلاحين خاصة أكبر دافع الى الثورة

سنة ١٩١٨ . ولو استمر الانجليز على اتباع سياسة كتشنر التى ترمى الى اكتساب رضاء الفلاحين لخيف على مصر ومستقبلها.

وأخيراً خطا الانجليز الخطوة الاخرى وأظهروا الغرض الذى كانوا يسرونه منذ أن احتلوا مصر فأعلنوا الحماية البريطانية على مصر يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ وخلعوا الخديوى عباس حلمى وأقاموا عمه الأمير حسين كامل أكبر أفراد الأسرة الخديوية إذ ذاك سلطانا على مصر.

ولقد أمل الانجليز من السلطان حسين أن يكون آلة فى أيديهم فاذا به أكبر مما ظنوا وطنية وشخصية . ولقد ناوأهم كثيراً وأبان لهم انه قد ورث العرش عن جده الاكبر ولم يمنحه من انجلترا منحاً. ولعل أكبر خدمة أداها لشعبه انه أقام كل نفوذه حائلا بين الانجليز وبين تجنيد المصريين ليدفعوا بهم الى حومة القتال. ولقد مات السلطان حسين يوم ١٨ اكتوبر سنة ١٩١٧ مبكيا عليه من الشعب أجمعه . وخلفه أخوه الامير احمد فؤاد سلطانا على مصر وهو جلالة ملك مصر الحالى الذى له فى قلوب المصريين اسمى مكانة لتعضيده كل مشروع نافع قبل توليته ولأنه مجدد عصر محمد على واسماعيل وسائر بمصر إلى مركزها الجدير بها بين الامم منذ ولى ما كان عليها .

وكانت تركيا فى أثناء ذلك قد سيرت حملتها الى قناة السويس التى أقام الانجليز على شاطئيها الحصون والاستحكامات غير مبالين بمعاهدة الاستانة سنة ١٨٨٨ وحيدة القناة الدائمة . وقد بلغت القوات التركية القنطرة يوم ٢٢ نوفمبر سنة ١٩١٤ وعبروا القناة يوم ٨ فبراير سنة ١٩١٥

عند نقطة فى جنوب بحيرة التمساح ولقد جعل الشعب المصرى يمنى نفسه بالتحرير من النير البريطانى ويرجو للحملة الفوز ولولا انه كان مقيداً بالاصفاد لاتمكنه الحركة لثار ثورة تساعد الحملة التركية على الانتصار . ولكن ماأشدها خيبة للآمال اذ بدا للمصريين أخيراً أن الحملة كانت أضعف من أن تقوم بواجبها الشاق أمام استعداد الانجليز الهائل . وما كان أخرقها سياسة أن جهلت الدول الوسطى أهمية قناة السويس فلم تعن بميدانه العناية اللازمة . ولو قدر لانجلترا أن تهزم فى الحرب العالمية فما كان غير قناة السويس مقتلها .

ولقد انتهت الحملة بالفشل ليعلم المصريون أن عليهم وحدهم تحرير بلادهم وأن سبيل الحرية هو الجهاد لها لا الاعتماد على الغير

الثورة المصرية

مضت مدة الحرب كما قدمنا وحكم الارهاب يكاد يخنق النفوس والضيق الاقتصادى تئن تحته جميع الطبقات ومستقبل البلاد ينزعج من أجله المفكرون . ولقد بدت من جانب الانجليز مشاريع تنافى وعود انجلترا السابقة بالجلاء عن مصر وتصريحها الاخير الى السلطان حسين كامل (بان الحماية ضرورة وقتية وأن حقوق مصر أمانة فى يد انجلترا) وأسوأ هذه المشاريع هو مشروع برونيات مستشار الحقانية اذ ذاك الذى اقترح فيه الغاء الامتيازات الاجنبية وجعل القضاء انجليزيا وانشاء برلمان مصرى يكون ثلث أعضائه من الاجانب وأعطاء المندوب السامى أوسع الحقوق :

وفى ذلك الحين أعلن الرئيس ويلسن نقطه الاربعة عشر وطنطن بها فى طول العالم وعرضه فانخدعت مصر بها — كما انخدعت المانيا — وحسبت أن السياسة الدولية قد بدأت عهدا جديدا قوامه السلم والشرف وعدم الغضب. وكان أول مابهر المصريين من تلك النقط احداها الخاصة بحرية الشعوب فى تقرير مصيرها والاخرى القائلة بحرية البحار وكذلك وضعوا آمالهم فى (نبي السياسة الجديد ومنقذ العالم) فما كان أشد خيبة لآمالهم ان لم تدع مصر الى مؤتمر فرساى الذى اجتمع ليضع للعالم نظاما رائعا بعد فوضى الحرب المخيفة وليقلب خيال ويلسن السامى حقيقة ملموسة وليقرر مصير مصر السياسى المقبل ضمن الاخرى

ويوم ١٣ نوفمبر سنة ١٩١٨ طلب سعد باشا زغلول — وزير المعارف السابق ووكيل الجمعية التشريعية المنتخب — من السلطة العسكرية اذنا له بالسفر ولرجالات من الامة المصرية ليمثلوا مصر امام مؤتمر الصلح وليطالبوا باستقلال مصر التام بعد أن حملتهم الامة هذا الواجب بتواكيل ممضاة من الملايين. وفى نفس الوقت طلب حسين رشدى باشا رئيس الوزارة وعدلى باشا يكن الوزير اذنا للسفر الى انجلترا (ليفاوضوا الحكومة البريطانية فى مركز مصر السياسى المقبل). ولما أن أجابت السلطة العسكرية بالمماطلة استقالت الوزارة تحت تأثير سعد باشا ولم يلبث هذا أن تولى علنا قيادة الحركة الوطنية التى بدأها باسم الامة المصرية جميعها لا باسم حزب معين فبعث الى الحكومة البريطانية احتجاجا شديدا على عدم اجابة طلبه فى السفر وعقد الاجتماعات العامة وانتخب للوفد أكفأ رجال

مصر . ولقد دل على حكمته السياسية فجعل أول همه عقد الاتحاد المكين الدائم بين عنصرى الامة من المسلمين والاقباط حتى تتخذ الحركة وجهة وطنية محضة ولا يجد الانجليز منفذا الى انهامها . هـذا هو سعد زغلول رجل الثورة وعلمها وقائدها له فى السبعين من عمره نشاط الشباب وحماسته وقد وهبه الله ملكة الخطابة يسحر بها الجماهير وقوة القلم يأسر بها النفوس وقد أفاد الثورة بنداءه الطبيعى وبإرادته التى لا تنثنى عن عزمها . وهو فى أخلاقه أنموذج صادق لقواد الجماهير (Demagogues) (١)

ولقد أخطأ الانجليز تقدير هذه الحركة وحسبوا أن الضغط يضعفها أو يميتها فقبضوا على سعد باشا وثلاثة من أعضاء الوفد واعتقلوهم فى جزيرة مالطه . هنالك انفجر فى الامـة شعورا كامنا واشتعلت من الوطنية نار كانت رمادا وعمت الثورة ارجاء مصر كريح عاتية لا تبقى ولا تذر وملك الرؤوس روح التضحية تدفع القوم الى الاقدام بلا مبالاة بعظمة انجلترا وجبروتها . فجعل الفلاحون يقطعون الطرق الحديدية فى نقط مختلفة ليوقفوا حركات الجيوش الانجليزية وهاجم الثوار مراكز البوليس فى جميع البلدان واحتلوها بل لقد أعلنت بعض المدن نفسها كجمهوريات مستقلة فى مصر .. وأغلقت المتاجر والمحال العموميـة وأصبحت المظاهرات السياسية منظرا عاديا يرى كل يوم فى المدن والقرى وأخذ الناس يقيمون المتاريس فى الشوارع ليمنعوا السيارات الدرعة أن تدخلها واعتصبت

---

(١) أعتقد أن مهمة سعد باشا قد انتهت بانتهاء الثورة .. (المعرب)

المدارس جميعها وصارت الشبيبة الناهضة تطوف البلدان لتهييج الشعور وتعلم الناس حقوقهم المسلوبة وأضرب موظفو الحكومة اضرابا عاما فى كل المدن شلوا به حركة الحكومة ليظهروا احتجاجهم على الحكم البريطانى ومطالبتهم بحق مصر فى الاستقلال. ولم تحجم المرأة المصرية عن مشاركة الرجل بل قامت بدورها الهام فى الثورة فتظاهرت النساء وصرن يخطبن فى الاجتماعات العامة ويقمن بالمظاهرات ويوزعن المنشورات. وكذلك عمت الثورة الشعب لافرق بين الاجناس أو الديانات أو السن أو الطبقات ولم تقدر الحكومة المصرية أن تحتفظ بمركزها وسط هذه الحالة فاستقالت تسع وزارات فى أربع سنوات! ولقد قابل الانجليز هذه الثورة بوحشية اظهرت نفسيتهم الحقيقية المستترة وراء قناع الحضارة الشفاف فسارت السيارات المدرعة فى الشوارع لتحصد النفوس حصدا لا يرجعها طهو طفل أو ضعف عجوز ولا تستحى الجند الابطال وقوادهم أن يشنوا الغارة على قوم مسالمين من المتظاهرين. أجل لقد أتى الانجليز فى هذه الثورة المسالمة فظائع يعجز عن تصويرها القلم وتدل على أن انسان القرن العشرين لم يرق عن جده انسان القرون الوسطى إلا فى الظواهر وحدها. وماينسى المصريون مابقيت مصر الخالدة ماقاسوا فى جهادهم من نفوس أزهقت وقرى احرقت وأعراض هتكت، وأموال سلبت. ولقد قدرت ضحايا هذه الثورة من المصريين المجاهدين بثلاثين ألف قتيل غير من حكم عليهم بالسجن ومن اعتقلوا ونفوا!

ولكن انجلترا أستاذة المستعمرين علمت أن القوة وحدها لاتجدى نفعا سيما وقد خبرت نفسية الشعب المصرى وألفته لا يردعه الحكم الوحشى

عن مطلبه الاسمى ولا يزيده الضغط إلا انفجاراً والارهاب الا غراما بالتضحية . فأرادت أن تضرب على نغمة جديدة هى نغمة اللين لعل مصر أن تخدع بها عن غايتها فأفرجت عن سعد باشا ورفقائه يوم ٩ ابريل سنة ١٩١٩ عالمة أن اعتقاله كان اهانة للأمة جمعاء اذهو علمها الارفع .

وكان الاعتقال لم يثن سعـدا عن عزمه ولم يضعف من وطنيته فبدل أن يفرح بالعودة الى بلاده التى تركها أسيرا سافر توا الى باريس حيث كان مؤتمر الصلح منعقدا ليواصل جهاده مع بقية الوفد هنالك . ولو أن ويلسن كان مخلصا فى مسعاه صادقا فى نقطه الاربعة عشر لكان أول معضد لمصر ووفدها ولكنه على العكس من ذلك لم يعـارض لويد جورج فى منع دخول الوفد المؤتمر مع علمه بان الوفد كان يمثل الامة المصرية أصدق تمثيل بل لقد قابل ويلسن مجىء الوفد المصرى الى باريس بالموافقة على ضرب الحماية البريطانية على مصر قسرا . ولعل هذا الامر وحده كاف للحكم على نفسية ويلسن وشخصيته ـ ذلك الرجل الذى ادعى نصرة الانسانية بلسانه فأعان أعداءها بفعاله

لم يبق بعد هذه الصدمة أمام الوفد سوى أن يقوم بنشر الدعاية فى اوروبا وأمريكا ولقد نجح فى ذلك أكثر نجاح وأصبح العالم يعرف مصر ومطلبها ويعلم ان الامة المصرية الحديثة هى حفيدة قدماء المصريين وبواسل العرب جـديرة بالاستقـلال حرية بان تتبوأ مركزها بين الامم . أجل ولـكن أوان الاستعمار لم ينصرم فلم تأت الدعاية بفائدة مباشرة واستترت كل دولة وراء مصلحتها الخاصة فلم يمد أحـد الى مصر يد العون سوى

ابنائها المصريين :

ولقد قذفت انجلترا بدسيسة كبرى مع سياسة اللين التي أخذت تتبعها فتركت الوفد المصرى فى باريس وتخطته الى الامة المصرية لتفاوضها مباشرة كى تصغر من شأنه وتجعله وكأن لا عمل له وأرسلت لجنة على رأسها اللورد ملنر (ليبحثوا مع الامة المصرية أسباب الشكوى وليقترحوا وسائل العلاج) . ولكن الوفد والامة فطنا الى الغرض الخفى من ارسال هذه اللجنة فاجمعت الامة على مقاطعتها اجماعا يحق أن يكون مثالا فى الاتحاد تقتدى به الامم الاخرى والاجيال القادمة . بل لقد كان الفلاحون يرفضون أن يبيعوا لاعضاء اللجنة لوازم المعيشة مهما عرضوا من ثمن ! ولقد مكثت لجنة ملنر مدة فى مصر تدرس الحالة ثم كتبت تقريراً ضافيا اقترحت فيه اصلاحات كثيرة ولكنها لم تقرب من غرض الامة الاعلى وهو الاستقلال التام فلم يكن لتقريرها من أثر سوى تفهيم الادمغة الانجليزية أن روح الامة المصرية قد تغيرت . ولم تنفذ هذه الاصلاحات - ولو نفذت لما قنعت بها الامة المصرية

ولما فشلت هذه الخطة المدبرة اضطرت انجلترا أن تفاوض سعد باشا ووفده رأسا بعد أن علمت تعلق الامة به وأنه لسانها المعبر عن رغباتها فدعته الى لندن حيث تفاوض مع اللورد ملنر مفاوضات شبيهة بالرسمية نشأ عنها مشروع ملنر المعروف - وسأبحثه فى مقالة آتية - الذى اعترف مبدئيا باستقلال مصر ثم أضاف الى هذا الاعتراف شروطا وقيودا جعله كلمة جوفاء ولفظا تقصد منه الخديعة فارسل سعد باشا أربعة من أعضاء

الوفد ليعرضوا المشروع على الامة فأبدت هذه تحفظات هامة كانت تصح
أن تكون ضمانا للاستقلال وأن تخيب ما دبر انجلترا الخفية من نقط المشروع
فعرض سعد باشا هذه التحفظات على ملنر فلم يقبلها و بذلك سقط المشروع
ونجت مصر من هذه المكيدة الهائلة التي كانت ستسجل الحماية البريطانية
على مصر كما سأبينه

ثم جعل الانجليز يمهدون بالشدة السبيل لمفاوضات جديدة مع الوزارة
التى ألفها عدلى باشا هذا الذى كان لا يزال يحسن النية بانجلترا ومقاصدها ولقد
سافر عدلى باشا الى لندن للمفاوضة على الرغم من رغبة الامة عن ذلك فنتج
عن المفاوضات الجديدة مشروع كيرزون المعروف. وسأبحثه مع مشروع
ملنر. الذى كان خطوة الى الوراء بالقياس الى سابقه. فرفضه عدلى باشا بأباء
واستقالة وزارته

وكان سعد باشا قد عاد أثناء ذلك الى مصر حيث استقبله الشعب
أكبر استقبال فدل على المكانة التى له عنده وعلى أن الامة تقدر خدمات
ابنائها. فجعل سعد ينفخ فى نار الوطنية ليزيدها التهابا ويعقد المجتمعات
ويلقى الخطب ويهاجم الوزارة التى خالفت اجماع الامة ففاوضت الانجليز

واذ فشلت سياسة اللين ولم يخدع بها المصريون عاد الانجليز الى سياسة
الشدة يجربونها مرة أخرى — وهنا أقول أن تخبط السياسة الانجليزية كان
أكبر عوامل النصر للقضية المصرية بجانب نفسية الامة وقوة يقينها وايمانها
بحقها. — فقبضت السلطة العسكرية على سعد باشا وبعض أعضاء الوفد
المصرى فى ديسمبر سنة ١٩٢١ وطوحوا بهم الى جزيرة سيشل

النائية فى المحيط الهندى . ثم نقلوا سعد باشا وحده الى جبل طارق مراعاة لصحته كما ادعوا . وبقى هؤلاء الابطال فى اعتقالهم حتى أفرج عنهم فى يونيو سنة ١٩٢٣ بفضل ماقامت به الامة من الاعمال فى سبيل اخلاء سبيلهم فلقد عادت الثورة من جديد على أثر القبض عليهم وعاد الانجليز الى سابق فظائعهم فملؤا السجون وشغلوا المحاكم ونصبوا المشانق مما حرك بعض الافراد غير المسئولين الى الاعتداء على الجنود والموظفين الانجليز . وهذا ماتبرأ منه مصر فى حركتها السلمية المشروعة

ولقد فشلت أيضا هذه التجربة الاخرى وبقيت الامة المصرية متمسكة بمطالبها لا ترضى عن الاستقلال بديلا ولا ترفض فى سبيله تضحية وأيقن الانجليز أخيرا انها أمة لا يخدعها اللين ولا ترهبها الشدة فخطوا الخطوة الاخيرة وأعلنوا استقلال مصر التام فى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ المشهور الذى احتفظوا فيه بنقط أربعة وأعقب هذا التصريح أمر سامى من سلطان مصر باعلان استقلال مصر التام يوم ١٥ مارس سنة ١٩٢٢ واتخاذ عظمته لقب (صاحب الجلالة ملك مصر) واليك نص تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ لاهميته :

(بما أن حكومة جلالة الملك عملا بنواياها التى جاهرت بها ترغب فى الحال فى الاعتراف بمصر دولة مستقلة ذات سيادة

وبما أن للعلاقات بين حكومة جلالة الملك وبين مصر أهمية جوهرية للامبراطورية البريطانية فبموجب هذا تعلن المبادىء الآتية

(١) انتهت الحماية البريطانية على مصر . وتكون مصر دولة مستقلة

ذات سيادة

(٢) حالما تصدر حكومة عظمة السلطان قانون تضمينات (اقرار الاجراءات التي اتخذت باسم السلطة العسكرية) نفذ العمل على جميع ساكني مصر تلغى الاحكام العرفية التي أعلنت في ٢ نوفمبر سنة ١٩١٤

(٣) إلى أن يحين الوقت الذي يتسنى فيه ابرام اتفاقات بين حكومة جلالة الملك وبين الحكومة المصرية فيما يتعلق بالامور الآتي بيانها وذلك بمفاوضات ودية غير مقيدة بين الفريقين تحتفظ حكومة جلالة الملك بصورة مطلقة بتولي هذه الامور وهي:

«ا» تأمين مواصلات الامبراطورية البريطانية في مصر

«ب» الدفاع عن مصر من كل اعتداء أو تدخل أجنبي بالذات أو بالواسطة

«ج» حماية المصالح الاجنبية في مصر وحماية الاقليات

«د» السودان

وحتى تبرم هذه الاتفاقات تبقى الحالة فيما يتعلق بهذه الامور على ماهي عليه الآن)

ولقد اعترفت جميع الدول باستقلال مصر التام ورفعت قنصلياتها العامة الى سفارات. والغيت الاحكام العرفية على أثر صدور قانون التضمينات وأصدر جلالة ملك مصر دستور ايوم ١٩ ابريل سنة ٩٢٣ ونال السعديون الاكثرية الساحقة في الانتخابات وافتتح البرلمان المصري يوم ١٥ مارس سنة ١٩٢٤ وها هو يجد في العمل ليعيد في مصر تاريخ العصور الماضية

الذهبية . وهكذا انتهى عصر الثورة بعد أن أجبرت الامة الغاصب على الاعتراف بحقها . ولكن لا يزال الاحتلال البريطاني باقياً في مصر حتى تنتج المفاوضات المقبلة اتفاقا بين مصر وانجلترا الاولى استقلال الاولى و.قى مصالح الاخرى : والامة ترقب الآن ما تأتى به الايام وقد أعدت من قوة أخلاقها العدة لخيبة الامل كما أعدت لتحقيقه العزم على مواصلة العمل في سبيل رفعة مصر ؟

بحث قانونى

الحماية الدولية (١)

بدأت أهمية الحماية الدولية منذ أوائل القرن التاسع عشر اذ اتخذت لتحديد العلاقات بين الدول الاوربية القوية وبين الدول غير الاوروبية التى لم تملك من القوة ما يقى استقلالها ولم تصل فى الضعف درجة تنحط معها الى مستعمرات فاصبحت معاهدة الحماية التى تعقدها الدولة الاوروبية مع أمير الدولة الاقل مدنية عبارة عن توفيق بين مصالح الاولى السياسية وبين بقاء الشخصية المستقلة للدولة المحمية ولا تنجو الدولة المحمية عادة من الاضمحلال كما هو الحال مع مدغشقر التى وضعت تحت الحماية الفرنسية

---

(١) يخرج عن بحثنا هذا ما يسمونه (الحماية النظامية) أو (الحماية الداخلية) Satatsrechtliehes Protcktorat التى يعنى بها القانون النظامى ولا يعتبرها القانون الدولى الا مستعمرة للدولة المالكة وانما نحن نبحث على الحماية بين (دولة) وأخرى وهى وحدها التى تهم القانون الدولى

سنة ١٨٨٥ ثم أنزلتها فرنسا الى مستعمرة فرنسية عام ١٨٩٦

وأول عهدنا بالحماية الدولية بشكلها الحديث هو معاهدة فيينا عام ١٨١٥ التي وضعت كراكاو تحت حماية روسيا وبروسيا والنمسا المشتركة ولو أن الحماية فى هذه الحالة كانت اسمية فقط كما سيأتى فى هذا البحث. ثم معاهدة باريس فى السنة نفسها التي عقدتها انجلترا والنمسا وبروسيا والروسيا وفرض بها الحماية البريطانية على جزائر أيونين

ومنذ ذلك الحين جعلت الدول الاوروبية تميل الى هذا الشكل من الاستعمار الملطف الذى تصل بواسطته الى أغراضها دون أن تشعر الدولة المحمية بكل قوة الضغط الاستعمارية فعقدت فرنسا معاهدات الحماية مع أنام ومدغشقر وتونس ومراكش وغيرها وايطاليا مع الحبشة والروسيا مع الصين وبخارى وانجلترا مع بورجيو وافغانستان وجمهورية جنوب أفريقيا وزنزبار وغيرها .

وقد عرف الاستاذ (يلنك) الحُماية الدولية بانها « علاقة تعاهدية بين دولتين تحمى بموجبها أحداهما الاخرى من تعدى الغير . وتفيد الدولة المحمية نفسها أمام ذلك بأن لا تأتى ماقد يبعث على هذا التعدى . أى أنها تقبل من الدولة الحامية أملاء أرادتها عليها فيما يخص علاقاتها مع الدول الاخرى »

ومن ذلك نرى أن خواص الحماية اللازمة هى الوعد بالدفاع من جهة الدولة الحامية والخضوع فى المسائل الخارجية من جهة الدولة المحمية بل أن هذه الخاصة الثانية هى نتيجة لازمة للخاصة الاولى فان الدوله الحامية لابد أن يكون لها من التأثير فى سياسة الدوله المحمية الخارجية مايكفى

لمنع الاعتداء عليها بواسطة دولة ثالثة وما يمنع من مخاطرتها بوجودها. ونتيجة هذه العلاقة أن تنتقل المسئولية أمام الدول الثالثة من المحمية الى الحامية اذا اعترفت هذه الدول بالحماية فتمثلها فى الخارج وتتعامل لها ولكن باسمها ولقد صدق الاستاذ « هايلبرون » اذ قال : « ان الحماية هي وصاية دولية » ونجد فى كل معاهدة حماية حقوق الدولة الحامية محدودة معينة وشروطاً خاصة موضحة حتى نشأ الحماية نموذج ظاهر وأضحت الحماية الدولية فصلا معروفا متفقاً عليه فى القانون الدولى. أما واجب الدولة العليا فى وقاية الدولة الدنيا فينص عليه فى كل معاهدة وبجانب هذا الواجب تعطى الدولة الحاميه الحق فى المراجعة « Veto » على سياسة الدولة المحمية الخارجية أو حق ادارة هذه السياسة بنفسها رأساً ومثال الحالة الأولى معاهدة سنة ١٨٨٤ بين بريطانيا العظمى وجمهورية جنوب أفريقيا التى نصت أن لبريطانيا حق المراجعة فى جميع المعاهدات التى تعقدها الجمهورية مع دول ثالثة . وكذلك معاهدة سنة ١٨٨١ بين فرنسا وباى تونس قد نصت على حق المراجعة فحسب غير أن فرنسا أخذت تزيد نفوذها على علاقات تونس الخارجية حتى أصبحت هذه بيد الممثل الفرنسى يديرها رأساً . ووفق هذا التقسيم نرى أن الدولة المحمية إما أن تصير قادرة على العمل السياسى بدرجة محدودة وإما عاجزة عنه مطلقاً . والحالة الأخيرة هو ما نراه عادة فى معاهدات الحماية أو ما يؤول اليه الامر مع الزمن .

أما الاستقلال الداخلى فيبقى أساسياً للدولة المحمية . ولكن هذا على الاكثر نظرى والحقيقة أن كل مسألة خارجية يمكن أن تكون لها وجهة

داخلية والعكس بالعكس وأن الدولة الحامية تبحث دوما عن حجج لتتدخل فى الشئون الداخلية للدولة المحمية ولا تنسين أن الحماية ليست سوى نوعاً من أنواع الاستعمار مهما كان نص المعاهدة بريئاً دالا على الخير للدولة المحمية . . . وفى بعض معاهدات الحماية تتعهد الدولة العليا بوقاية الدولة الدنيا ضد « الاضطرابات الداخلية » ! وقد تفسر الدولة هذا وفق صالحها بما يمنحها حق التدخل فى كل مسألة داخلية .

أما فى الصلات مع الدولة الحامية فتبقى المحمية قادرة على العمل على وجه الاطلاق . فيمكنها أن تنشىء معها العلاقات السياسية وتعقد معها المعاهدات بل تقدر نظريا أن تعلن الحرب عليها . ومن ذلك أن معاهدة سنة ١٨٧٤ بين فرنسا وأنام نصت على أن العلاقات التمثيلية بينهما تدوم كما كانت من قبل . ولكن لا لزوم لدوام العلاقات التمثيلية بين الدولتين فى العادة بواسطة ممثلين من الطرفين بل يكفى أن تبعث الدولة الحامية بمندوب سام لدى الأخرى كما هو الحال مع مندوب فرنسا لدى باى تونس . وكذلك يمكن نظريا أن تستعمل الدولتان وسائل الارغام «Repre ssalie» أحداهما ضد الآخر . ولو انه فى الواقع تخضع الدولة المحمية الضعيفة وتأمر الدولة القومية الحامية . واذا عقدت الدولتان فيما بينهما معاهدة أو اتفاقا فتعمل الدولة المحمية قائمة بذاتها ويمثلها أعضاؤها النظاميون (Organe) بخلاف ما اذا تعاقدت المحمية مع الدول الأخرى فاما أن تمثلها الحامية واما أن تصدق على المعاهدة . ولذا عقدت فرنسا اتفاق (مرسى) مع باى تونس شخصياً .

ولقد قلنا أن للدولة المحمية حق اعلان الحرب ضد الحامية نظريا .
والواقع أن هذا الحق قد يستعمل رغم ماللحامية من النفوذ الاكبر وذلك
خاصة لرفع نير الحماية التي قد لا تنتهى الا بالحرب وانتصار الدولة المحمية. والحرب
فى هذه الحالة ليست ثورة فان الحماية لا تفقد الدولة شخصيتها الدولية وهكذا
حاربت الحبشة ايطاليا . وأفغانستان انجلترا

ولا يصح لمعاهدة الحماية أن تضر بمصالح الدول الاخرى ويجب أن
تعلن اليهم وأن يعترفوا بها كى تسرى على علاقاتهم مع الدولة المحمية فأما
أن تعاملها بعدها داخل حدود قدرتها وأما أن تعامل الدولة الحامية وحدها. كما
تنص المعاهدة . وعادة تتنازل الدول مع اعترافها بالحماية عن الامتيازات
الاجنبية بالبلاد التي توضع تحتها اذ لها فى الدول الاوروبية ثقة كافية تطمئن
معها على مصالحها ورعاياها هنالك واذ أن الدولة الحامية تتحمل المسئولية
امامها

من كل ذلك يروعنا الشبه بين الدولة المحمية والدولة المسودة كما كانت
مصر حتى عام ١٩١٤ ! - حتى يكاد الناظر لا يجد لاول وهلة فرقا بين الحماية
وبين السيادة ففى الحالتين تبقى الدولة الدنيا ذات حقوق ولكنها تصبح
اما عاجزة عن العمل خارجيا أو قادرة عليه فى دائرة محصورة وفى الحالتين
كذلك تبقى الدولة العليا الدولة الدنيا وتمثلها وتصبح مسئولة عنها . أجل
غير أن بين الحماية والسيادة رغم ذلك فروقا كبيرة من وجوه عدة . فمع أن
كلتاهما خطوة انتقال فى مركز الدولة القانونى ترى الحماية عادة عهد انتقال
من الاستقلال التام الى ضياع الشخصية الدولية والسيادة بالعكس خطوة

من مركز القطر الى مركز الدولة المستقلة . ومثال هذه الحالة الاخيرة دول البلقان ومصر التى كانت جميعا تحت سيادة تركيا ثم استقلت . وهناك فرق قانونى هام وهو أن الحماية (صلة دولية) تبقى معها الدولة المحمية ذات وجود مستقل فلا تعد أرضها أرضا للدولة الحامية وانما بلادا أجنبية . بينما السيادة (صلة نظامية) تصبح معها الدولة المسودة جزءا من الدولة السيدة ـ كما كانت مصر جزءا من الامبراطورية العثمانية ـ فاذا عقدت هذه معاهدة مع الدول الاخرى سرت بقوة القانون على الدولة المسودة مالم ينص على خلاف ذلك . أما فى حالة الحامية فلا تسرى مثل هذه المعاهدة على الدولة المحمية الا اذا عقدتها الحامية بصفتها ممثلتها وباسمها وكذلك تختلف الحالتان فى أن الدولة المسودة عليها مساعدة سيدتها فى الحرب وأما الدولة المحمية فلا يجب عليها ذلك فاذا اتفقت دولتان على الحماية المتبادلة لم تنتج المعاهدة حماية وانما محالفة وهذه النقطة ستهمنا فى بحث مشروع ملنر . ولعل أكبر الفروق بين الحماية والسيادة ان الدولة المحمية تبقى لها جميع الحقوق والقدرة على العمل التى لم تنص معاهدة الحماية على تجريدها منها بينما الدولة المسودة لا تنال من الحقوق والقدرة على العمل الا ما تتخلى عنه سيدتها وعلى ذلك فلدى الشك يحسب الحق للدولة المحمية فى حالة الحماية وللدولة السيدة فى السيادة .

ولا تعقد معاهدة الحماية الا بين دولتين ذاتى سيادة تامة . وفى حالة الحماية المشتركة تعقد عدة دول معاهدة مع دولة واحدة تضع نفسها بموجبها تحت حمايتها . هذه قاعدة لا مستثنى لها وقد يظهر لنا لاول وهلة ان قد شذ

عن هذه القاعدة فى مسألتين وهما أولا أن فرنسا عقدت سنة ١٨٧٤ معاهدة حماية مع أنام التي كانت اذ ذاك تحت سيادة الصين. وثانيا أن فرنسا ايضا عقدت سنة ١٨٨١ معاهدة حماية مع تونس التى كانت تحت سيادة تركيا. والواقع أن القاعـدة العامة لم تخرق فى هاتين المسألتين فان أنام وتونس كانتا مستقلتين تماما حين عقدتا المعاهدتين لا تحت سيادة خارجية.

أما أنام فقد كانت علاقتها بالصين ذات غرابة فان حاكمها كان يستلم أمر تعيينه من امبراطور الصين ويبعث اليه بالجزية كل عامين وقد أرسل امبراطور الصين جيوشه مرارا الى تونكين - الذى هو جزء من أنام - لقمع الاضطرابات. وفى سوى ذلك كانت أنام مستقلة تماما عن الصين تدير سياستها الخارجية وحدها حتى أنها حاربت أسبانيا دون اشتراك الصين معها وعقدت صلح (سايجون) بمفردها أيضا. وهكذا كانت أنام دولة ذات سيادة تامة حين عقدت معاهدة الحماية مع فرنسا ولا يصح أن تتخذ جزيتها الى الصين وتعيين حاكمها باسم امبراطورها دليلا على تبعيتها لها فقد تكون الجزية والتعيين الاسمى أثرا من آثار الدين أو العادة وهما على أى حال لا تكفيان لتكوين التبعية الدولية.

وكذلك ارسال الصين بجيوشها لاخماد الاضطرابات فى أنام لا يكفى للدليل على سيادتها عليها. بل هو على الاكثر قد يكون أثرا (لحق التدخل) الذى هو حق ارتفاق لا يتنافى مع الاستقلال التام. وأخيرا سواء كانت أنام ذات سيادة تامة أم ناقصة فقد اعترفت الصين بالحماية الفرنسية على أنام سنة ١٨٨٤ وصار لهذا الاعتراف مفعول رجعى

وأما تونس فقد كانت علاقتها مع تركيا دوما علاقة غامضة . فكان باى تونس يعقد وحده الاتفاقات مع الدول الاخرى ويحكم فى بلاده مستقلا ولم يساعد الباى وسلطان تركيا أحدهما الآخر فى الحرب ،وانما كان الباى يستلم فرمان تعيينه من السلطان ويبعث اليه بالجزية بل وقد اعترفت الدول فى مناسبات عديدة بسيادة تركيا على تونس . غير أن هذه الصلة القانونية جعلت تضعف وتختفى مع الزمن حتى أصبح العالم فى شك من وجودها ولقد أصدر باى تونس سنة ١٨٥٩ قانونا نظاميا لم تذكر فيه سيادة تركيا . ولكن حين بدأت فرنسا تطمع فى استعمار جارتها تونس بعد فتحها الجزائر أخذ التقرب يظهر بين تونس وتركيا فاصدر السلطان سنة ١٨٧١ فرمانا الى باى تونس، صادق فيه على حكمه الوراثى وسمح له بالعلاقات المباشرة مع الدول تحت تحفظات معينة . فاحتجت فرنسا على هذا الفرمان لانها لم تعترف بسيادة تركيا على تونس واعتبرت هذه دولة مستقلة (١) وأعتقد أن لفرنسا الحق فى ذلك قانونا فان تونس كانت اذ ذاك. دولة مستقلة تمام الاستقلال وكانت قد كسبت جميع خواص السيادة التامة وحقوقها فلكت حق اعلان الحرب وحق التعاقد لدرجة ما وحق التمثيل الدولى واستقلالا تاماً فى الشئون الداخلية . فاذا كانت سيادتها التامة غير واضحة فى هذا العهد فلا ننسين أنها كانت حالة فى دور التكوين وهكذا لم تكن معاهدة الحماية بين فرنسا وأنام وبينها وتونس خروجا عن القاعدة العامة .

ومن أهم خواص الحماية الدولية أنها لا تنشأ الا بمعاهدة وليس من

---

(١) ـ انظر كتاب (الحماية الدولية) تأليف هايلبورن

اللازم أن تنص المعاهدة على الحماية نصاصريحا مادامت تذكر واجب الوقاية من جهة وحق النفوذ فى المسائل الخارجية من جهة أخرى وما دامت المسئولية تنتقل بناء على هذين الواجب والحق من الدولة المحمية الى الدولة الحامية ، ومثل هذه المعاهدة تعقد عادة بلا توقيت بل يقصد منها الدوام

ولقد أتى الاستاذ هايلبورن بسبب ثان تنشأ به الحماية وهو (قرار عدة دول) ! ولكنه لم يقدر أن يضرب لنا من التاريخ سوى مثلين اثنين لهذه الحالة وهما حماية بروسيا والروسيا والنمسا المشتركة على كراكاو وحماية بريطانيا على جزائر أيونيان فى عام ٨١٥ . ثم أتى الاستاذ بورنهاك فرفض لفظ (الحمايه) واخترع لهاتين الحالتين لفظ (الوقاية) ثم عاد فقال انهما حالتان غير عاديتين (١)

واقد بدأ هايلبورن بحثه بأن المعاهدة هى السبب الطبيعى المعتاد لانشاء الحماية ثم قرر أن الحماية تنشأ فوق ذلك اذا قررت عدة دول فرضها على قطر بشرط أن يكون هذا القطر لم يرتفع الى مركز دولة لا ذات سيادة تامة ولا ناقصة فيصبح هذا القطر دولة وقت فرض الحماية وبفضلها

أما فرض الحماية على دولة سواء تامة السيادة أم ناقصتها فلا يعتبره هايلبورن كما لا يعتبره أحد من علماء القانون الدولى . فان مثل هذا الفرض الاجبارى بدون تعاقد لا يتفق ومبدأ المساواة بين الدول الذى هو أساس القانون الدولى . ولو صح أن الحماية تنشأ باتفاق الدول دون رضا الدولة المحمية لجاز لعدد من الدول أن تتفق على وضع دولة أخرى تحت الحماية

(١) انظر كتاب (علاقات التبعية الدولية) تأليف بورنهاك

فى كل وقت دون مشورتها وقبولها كى تتخلص من مناقشتها السياسية أو التجارية ولاصبح كيان كل دولة مهددا بل لاصبحت العلاقات الدولية والمعاهدات مزعزعة لاثبات لها اذ لن تثق دولة ببقاء استقلال الدولة الاخرى التى تتعاقد معها على أمر من الامور بل استقلالها نفسها. ولعمرى أن مثل هذه النظرية لتهدم القانون الدولى رأسا على عقب وتجعل الامر فوضى لا غاية لها. وكذلك لا يمكن فرض الحماية على دولة ناقصة السيادة الا برضى الدولة سيدتها فاذا تعاقدت هذه مع دولة ثالثه على وضع الدولة المسودة تحت حماية الاخيرة فقد فقدت سيادتها عليها واذا احتفظت بحقوقها على مسودتها فقد انتقلت صلتها النظامية بها الى صلة دولية ونشأت حماية مشتركة بين الدولة السيدة السابقة وبين الدولة الحامية الجديدة

بقى أن أبرهن انه حتى مع وجود ما اشترطه هايلبورن لصحة فرض الحماية قسرا لا تنشأ حماية مطلقا فلا يبقى سبب للحماية سوى التعاقد بين الدولة المحمية والحامية والواقع أن هايلبورن ارتأى نظريته الفاسدة لانخداعه بلغة السياسة الماكرة التي استعملت فى استعمار كراكاو وجزائر ايونيان فان رجال السياسة خدعوها بالفاظ (الاستقلال) و (الدولة) لترضى بحظها السيء دون أن يعطوا أيتهما شيئا من عناصر الدولة أو من عناصر الاستقلال تاما كان أم ناقصا! وما كانت كراكاو وجزائر ايونيان دولة قبل قرارى الدولة سنة ١٨ كما لم تصيرا دولة بفضلهما بل كانتا قطرين وبقيتا كذلك ولم يمنحها هذان القراران أى حق من (الحقوق الشخصية) التى لا توجد الدولة بدونها ولم يصيرا بعد سنة ١٨١٥ عاجزين عن العمل فحسب — كالدول الناقصة السيادة

بل كذلك فاقدى كل الحقوق . وكل ما كسبته كراكاو وجزائر أيونيان هو
لفظ (الدولة) دون حقيقتها . ولا حاجة هنا أن اعدد كل حقوق الدول
(الحامية) بل يكفى أن أذكر أن دستور كلا البلدين أصدرته الدول (الحاميه)
بدون اشتراكها وأن تغيير الدستور كان من حق تلك الدول وحدها وان
المجلس النيابى فى كلاهما كان يجتمع وينحل بناء على أمر الدول (الحامية)
وان ما سموه المندوب السامى كانت له كل حقوق حاكم المديرية . وقد نفى
الاستاذ بورنهاك دولية كراكاو وجزائر ايونيان بعد أن بحث مركزها وعد
كركاو (ملكا مشتركا) للدول الثلاثة وجزائر ايونيان ملكا كذلك لانجلترا
فاذا برهنا بهذا على أن كركاو وجزائر ايونيان لم تصبحا دولتين — ولو
ناقصتى السيادة — بل بقيتا قطرين فقد انتفت الحماية عليهما بطبيعة الحال
فان الحماية لا تنشأ ألا بين دولتين الا بين قطر ودولة

وهنا نقرر ونؤكد النتيجة التى وصلنا اليها من هذا البحث وهو أن
اتفاق عدة دول على وضع دولة أخرى تحت الحماية لا ينشىء حمايه قط
بل لا بد من تعاقد هذه الدولة نفسها . وهذه الحقيقة نكسبها لمصر كما
سيأتى فى المقالة اللاحقة

وهناك مسألة سببت اختلاف الرأى بين علماء القانون الدولى وهى
هل تبقى الدولة التى تحت الحماية ذات سيادة تامة أو تصير ناقصة السيادة؟
يعتبر الاستاذ بورنهاك الدولة المحمية دولة تامة السيادة وقد ارتكب هذا
الخطأ لانه لا يعترف بوجود مانسميه (السيادة الناقصة) ولا يعرف سوى
الدولة التامة السيادة والقطر غير الدولة ولا وسط لديه بينهما . وقد النى

الدولة المحمية لا تزال ذات شخصية دولية وحقوق كثيرة ينتفى معها كونها قطرا عاديا فلم يجد طريقا للتخلص سوى اعتبارها دولة تامة السيادة! وقد ذهب الاستاذ يانك والاستاذ فون ليست الى هذا الرأى أيضا ولكنهما وصلا الى الخطأ عن طريق آخر فان يانك لم ينظر الا الى حماية دولة أوروبية على دولة أوروبية أخرى وقال (انه يخرج عن بحثه جميع تلك الحمايات التى للدول المتمدنه على الدول الاقل مدنية فان تلك الحمايات ليست سوى شكلا آخر للاستعمار) : ولكنه بقوله هذا قد تناسى طبيعة الحماية السياسيه والقانونية وتجاهل أهميتها الحاضرة فى العلاقات الدولية. ويظهر أن فون ليست لم يعتبر مثل يلنك سوى حمايه اوروبية على دولة أوروبيه أخرى فانه ذكر حماية الدولة القوية على الاخرى الضعيفة الاقل مدنية مثل زنجبار وغيرها تحت اسم (حكم)

أما سان مارينو فهي قزم بين الدول ... لا تستدعى بحثا خاصا وليس من شأنها أن تكون شاذا من القاعدة العامة للحماية بل لا أحسب أن علاقة ايطاليا بها هى علاقة حماية فان المعاهدة بينهما عقدت أولا لعشر سنوات ثم جعلت منذ سنة ١٨٧٠ تجدد من عام الى عام لا كمعاهدات الحماية التي تعقد للابد. وقد ذكر ذلك بورنهاك وقرر أن سان مارينو لم تقبل قط الحماية الايطالية. ويلوح لنا أن العلاقة بينهما تنحصر فى حق ايطاليا فى التدخل فى أمور سان مارينو ذلك الحق الذى لا يتنافى مع الاستقلال التام.

وقد زعم كتاب آخرون مثل فون مارتنز وكليبن وكالفو الخ أن الدولة المحمية قد تكون تامة السيادة أو ناقصتها وفق الحالة المعينة. ولكن

ببحثنا السابق قد وجدنا لكل الدول المحميه عناصر واحدة لاتختلف فلا بد أن تكون الحمايه شكلا محددا تحديدا تاما وأن تكون الدول المحمية جميعها بلا اختلاف ذوات سيادة تامه أو ذوات سيادة ناقصة على الاطلاق لا بعضها هكذا وبعضها كذلك . والحقيقة أن كل دولة محميه هى دولة ناقصة السيادة فان أساس الحماية هو تضييق دائرة العمل للدولة المحميه حتى لاتصبح تامة العمل الدولى وخواص هذا العمل هو التمثيل الدولى والتعاقد واعلان الحرب وفى أغلب الاحيان تنتقل هذه الثلاثة الى الدول المحمية بل كذلك تفقد الدولة المحمية مسئوليتها عن أعمالها التي تتحول الى الدولة الحاميه التى تمثلها أمام دول العالم .

ومعلوم أن عناصر السيادة التامه هى القدرة على العمل - بأنواعها الثلاثة - والقدرة على المخالفة الدوليه فاذا ضاعت هذه العناصر كلها . أو بعضها لم توجد الا سيادة ناقصة (بشرط أن تبقى الدولة (ذات حقوق شخصية) كما بينت فى الفصل الثانى والا نزلت الى درجة قطر) . وهذه هى الحال مع الدول المحمية فان سيادتها تصبح لاتتفق وتعريف السيادة التامة المطلق بانها هي السلطة العليا المستقلة فى الداخل والخارج التي لاتعلوها سلطة أخرى كما لاتتفق وتعريف السيادة التامة النسبي بانها هى (قدرة الدولة النسبية على تقييد نفسها بنفسها) - كما قال يلنك . فان الدولة المحمية تقيد نفسها بدرجة تصبح بعدها غير قادرة على تقييد نفسها ....

ولقد قال فون ليست : (أن الدليل على دوام السيادة التامة هو أن الدولة

تقدر على مخالفة تعهداتها الدول الاخرى فتصبح بذلك مسئولة دوليا)

وليس الامر كذلك مع الحماية .

والنتيجة أن الدولة التى تتعاقد على الحماية تفقد سيادتها التامة مهما نصت معاهدة الحماية على خلاف ذلك بل لو أكدت عكسه وضمنت الاستقلال التام للدولة المحمية لاسباب سياسية لاتخفى ......

سيادة مصر التامة

منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤

ابتدأت الحرب بين تركيا سيدة مصر وبين انجلترا محتلتها يوم ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وأعلنت انجلترا حمايتها على مصر يوم ١٨ ديسمبر سنه ١٩١٤ واعترفت بها فرنسا وغيرها أثناء الحرب . وأعلنت الحكومه التركيه فى مجلس المبعوثان استقلال مصر التام فى سنة ١٩١٥

وبعد الحرب اعترفت الدول فى معاهدات الصلح المختلفة بالحماية الانجليزية على مصر اعتبارا من يوم اعلانهافقالت المادة ١٤٧ من معاهدة فرساى .

(تعلن المانيا اعترافها بالحماية التى أعلنتها بريطانيا العظمى على مصر يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ وتنازلها عن نظام الامتيازات الاجنبية فى مصر)

واعترفت النمسا كذلك بالحماية نفسهافى المادة ١٠٢ من معاهدة سان جرمان وبلغاريا فى المادة ٦٣ من معاهدة نيبى سيرسين - والمجر فى المادة ٨٦ من معاهدة تريانون

وأهم من ذلك اعتراف تركيا بهذه الحماية فى المادة ١٠١ من معاهدة سيفر التى تقول :

(تتنازل تركيا عن كل حقوقها فى مصر . وهذا التنازل يعتبر من يوم ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وتعلن أنها وفق عمل الدول المتحالفة تعترف بالحماية التى أعلنتها بريطانيا العظمى على مصر بتاريخ ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤)

ولكن معاهدة سيفر لم يصدق عليها وقد مزقها الكماليون بحد السيف الذى خلق من تركيا البالية دولة فتية حديثة وأبدلت بها معاهدة لوزان بين تركيا الظافرة وبين الحلفاء واليونان. وقد أمضت هذه المعاهدة يوم ٢٤ يوليو سنة ١٩٢٣ والمادة ١٧ منها تقول:

(تتنازل تركيا عن كل حقوقها وامتيازاتها فى مصر ويعتبر هذا التنازل من يوم ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤)

وقد أرادت السياسة أن لاتبين تركيا لمن تتنازل له عن حقوقها : ألانجلترا أم لمصر ؛ غير أنه لاسبيل الى الشك فى أن هذا التنازل هو لمصر سيما بعد أن أعلنت تركيا استقلال مصر التام سنة ١٩١٥ وبعد مانص الميثاق الملى - دستور تركيا الحديثة - على استقلال جميع البلاد التى كانت سابقا تحت حكمها او انفصلت عنها بالحرب ولقد صرح رجال الحكومة التركية لرجال الوفد المصرى ولاعضاء الحزب الوطنى الذين سافروا الى الاستانة وأنقره بتنازل تركيا لمصر عن جميع حقوقها . واذا كانت تركيا لم تذكر هذا صراحة فى معاهدة لوزان فلسبب سياسى لا يغير الحقيقة الواقعة وليس لانجلترا أن تعدهذا اعترافا

بحمايتها على مصر بأى حال من الاحوال

وأخيرا نذكر هنا تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ الذى اعلنت فيه انجلترا استقلال مصر التام واحتفظت لنفسها بنقط أربعة واعتراف الدول جميعها بسيادة مصر التامة .

ومهما تعارضت هذه الاعلانات والقرارات والمعاهدات فانى سأرسم من هذا الخليط صورة واضحة لمصر الحديثة تبدو فيها بجلال استقلالها وحلية سيادتها .

ولكى ابرهن على استقلال مصر التام منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ لا بد أن أبرهن (أولا) على سقوط سيادة تركيا على مصر منذ هذا التاريخ (ثانيا) على بطلان الحماية التى أعلنتها بريطانيا العظمى يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ .

قال الاستاذ يانك : (ان أكبر مميزات الدولة الناقصة السيادة أنها تصبح دولة تامة السيادة فى اللحظة التى تسقط فيها حقوق سيدتها عليها) وقد تنازلت تركيا لمصر عن حقوق كثيرة فى فرمانات ١٨٤١، ١٨٦٦، ١٨٩٢ وغيرها فأصبحت حقوقا شخصية لمصر والآن جاءت فتنازلت عن باقى حقوقها سنة ١٩١٥ ثم ١٩٢٣ على أن تنازلها الاخير يسرى منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ ولم تستعمل تركيا حقوقها على مصر منذ هذا التاريخ كما انها لم تطالب بها قط . ولقد تولى السلطان حسين كامل ثم السلطان فؤاد ثم الملك فؤاد عرش مصر دون فرمان من تركيا ودون أى تدخل منها فى كحكام لدولة مستقلة عنها . وكذلك لا يمثل سفراء تركيا وقناصلها فى الخارج المصالح

المصرية بل عهد بها الى ممثلي انجلترا بطريق (القيام بالمصالح) موقتا . واذا كانت معاهدة لوزان قد فرضت على مصر الاستمرار فى دفع الجزية الى دائني تركيا حتي سداد الديون المضمونة بها - أى لمدة ثلاثين عاما تقريبا فان هذا لا يمكن ان يتخذ دليلا على بقاء السيادة التركية على مصر . فان الجزية وحدها لا تكفى لتكوين التبعية وقد تكون أثراً دينيا لا يهم القانون الدولى - ولا ننسين أن تركيا نفسها أصبحت لا تدعى لنفسها سيادة على مصر - ومن جهة أخرى ليست مصر مقيدة بهذه المادة التى حوتها معاهدة لوزان بخصوص الجزية فان مصر لم تكن ممثلة هنالك ولم تتعاقد عليها . ولعل الحكومة المصرية ترفض دفع الجزية فى المستقبل التى ليست واجبة قانونا على مصر والتى ترهق الميزانية المصرية بلا جدوى

وبينما سقطت سيادة تركيا على مصر نرى انه لم تنشأ قط حماية بريطانية بدلها . وكان لا يمكن لمثل هذه الحماية أن توجد الا بالتعاقد كما أوضحت فى المقالة السابقة - أما مع تركيا أثناء سيادتها على مصر أو مع الحكومة المصرية بعد سقوط تبعيتها لتركيا . واذا كانت تركيا قد تنازلت حقا عن سيادتها على مصر سنة ١٩١٥ واعترفت باستقلالها فقد كان باطلا اعترافها بالحماية البريطانية على مصر فى معاهدة سيفر سنة ١٩٢١ بعد أن زالت سيادتها وعلاقتها بها منذ زمن بعيد ! وكان مثل هذا الاعتراف من جانب تركيا لا يمكن أن يقيد مصر المستقلة باى شكل ! (١) ولكن اذا كانت

(١) أذكر كثيراً انى أن تركيا قد اعترفت فعلا باستقلال مصر التام سنة ١٩١٥ ولم أجد مصدراً لذلك سوى الجرائد المصرية التى تذكر الامر دون اثبات كأنه قضية

تركيا لم تعترف باستقلال مصر التام سنة ١٩١٥ — وهذا هو الارجح عندى —
واذا كانت مصر لم تصبح اذ ذاك دولة تامة السيادة وبقيت تابعة لتركيا فأن
الحماية البريطانية كانت تنشأ وتصبح شرعية لو ان معاهدة سيفر بقيت نافذة —
أما وقد الغيت هذه كأنها لم تكن فقد بطل معه اعتراف تركيا بالحماية البريطانية
على مصر . ولم يأت مثل هذا الاعتراف من جانب تركيا فى معاهدة لوزان
التى حلت محل معاهدة سيفر

وكذلك لم يحصل تعاقد بين انجلترا ومصر على الحماية . وقد كانت
الحماية تنشأ لو أن مشروع ملنر أو مشروع كيرزن أصبح معاهدة صودق
عليها من الدولتين — وسأبرهن على ذلك فى المقالة التالية . ولكن الامة
المصرية اليقظه رفضت المشروعين فبقى مركز انجلترا غير شرعى كما كان
وليس لانجلترا أن تؤمل أنها قد تخدع الساسة المصريين عن غايتهم فى
المفاوضات المقبلة وتغريهم بقبول مشروع تنشأ منه حماية بريطانية على
مصر . لا تؤملن انجلترا ذلك فان ساسة مصر قد خبروا الدهاء الانجليزى
عهدا طويلا والبرلمان المصرى سيكون من ورائهم ولن يفرط فى حقوق
البلاد والشعب من وراء الجميع ذو عين ساهرة ونفس قوية !

وهكذا لم تتعاقد بريطانيا العظمى لا مع تركيا ولا مع مصر على وضع
الاخيرة تحت حمايتها ولا تستند تلك الحماية التى فرضتها قسرا على مصر

مسلمة ! ولم أعثر رغم البحث على أى مستند رسمى لهذا الاعتراف بل ان هذا الاعتراف من
جانب تركيا كان غريبا لو حصل أثناء ارسال حملة تركية الى مصر ووضع أكبر الامال
فى فوزها . لكل ذلك لا ابني على هذا النبأ نتيجة قانونية

الا على اعتراف بعض الدول بها أثناء الحرب واعتراف الدول الباقية فى معاهدات الصلح : ولقد أجمع الكتاب على ان اعلان الحماية من جانب انجلترا وحدها يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ كان باطلا قانونا وقال فون ليست أكبر علماء القانون الدولى فى المانيا — عن ذلك (بديهي أن هذا الاعلان من جانب واحد لا يقيد مصر قانونا) وأما أن الدول قد اعترفت بالحماية فأجيب عليه بما أوضحته فى المقالة السابقة عن نشأة الحماية الدولية ثم أذكر هنا قول بورنهاك استاذ الحقوق بجامعة برلين (ان قرار بضعة دول لا يمكن أن يكون منشأ أو للحماية أن تنشأ عنه علاقة قانونية بين دولتين سيدتين) (١) واذا كان (هايلبورن) مصيبا فى دعواه (أن الحماية يمكن وضعها على قطر بحيث يصبح هذا القطر دولة ناقصة السيادة بفضل الحماية) (٢) واذا صح الاسم الذى اخترعه بورنهاك لمثل هذه الحالة وهو (الوقاية) Protektion بدل (الحماية) Protektorat فان ذلك لا يمكن تطبيقه على مصر التى كانت (دولة لا (قطرا) منذ سنة ١٨٤١

من ذلك يتضح لنا انه قد زالت سيادة تركيا على مصر من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وانه لم تنشأ بدلها حماية بريطانية عليها . ومعني ذلك أن مصر أصبحت مستقلة تام الاستقلال منذ ذلك التاريخ

وأخيرا أوجه سؤالا — قد تصعب الاجابة عليه — الى أولئك الذين يحسبون أن مصر كانت تحت الحماية البريطانية من ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤

---

(١) انظر كتاب (علاقات التبعية الدولية)

(٢) انظر المقالة السابقة عن (الحماية الدولية)

الى ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ : أعلنت الحماية يوم ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ ولكن تنازل تركيا عن حقوقها فى معاهدة سيفر ومعاهدة لوزان يرجع مفعوله بالنص إلى ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ : فهل كانت مصر البائسة مستقلة تمام الاستقلال ـ لا تحت سيادة تركيا ولا حماية انجلترا ـ من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ إلى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ ؟ أى مدة ٤٣ يوما ؟ .. .. وإلا فماذا كان مركزها الدولى فى تلك (الايام) ؟.....

ولعل القارىء يسأل أكان لتنازل تركيا عن سيادتها على مصر فى معاهدة لوزان سنة ١٩٢٣ (قوة إنشائية) خلقت منها سيادة مصر التامة أم (قوة اعلانية) أثبتت به أمرا كان موجودا من قبل ؟ أرى أن تنازل تركيا لم يكن له إلا قوة اعلانية فان مصر قد حازت سيادتها التامة فى سنة ١٩١٤ بالفعل أى قبل هذا التنازل بتسع سنين . وكان محالا على تركيا أن تستعمل حقوقها على مصر أو أن تظهر لسيادتها أى أثر قانونى أو واقعى بعد أن فشلت حملتها التي وجهتها إلى قناة السويس وبعد أن فتحت الجيوش الانجليزية فلسطين والشام وبعد أن انهزمت تركيا واحتلت بلادها وعاصمتها نفسها ولقد وضع يلنك هذا المبدأ القانونى وهو (اذا أصبح الامر الواقع مخالفا للقانون بحيث يستحيل تطبيقه فيجب بناء الحكم القانونى على الامر الواقع) وماهذا المبدأ إلا (نظرية الامر الواقع) بألفاظ أخرى ... وقد رفضت تطبيقها على مركز انجلترا فى مصر فى الفصل الثالث من هذا الكتاب اذ انتفى أساس النظرية وهو (الشعور بعدالة الامر الواقع) . أما هنا فأطبقها دون حذر فقد أصبح مستحيلا على تركيا استعمال حقوقها

على مصر وتنفيذ سيادتها منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وصحب هذه الحالة الشعور بعدالة ذلك. وهل ليس من العدالة بالنسبة لمصر - وربما بالنسبة لتركيا نفسها التي برهنت على عجزها عن حكم غيرها - أن تسقط السيادة التركية على وادى النيل ؟

ولعل الدليل المقنع على أن تنازل تركيا عن حقوقها فى مصر فى معاهدة لوزان لم يكن له سوى قوة اعلانية لا إنشائية أن انجلترا اعترفت باستقلال مصر التام سنة ١٩٢٢ أى قبل تنازل تركيا بعام وأكثر وتبعتها الدول فى ذلك. وكذلك لم يكن لتصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ سوى قوة اعلانية - وسيأتى تفصيل ذلك فى مقالة خاصة.

وهكذا قد نشأت سيادة مصر التامة قبل معاهدة لوزان وقبل تصريح ٢٨ فبراير وكل ماجاءت به معاهدة لوزان انما هو تحديد تاريخ نشأة تلك السيادة وهو يوم ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ الذى يرجع اليه مفعول التنازل. وكل ماجاء به تصريح ٢٨ فبراير هو مغالطة صريحة من جانب انجلترا توهم بها أن لها حقوقا على مصر ومحاولة فاشلة لبسط حمايتها عليها. واذا لم تظهر سيادة مصر التامة نحو الخارج منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ فقد عاقها الحالة الشاذة التى سببتها الحرب العالمية والاحتلال البريطانى غير الشرعى حتى أتى اعتراف الدول باستقلالها التام سنة ١٩٢٢ فظهرت سيادتها التامة بالنسبة للخارج. وكما أن (الدولة) تنشأ متى وجدت عناصرها : الارض والشعب والسلطة النظامية وقبل اعتراف الدول بها فكذلك السيادة التامة تنشأ كأمر واقعي متى خلصت السلطة النظامية من كل تبعية خارجية

قانونية وقبل اعتراف الدول الاخرى . وهكذا كانت حال مصر من سنة ١٩١٤ إلى سنة ١٩٢٢ .

مشروع ملنر مشروع حماية صريحة

أتى ذكر هـذا المشروع فى موضوع (الثورة المصرية) من هـذا الكتاب وهنا أرى أن أبحثه بحثاً قانونياً لأهميته الكبرى فهو الذى جاء مثالا للدهاء البريطانى والذى كاد يضع مصر تحت الحماية البريطانية الشرعية وسيكون بحثى هنا موجزاً آتى فيه على أهم النقط التى تخص مركز مصر الدولى . ولو شئت أن أبحث كل النقط بالتوسع اللازم لما وسعتها المجلدات الضخمة . واليك أولا نص المواد التى تهم بحثنا القانونى :

١ ـ لكى يبنى استقلال مصر على أساس متين دائم يلزم تحديد العلاقات بين بريطانيا العظمى ومصر تحديداً دقيقاً ويجب تعديل ماتتمتع به الدول ذوات الامتيازات فى مصر من المزايا وأحوال الاعفاء وجعلها أقل ضررا بمصالح البلاد .

٢ ـ ولا يمكن تحقيق هذين الغرضين بغير مفاوضات جديدة تحصل للغرض الاول بين ممثلين معتمدين من الحكومة البريطانية وآخرين معتمدين من الحكومة المصرية ومفاوضات تحصل للغرض الثانى بين الحكومة البريطانية وحكومات الدول ذوات الامتيازات . وجميع هذه المفاوضات ترمى الى الوصول الى اتفاقات معينة على القواعد الآتية .

٣ ـ أولا ـ تعقد معاهدة بين مصر وبريطانيا العظمى تعترف بريطانيا

العظمى بموجبها باستقلال مصر كدولة ملكية دستورية ذات هيئات نيابية وتمنح مصر بريطانيا العظمى الحقوق التي تلزم لصيانة مصالحها الخاصة ولتمكينها من تقديم الضمانات التي يجب أن تعطى للدول الاجنبية لتحقيق تخلي تلك الدول عن الحقوق بمقتضى الامتيازات

ثانياً - تبرم بموجب هذه المعاهدة نفسها محالفة بين بريطانيا العظمى ومصر تتعهد بمقتضاها بريطانيا العظمى أن تعضد مصر فى الدفاع عن سلامة أرضها وتتعهد مصر انها فى حالة الحرب حتى ولو لم يكن هناك مساس بسلامة أرضها تقدم داخل حدود بلادها كل المساعدة التي فى وسعها إلى بريطانيا العظمى ومن ضمنها استعمال مالها من الموانىء وميادين الطيران ووسائل المواصلات للاغراض الحربية .

٤ - تشمل هذه المعاهدة أحكاما للأغراض الآتية .

أولا - تتمتع مصر بحق التمثيل فى البلاد الاجنبية وعند عدم وجود ممثل مصرى معتمد من حكومته تعهد الحكومة المصرية بمصالحها الى الممثل البريطانى وتتعهد مصر بأن لا تتخذ فى البلاد الاجنبية خطة لا تتفق مع المحالفة أو توجد صعوبات لبريطانيا العظمى وتتعهد كذلك بأن لا تعقد مع دولة أجنبية أى اتفاق ضار بالمصالح البريطانية .

ثانياً - تمنح مصر بريطانيا العظمى حق ابقاء قوة عسكرية فى الاراضى المصرية لحماية مواصلاتها الامبراطورية وتعين المعاهدة المكان الذى تعسكر فيه هذه القوة وتسوى ما تستتبعه من المسائل التى تحتاج الى التسوية ولا يعتبر وجود هذه القوة بأى وجه من الوجوه احتلالا عسكريا للبلاد

كما انه لا يمس حقوق حكومة مصر .

ثالثاً — تعين مصر بالاتفاق مع الحكومة البريطانية مستشاراً يعهد اليه فى الوقت عينه بالاختصاصات التي لصندوق الدين الآن و يكون تحت تصرف الحكومة المصرية لاستشارته فى جميع المسائل الاخرى التى قد ترغب فى استشارته فيها .

رابعاً — تعين مصر بالاتفاق مع الحكومة البريطانية موظفاً فى وزارة الحقانية يتمتع بحق الدخول على الوزير ويجب إحاطته على الدوام بجميع المسائل المتعلقة بادارة القضاء فيما له مساس بالاجانب ويكون أيضاً تحت تصرف الحكومة المصرية لاستشارته فى أى أمر مرتبط بحفظ الامن العام .

خامساً — نظراً لما فى النية من نقل الحقوق التى تستعملها الى الآن الحكومات الاجنبية المختلفة بموجب نظام الامتيازات الى الحكومة البريطانية تعترف مصر بحق بريطانيا العظمى فى التدخل بواسطة ممثليها فى مصر ليمنع أن يطبق على الاجانب أى قانون مصرى يستدعي الآن موافقة الدول الاجنبية وتتعهد بريطانيا العظمي من جانبها أن لا تستعمل هذا الحق الاحيث يكون مفعول القانون جائراً على الاجانب

صيغة أخرى لهذه المادة — نظراً لما فى النية من نقل الحقوق التى تستعملها الآن الحكومات الأجنبية المختلفة بموجب نظام الامتيازات الى الحكومة البريطانية تعترف مصر بحق بريطانيا العظمى فى التدخل بواسطة ممثليها فى مصر لتمنع أن ينفذ على الاجانب أى قانون مصرى

يستدعي الآن موافقة الدول الاجنبية وتتعهد بريطانيا العظمي من جانبها بأن لاتستعمل هذا الحق الا في حالة القوانين التي تتضمن تمييزاً جائراً على الاجانب فى مادة فرض الضرائب أو لاتوافق مبادىء التشريع المشتركة بين جميع الدول ذوات الامتيازات .

سادساً . نظراً للعلاقات الخاصة الى تنشأ عن المحالفة بين بريطانيا العظمى ومصر يمنح الممثل البريطانى مركزا استثنائيا فى مصر ويخول حق التقدم على الممثلين الآخرين .

٧ ــ تحصل التعديلات اللازم ادخالها على نظام الامتيازات باتفاقات تعقد بين بريطانيا العظمى والدول المختلفة ذوات الامتيازات وتقضى هذه الاتفاقات بابطال المحاكم القنصلية الاجنبية لكى يتيسر تعديل نظام المحاكم المختلطة وتوسيع اختصاصها وسريان التشريع الذى تسنه الهيئة التشريعية المصرية (ومنه التشريع الذى يفرض الضرائب) على جميع الاجانب فى مصر

٨ ــ تنص هذه الاتفاقات على أن تنتقل الى الحكومة البريطانية الحقوق التى كانت تستعملها الحكومات الاجنبية المختلفة بمقتضى نظام الامتيازات

***

١١ ــ بعد العمل بالمعاهدة المشار اليها فى البند الثالث تبلغ بريطانيا العظمى نصها الى الدول الاوروبية الاجنبية وتعضد الطلب الذى تقدمه مصر للدخول عضوا فى جمعية الامم

عناصر وظواهر الحماية فى هذا المشروع (١)

(١) انجلترا تتولى الدفاع عن مصر : هذا العنصر من عناصر الحماية قد ذكر بالنص فى المشروع . واذا اعترض على ذلك بان المشروع لم يذكر سوى (تعضيد انجلترا لمصر فى الدفاع عن سلامة أرضها) فقد فات المعترض أن الدولة المحمية يجب عليها الدفاع عن نفسها قبل أن يجب على حاميها ولقد قيل أن تولى انجلترا الدفاع عن مصر يقابله تقديم مصر كل مساعدة ممكنة لانجلترا اذا اشتبكت هذه فى حرب وان هذا يقلب المشروع من (حماية) الى (محالفة) . وهذا زعم لا أساس له فان مركز مصر لا يصبح مركز حليفة لانجلترا فى هذه الحالة فما كان لها رأى أو اشتراك فى اعلان الحرب التى يجب عليها مساعدة انجلترا فيها أو عقد الصلح بعدها . بل أن هذه المساعدة التي كان على مصر تقديمها كانت بدل أن تقلب الحماية محالفة - تؤسس بين انجلترا ومصر علاقة هى أشد وطأة من علاقة الحماية وهى علاقة (السيادة النظامية) فتحل انجلترا محل تركيا . وكان واجب مصر فى مساعدة انجلترا أثناء الحرب كواجبها من قبل نحو تركيا

وعلى ذلك فما كان من شأن هذه المساعدة التى تقدمها مصر أن تكون مقابلا لدفاع انجلترا عليها بل كانت تسبب لمصر أكبر المتاعب وتثقل كاهلها دون أن ترفع من مركزها الدولى

(٢) مصر تمنح انجلترا حق الرقابة على علاقاتها الخارجية : وهذا هو

---

(١) راجع موضوع (الحماية الدولية) فى هذا الفصل

العنصر الثانى من عناصر الحماية كما بينتها فى موضوع (الحماية الدولية) . بل أن معاهدة سنة ١٨٨٤ التى نشأت بها الحماية البريطانية على جمهورية جنوب افريقيا لم تعط انجلترا فى هذا الشأن مثل ما كان هذا المشروع يمنحها بالنسبة لمصر فان انجلترا كانت تصبح وليس لها حق المراجعة (Veto) فحسب فيما تعقده مصر من الاتفاقات بل كان يجب على مصر من الاول (أن لا تتخذ فى البلاد الاجنبية خطة لا تتفق مع المحالفه أو توجد صعوبات لبريطانيا العظمى و تتعهد كذلك أن لا تعقد مع دولة أجنبية أى اتفاق ضار بالمصالح البريطانية) وكل ذلك دون تحديد لمصالح بريطانيا العظمى وللصعوبات التى تنشأ من السياسة المصرية ! ومعني ذلك ان مصر كانت تصبح مقيدة اليدين فى سياستها الخارجية وجميع علاقاتها مع الدول ! وان وزارة الخارجية المصرية كانت تصبح تابعة للمندوب السامى تتلقى أوامره — وهذا بخلاف الحق الذى كان يمنحه فى التدخل فى كل فروع الادارة الداخلية بحجة حماية الاجانب ! ومعناه أيضا أن ممثلى مصر فى الخارج كانوا يصبحون مرؤوسين لزملائهم ممثلى بريطانيا العظمى ! ويضاف الى ذلك أن مصر كانت تصبح مجبرة على أن تعهد بمصالحها فى الخارج — حيث لا يكون لها ممثل — ممثل انجلترا لا ممثل أية دولة أخرى ! وهل يشك أحد بعد كل ذلك أن الدول كانت تتخطى الحكومة المصرية ووزارتها الخارجية وممثليها وتتفاوض رأساً مع بريطانيا العظمى فى كل أمر يتعلق بمصر — بدل أن تسلك طريقاً طويلا غير مباشر فتخاطب الحكومة المصرية فى أمورها التى حاها بيد بريطانيا وحدها ؟

بل أن مشروع ملنر قد قفز قفزة أخرى فى هـذا السبيل وتخطى
مراقبة سياسة مصر الخارجية مراقبة شديدة ـ كأشد ما نجد فى معاهدات
الحماية الاخرى ـ تخطاها الى ادارتها بشكل مباشر . ومن ذلك أن انجلترا
لا مصر هي التى كانت ستتفاوض مع الدول لالغاء امتيازاتها فى مصر !

٣ انجلترا تتولى المسئولية عن مصر أمام الدول الاخرى : هذه هى
النتيجة اللازمة لرقابة انجلترا على سياسة مصر الخارجية ولادارتها رأساً .
ومسئولية انجلترا هذه تتمشى مع تعهد انجلترا بالدفاع عن مصر ومع قيامها
بمفاوضة الدول لالغاء الامتيازات ومع حمايتها للاجانب فى مصر . وقد ذكر
المشروع أن انجلترا (ستتقدم ضمانات للدول الاجنبية لتحقيق تخليها عن
امتيازاتها) وليست تلك الضمانات سوى حمل انجلترا المسئولية عن مصر
أمام الدول . ولو أن الامتيازات الاجنبية كانت ستلغى إلغاء لأصبحت
مصر مسئولة بنفسها أمام غيرها ولكن مشروع ملنر قرر أن تلك
الامتيازات ستنتقل الى انجلترا وفى ذلك حصر المسئولية فى الحكومة
البريطانية لا المصرية . وبذلك كانت مصر تفقد (القدرة على المخالفة الدولية)
التى تتبعها مسئولية الدولة بذاتها والتى هى أكبر عناصر السيادة التامة .

(٤) تعقد المعاهدة بين مصر وانجلترا على انها أبدية : وهـذا أيضاً
مظهر من أكبر مظاهر الحماية . ولم يخبرنا القانون الدولى عن (محالفة)
أبدية لا يصح حلها عند ميعاد معلوم أو وقوع شرط ينهيها . ولو أن مصر
أرادت فى المستقبل أن تخرج من هذه (المحالفة) فان انجلترا كانت ترجعها

بالقوة . وهل الحال الا كذلك بين الدولة المحمية والدولة الحامية ؛

(٥) انجلترا تحوز حق التدخل فى جميع شئون مصر الداخلية: لعمرى لقد كانت الحماية البريطانية على مصر تقوم بفضل الشروط السابقة وبدون إضافة هذا الحق - حق التدخل فى الشئون الداخلية - الى نصيب انجلترا. ولكن اللورد ملنر لم يرد انشاء حماية عادية فحسب ولكن حماية من شر ماعرف التاريخ ومن أشد الحمايات وطأة وأقربها الى الضم الذى تفقد به الدولة شخصيتها ووجودها . فان معاهدة الحماية تكتفى عادة بتقرير الدفاع عن الدولة المحمية والرقابة على سياستها الخارجية بواسطة الدولة الحامية وتترك مبدئيا شئون الدولة المحمية الداخلية دون مساس أو تدخل. وكذلك كان الحال فى معاهدة انجلترا مع جمهورية أفريقيا الجنوبية وفى معاهدة فرنسا مع تونس الخ (١) . ولكن مشروع ملنر أراد أن يقاد دولاب الادارة الداخلية فى مصر : « أولا » بواسطة المندوب السامى البريطانى الذى يكون له « حق المراجعة » «Veto» ضد جميع القوانين التى يشرعها البرلمان المصرى . أقول « جميع القوانين » لأن كل قانون يمكن أن يفسر بأنه يمس الاجانب وانه جائر على مصالحهم أو انه « لا يوافق مبادىء التشريع المشتركة بين الدول »...وقد نبغ الانجليز فى « التفسير » أكبر نبوغ . لنذكر مثلا تفسيرهم « حرية البحار) الواردة فى شروط ويلسن الاربعة عشرة « بسيطرة الاسطول البريطانى » . « ثانيا » بواسطة المستشار الانجليزى فى وزارة الحقانية الذى كان عليه السيطرة على السلطة

(١) انظر كتاب (الحماية الدولية) تأليف هايلبورن بالالمانية

القضائية فى مصر « ثالثا » بواسطة المستشار الانجليزى فى وزارة المالية الذى كان يحل محل صندوق الدين ويمنح حقوقه ويصبح مركزه دوليا . وبذلك كان يسيطر على المالية المصرية ومن ملك المالية فقد ملك جميع فروع الادارة من التعليم والصحة والمجالس البلدية والمحلية والبوليس الخ الخ.

فقل لى بربك هل يمكن أن يوجد تدخل أشد من هذا ؟ وهل كان يمكن اذا تم هذا المشروع أن نقول أن مصر تملك الاستقلال الداخلى نفسه ؟

ولكن داهية الانجليز لم يقنع بكل هذه الحقوق والامتيازات والضمانات فاراد أن يبقى الاحتلال الانجليزى فى مصر ليكون الاداة التى تضغط بها انجلترا على الحكومة المصرية فى أى حين كى تمثل لطاعتها كالاداة التي كانت تستعمل فى القرون الوسطى لاكراه الجانى أو المتهم على الاعتراف Folter . وكما أن ذلك كان لا يعد مساسا بالعدالة وبالقضاء اذ ذاك فكذلك لم ير ملنر فى وجود الجيش البريطانى فى مصر « احتلالا عسكريا للبلاد أو مساسا بحقوق حكومة مصر » . . .

وفوق ذلك المركز الخاص الذى المندوب السامي البريطانى فى مصر الذى كان لا يشبه مركز سفير دولة مستقلة لدى دولة مثلها. وقد أفاض فى ذلك الاستاذ الدكتور أبو هيف فى نقده للمشروع فليرجع اليه :

وهناك نقطة لها أهمية كبيرة وهى أن هذا المشروع كان يجعل من الحماية الباطلة التي أعلنتها انجلترا فى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٨ حماية شرعية وانه يتضمن الاعتراف الصريح بها من جانب مصر : فقد قالت المادة

الاولى من المشروع : « لكى يبنى استقلال مصر على أساس متين يلزم تحديد العلاقات بين بريطانيا العظمى ومصر تحديدا دقيقا »

ومعنى ذلك « أولا » أن استقلال مصر لم يكن قائما قبل ذلك فهو « يبنى » بعقد المعاهدة . « ثانيا » أنه قد وجدت علاقات بين مصر وانجلترا ويجب الآن تحديدها . وبكلمة أخرى كان الغرض « وضع نظام » للحماية التى أعلنتها انجلترا سنة ١٩١٤ !(١)

النتيجة

لا سبيل الى الشك بعد أن حوى المشروع عناصر الحماية الدولية ومظاهرها وزادها أن مشروع ملنر كان مشروع معاهدة تنشأ بها حماية شرعية صريحة لانجلترا على مصر . ان لم تكن تنظم حماية سنة ١٩١٤ وتقلبها قانونية . ولا ينفى هذه الحقيقة أن المشروع اعترف باستقلال مصر التام فان كثيرا من معاهدات الحماية بين الدول تؤكد استقلال الدولة المحمية بل وتضمنه .... ورغم ذلك تعتبر تلك المعاهدات مؤسسة للحماية . وكذلك أريد بمصر

(١) راجع تقرير الحزب الوطنى عن مشروع ملنر



مشروع كيرزن

جاء هذا المشروع وليد المفاوضات التى جرت فى نوفمبر سنة ١٩٢١ بين الوفد المصرى الرسمى برياسة عدلى باشا و بين اللورد كيرزن وزير خارجية انجلترا وقد رفضه الوفد رفضا باتا

ولم يختلف هذا المشروع اختلافا بينا عن مشروع ملنر والجديد الذى أتى به هو اعلانه (رفع الحماية المعلنة على مصر فى ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ فى مقابل إبرام معاهدة بين مصر وانجلترا) وفيما عدا ذلك فقد كان تقريبا صورة أخرى لمشروع ملنر وحوى مثله جميع عناصر الحماية ولذا لا أجد حاجة الى بحث مواده ونقطه على حدة . ولكن مشروع كيرزن قد شاء أن يضع لمصر فى علاقاتها الخارجية قيودا أشد مما كان بمشروع ملنر ويتضح ذلك من المادتين الآتيتين:

(١) بالنظر للتعهدات التى أخذتها بريطانيا العظمى على نفسها فى مصر وعلى الخصوص فيما يتعلق بالدول الاجنبية يجب أن توجد أوثق الصلات بين وزارة الخارجية المصرية والقوميسير العالى البريطانى الذى يقدم كل المساعدة الممكنه للحكومه المصريه فيما يتعلق بالمعاملات والمفاوضات السياسية .

(٢) لاتدخل الحكومة المصرية فى أى اتفاق سياسى مع دولة أجنبيه بدون أن تستطلع رأى حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى بواسطة القوميسير العالى البريطانى .

فالمادة الاولى تجعل وزارة الخارجيه المصريه تحت اشراف أوادارة

الممثل البريطانى مباشرة . والمادة الثانيه تسلب مصر (حق التعاقد) الذى هو عنصر من عناصر السيادة التامة فهى أشبه شىء بما جاء بفرمانات تركيا فى هذا الشأن وهى لا تكتفى بمنح انجلترا حق المراجعة (Veto) عند الاتفاقات التى تعقدها مصر كما جاء بمشروع ملنر وانما تحتم على الحكومة المصرية الحصول على موافقة انجلترا قبل عقد الاتفاقات . فاذا أضيف هذا الى حق المندوب البريطانى فى الاشراف على وزارة الخارجيه المصرية رأينا أن مصر مقيدة كل التقييد فى علاقاتها الخارجيه بحيث لا يمكن أن نعدها - اذا نفذ هذا المشروع - دولة تامه السيادة .

واذا ذكرنا مع ذلك (تعهد بريطانيا العظمى بمساعدة مصر فى الدفاع عن مصالحها الحيوية وعن سلامة أراضيها) ومركز الممثل البريطانى الممتاز وعدم توقيت المعاهدة - ثم جميع المواد التى تتعلق بالادارة الداخلية وتقييدها بالمستشارين الانجليز وكذلك الاحتلال البريطانى الغير المحدود بزمان ولا مكان - اذا ذكرنا هذه الشروط ألفينا أمامنا حمايه دوليه صريحة هى أشد وطأة من حماية مشروع ملنر .؟

تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢
والمفاوضات المقبلة

لقد نالت مصر استقلالها التام منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ كما بينت في مقالة سابقة ولكن اعتراف الدول بهذا الاستقلال قد تأخر بسبب الحرب العالمية والحماية الباطلة التي أعلنتها انجلترا والحالة السياسية العامة. والاعتراف بحالة واقعة ليس ركنا لوجودها قانونا وانما يسمح لها بأن تنتج آثارها القانونية وتبدى مظاهرها الخارجية. وهكذا لم يكن لتصريح ٢٨ فبراير سوى (قوة أعلانية) وهو لم يخلق استقلال مصر وانما اعترف بوجوده.

وكل ماهو قائم بمصر الآن من عرش وبرلمان وحكومة الخ ليس نتيجة لهذا التصريح كما يزعم (الاحرار الدستوريون) فيأتون خطأ لا يغتفر وانما هو استعمال مصر لحقوقها بناء على سيادتها التامة القائمة قبل هذا التصريح بثمان سنين والتي منعتها القوة وحدها من استعمالها طول هذه المدة دون أن تفقدها.

غير أن هذا الاعتراف ناقص من وجهتين:

« أولا » هو يظهر انجلترا مظهر الدولة السيدة على مصر التي تتنازل عن حقوقها عليها. وهذا باد في لفظ التصريح وذكره « نوايا انجلترا نحو مصر » وقوله « وتكون مصر دولة مستقلة ذات سيادة » وهو باد كذلك

فى تصريحات الساسة الانجليز والصحافة الانجليزيه وكلها تعتبر هذا الاستقلال « كمنحة » من انجلترا الى مصر . وقد برهنت فى الفصل الثالث والرابع من هذا الكتاب أن انجلترا لم تكسب يوما من الايام حقا من الحقوق فى مصر حتى يمكنها أن تتنازل عنه .

« ثانيا » هو يعترف بسيادة مصر التامة للمستقبل أى منذ تاريخ التصريح لا منذ نشأة هذه السيادة التامة يوم ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ . وفى هذا غبن كبير لمصر . ومعناه أن انجلترا لا زالت تعتبر الحماية التى أعلنتها بدون تعاقد عليها مع تركيا أو مصر غير باطلة . ومن ذلك قول التصريح « انتهت الحماية البريطانية على مصر » . وكان واجبا أن يقول « الغيت الحماية البريطانية على مصر » فتزول بآثارها التى أحدثتها ويكون لمصر حق طلب التعويض عما لحقها من جرائها.

وقد صحب اعتراف انجلترا بسيادة مصر التامة احتفاظها بنقط أربعة للتعاقد عليها بين مصر وانجلترا فى المستقبل غير أنه لا يمكن عد اعتراف انجلترا معلقا على شرط التعاقد المقبل بدليل أن آثار هذا الاعتراف قد بدت فى الحال بين مصر وانجلترا نفسها وبينها وبين الدول الاخرى . فاذا فشلت المفاوضات المقبلة مثلا ولم يحصل تعاقد بين مصر وانجلترا لا يمكن لانجلترا قانونا سحب اعترافها باستقلال مصر التام .

ولمعرفة قيمة هذا التصريح يجب تقسيمه الى قسمين .

القسم الاول هو اعتراف انجلترا بسيادة مصر التامة وهذا مكسب لنا لا شك فيه وانما ينقص هذا الاعتراف أن يرجع مفعوله الى ٥ نوفمبر

سنة ١٩١٤ كما لاحظت آنفاً . أما تبليغ لويد جورج الى الدول عقب هذا التصريح « أن انجلترا تعتبر تدخل كل دولة بينها و بين مصر عملا غير ودى » فانه يحاول به أن يخلق مثل مبـدأ مونرو بالنسبة لعلاقة انجلترا بمصر . وكما أن مبـدأ مونرو لا يمس القانون الدولى فكذلك هذا التبليغ ليس له أثر قانونى ولا يترتب عليه أى حق لانجلترا فى مصر . وهو على الاكثر تبيين لخطة سياسية لانجلترا ـ كما جاء مبدأ مونرو قاعدة لسياسة أمريكا ـ دون أن تتقيد به احدى الدول قانونا . أو تتقيد به مصر صاحبة الشأن فى حقوقها

أما « قانون التضمينات » الذى أصـدرته الحـكومة المصرية فى شكل اتفاق سياسى مع انجلترا والذى يقرر الاجراءات التي اتخذت باسم السلطة العسكرية ويمنح انجلترا حق ملـكية أراضى مصرية للمعسكرات والمطارات وغيرها — هـذا القانون لا يمكن أن يعد تعاقدا بين مصر وانجلترا تصبح به الحماية الماضية الباطلة حماية مشروعة . فان مصر لم تمنح انجلترا فيه سوى « حقوق ارتفاق » Servitutenrechte على الاكثر ولم تتعاقد فيه على حماية ما أو على عناصر الحماية . وقد كانت « حقوق الارتفاق » هذه أثرا للاحتلال لا للحماية وهى لا تمس استقلال مصر التام قانونا ـ وان كانت من الوجهة العملية ذات خطر كبير . (١)

---

(١) اعتبر قانون التضمينات باطلا قانونا وان صدر بشكل اتفاق بين الحكومة المصرية والحكومة البريطانية لاسباب عـدة يطول شرحها هنا . وارى ان مصر غير مقيدة بنصوصه وان انجلترا لا تستطيع أن تنال بفضله (حقوق ارتفاق) فى مصر ولـكن بما أنه لا يؤثر فى مركز مصر الدولى مطلقا سواء اكان باطلا ام نافـذا فهو خارج عن موضوع هذا الكتاب وسأبحثه بالتفصيل فى فرصة اخرى ـ (المعرب)

القسم الثانى من التصريح هو التحفظات الاربعة . وهى مظهر آخر لعدوان انجلترا على مصر وتتمة لسياستها التى اتخذتها نحوها منذ سنة ١٨٨١

وبما أن مصر دولة تامة السيادة منذ سنة ١٩١٤ كما برهنت - أو منذ سنة ١٩٢٢ كما تزعم انجلترا - فاحتفاظ انجلترا الآن بصورة مطلقة بالنقط الاربعة «الى أن يحين الوقت الذى يتسنى فيه ابرام الاتفاق بين حكومة جلالة الملك والحكومة المصرية فيما يتعلق بها» احتفاظها هذا دون تعاقد عليها مع مصر هو اعتداء على سيادتها وتدخل فى شئونها ليس له أى مبرر مشروع . وبديهى أن مصر غير مقيدة مطلقا بهذه التحفظات الاربعة أو باحدها وسكوتها الآن عن تمسك انجلترا بها واستعمالها كحق لها ليس الا مظهرا لضعف مصر أمام قوة انجلترا ولا يمكن أن يكسب انجلترا حقاما .

أما اذا تعاقدت مصر مع انجلترا وقبلت هذه التحفظات الاربعة فالحال تصبح كما لو قبلت مشروع ملنر أو مشروع كيرزن أى تنشأ حماية بريطانيه على مصر :

فان عناصر الحماية الدولية قائمة لانزاع فيها فى هذه التحفظات :

(أولا) : الدفاع عن مصر من كل اعتداء خارجى . وقد نص على ذلك صراحة .

(ثانيا) : مراقبة أو ادارة انجلترا لشئون مصر الخارجية . ويفهم ذلك من (دفاع انجلترا عن مصر من كل تدخل أجنبى بالذات أو بالواسطة)

ويستلزم حتما تعهد انجلترا بهذا الدفاع أن لا تتخذ مصر سياسة خارجية تدعو احدى الدول الى الاعتداء عليها أو التدخل فيها. والمقابل المحتم (لواجب) انجلترا فى الدفاع عن مصر هو (حقها) فى منع مصر من خلق سببه بسياستها الخارجية.

(ثالثا) : يتبع هذين العنصرين بطبيعة الحال مسئولية انجلترا أمام الدول عن سياسة مصر. وهذه المسئولية ناتجة أيضا من « حماية انجلترا للمصالح الاجنبية فى مصر » النص الوارد فى التحفظ الثالث.

هذه هى عناصر الحماية فى التصريح وهى كافية لانشائها. ولكن كما أن انجلترا لم تقنع فى مشروع ملنر وكيرزن بعناصر الحماية وحدها بل أضافت اليها قيوداً داخلية شديدة الوطأة فكذلك نرى هنا هذه القيود تذكر بلفظ آخر.

فان تأمين المواصلات الامبراطورية معناه احتلال مصر.

وحماية الاقليات والمصالح الاجنبية فى مصر معناه حق انجلترا فى التدخل فى جميع فروع الادارة المصرية : فى المالية والتشريع والقضاء وغيرها. وسيأتى تفصيل كل ذلك لو تعاقدت مصر مع انجلترا على هذه التحفظات لاقدر الله.

أما التحفظ الرابع الخاص بالسودان فهو مطلق اطلاقا تاما — كيد انجلترا الآن هنالك .... واحتفاظ انجلترا بالسودان حتى تعقد المعاهدة معناه الابقاء موقتا على الشركة الباطلة التي كسبت منها مصر رسوما لا طائل تحتها. ولكن ليس معناه الابقاء عليها فى المستقبل أيضا وقد

ظهرت نية انجلترا واضحة فى ضم السودان اليها وستظهر أوضح فى المفاوضات المقبلة .

أما المفاوضات فقد كان المنطق يدعو انجلترا بعد اعترافها باستقلال مصر التام اعتبارا من ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ أو من ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ أن تسحب جيوشها ورجالها من مصر وتزيح أثقالها من فوق كاهلها وتفك قيودها التي رسفت فيها طويلا . ولكن انجلترا لم ترد من التصريح «استقلال مصر» كما يبدو لغير الباحث المدقق وانما «شرعية مركزها فى مصر» وفوق ذلك «ضم السودان نهائيا» . وقد حسبت المفاوضات مع الحكومة المصرية وسياستها الى ذلك وأن المعاهدة التى تلدها المفاوضة ستحقق آمالها .

أما «المفاوضة» نفسها بين مصر وانجلترا فلا تغير الموقف القانونى مطلقا اذا كانت على الاساس الذى سأوضحه . وانما الذى يغيره هو «التعاقد» . ولذا أقبل فكرة المفاوضة ولا أجد فيها الا وسيلة لأنهاء اعتداء انجلترا على مصر الحاصل منذ سنة ١٨٨٢ الى اليوم . والمفاوضة كالتوسط وكالتحكيم وسائل يلجأ اليها فى كل أزمة ولحل كل معضلة منعا لوسائل العنف وتفاديا من الحروب .

ولكن هناك تحفظا يجب أن لا ننساه وهو أساس المفاوضة . فاذا قبلت مصر المستقلة أن تتفاوض مع انجلترا فى وضع نفسها تحت حمايتها مثلا فهذا قبول مبدئي للحماية . فاذا فشلت المفاوضة ولم تعقد المعاهدة أصبح لانجلترا «شبه حق» فى الحماية على مصر .

وكذلك الحال فيما يخص تصريح ٢٨ فبراير والمفاوضات المقبلة . فاذا قبلت الحكومة المصرية هذا التصريح أساسا للمفاوضة فكأنها قد اعترفت لانجلترا مبدئيا بحقوق فى الاشياء الاربعة التى احتفظت بها ولم يبق الا التعاقد عليها لتنشأ منها حماية انجليزية على مصر . ولذا لا يصح مطلقا أن يكون هذا التصريح أساسا للمفاوضة .

أما قول التصريح أن المفاوضة ستكون (غير مقيدة) فهو ما يجب أن يكون بين دولتين مستقلتين تمام الاستقلال ولم تقيد أحداهما ـ مصر ـ نفسها باى شكل فيما يخص الدولة الاخرى فالحماية التى أعلنتها انجلترا سنة ١٩١٤ لم تنشأ قانونا . وتصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ جاء من جانب واحد ولم يحصل تعاقد عليه فلا ترتبط به سوى انجلترا . واذا لم يذكر التصريح أن المفاوضة ستكون « غير مقيدة » لما أمكن أن تكون غير ذلك بحكم القانون

وعندى أن « أساس » المفاوضات المقبلة يجب أن يعين تعيينا موجبا وأن يكون استقلال مصر والسودان التام منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ وما يتبع ذلك من بطلان الحماية وآثارها .

وأن « الغرض » من المفاوضات يجب أن يكون ازالة اعتداء انجلترا على مصر ومنع تدخلها فى شئونها . وبلفظ آخر تمكين مصر ذات السيادة التامة من التمتع بهذه السيادة .

وأما اذا لم تقبل انجلترا للمفاوضات المقبلة هذا الاساس وهذا الغرض

قبولا صريحا فمن العبث والضرر دخول مصر فى المفاوضات اذ لا يكون لها فى هـذه الحالة معني سوى منح انجلترا حقوقا فى مصر لم تكن لها . ومصالح انجلترا فى مصر التى تدعيها هى كمصالح أية دولة فى دولة أخرى مستقلة لا يجوز أن تتنافى مع استقلالها أو تهدد كيانها.



الفصل الخامس
السودان
بحث تاريخى

فتح السودان

لقد أدرك محمد على - كالفراعنة من قبل - الفوائد السياسية والاقتصادية التى يأتى بها فتح السودان . وأيقن أن مصر لا يمكن أن تأمن على كيانها الا اذا ضمت اليها أقاليم السودان وأصبح وادى النيل من منبعه الى مصبه بلدا واحدا كما خلقته الطبيعة

ومما دعاه أيضاً الى فتح السودان رغبته فى ملك طريق القوافل من القاهرة الى أواسط أفريقيا الذى كان يدر ايراداً كبيرا . وكذلك أمله فى تجنيد السودانيين بعد أن فقد زهرة جيشه فى حرب الوهابيين

ولم يجد محمد على أمامه منافسا من دول اوروبا اذ كانت هذه لم تلتفت الى افريقيا وأقطارها الفنية وكانت لم تكد تبرأ من حمى الحروب النابوليونية حتى يمكنها أن تجازف بقواتها وثروتها فى قارة مجهولة . وانما كانت أوروبا اذ ذاك لا تشتهى أكثر من أقاليم السواحل الافريقية

وقد بدأ محمد على حملته السودانية بأن فتح واحة سيوة سنة ١٨٢٠ فحفظ بذلك خط الرجعة لجيوشه . ثم سارت الحملة تحت قيادة ولده الاصغر اسماعيل ففتحت دنقله وبربر دون صعوبة . ثم توج اسماعيل فوزه بفتح

مدينة سنار التي كانت أكبر مدن السودان اذ ذاك . ولكن الوباء أصاب الجيش المصرى وجعل يفتك به فارسل محمد على مددا تحت قيادة ولده البطل ابراهيم باشا . وهنا قسم الاخوان ميدان العمل فكان على اسماعيل فتح أقليم النيل الازرق وعلى ابراهيم النيل الابيض . ثم أرسل محمد على مددا ثانيا فتح أقليم كوردوفان . وكان اسماعيل وأركان حربه قد خدعهم رئيس احدى القبائل وحرقهم أحياء فانتقم لهم الجيش المصرى شر انتقام ثم أسست مدينة الخرطوم سنة ١٨٢٣ وجعلت عاصمة السودان وبلغ الجيش المصرى البحر الاحمر عند سواكن ومصوع . ولما مات محمد على كان قد تم فتح السودان - ماعدا دار فور . واستتب الحكم المصرى في جميع أجزائه

وقد انتشرت بعد الفتح تجارة الرقيق بشكل شنيع وكان أبطالها رجالا من الاتراك لا يعرفون الرحمة . وقد أمر محمد على بمنع الرقيق سنة ١٨٣٩ حين زار السودان ولكن لم يمكن تنفيذ هذا الامر لسطوة الاتراك هناك

وقد أصدر سلطان تركيا فرمانا فى ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ ضم به الاقطار السودانية - بل ودارفور نفسها التي لم تفتح - الى مصر

ثم جاء حكم عباس الاول وسعيد باشا فلم يحدث فيه فتح جديد . وانما زار سعيد السودان سنة ١٨٥٧ ووضع له نظاما جديدا للادارة وحاول القضاء على تجارة الرقيق

أما الخديوى اسماعيل فقد أعاد سياسة الفتح بهمة كبيرة فانتدب الاوروبيين لكشف الاقاليم النائية ومنابع النيل ومن هؤلاء صمويل

بيكر وموتزنجر . وجوردن وغيرهم . وبذا امتدت حدود مصر الى ماوراء خط الاستواء . وقد فتح الجيش المصرى تحت قيادة الزبير باشا أقليم دار فور سنة ١٨٧٥ . وصدر فرمان ضمت ٥ مدينة زيلع الى أملاك مصر وتقدم رؤوف باشا من هناك ففتح مدينة هرر ووصل الى براده على المحيط الهندى .

وسار الجيش المصرى فاخذ مدينة «سعد اجا» التى هى من بلاد الحبشه وبذا شبت الحرب بين مصر والحبشه . وقد ترك الاحباش الجيش المصرى يتوغل فى داخلية بلادهم ثم أغاروا عليه وفتكوا به فتكا . فارسل الخديوى بعد حين جيشا آخر تحت أمرة راتب باشا الشركسى فكانت الهزيمة نصيبه . وبذا نجت الحبشة من الغزو

وقد عين الخديوى جوردن باشا حاكما عاما للسودان فأدى خدما جليلة لمنع تجارة الرقيق حتي استقال فى أوائل حكم توفيق باشا .

وقد أصدر سلطان تركيا فرمانا فى ٨ يونيو سنة ١٨٢٣ وهو ينص على حكم الخديوى على السودان .

ثورة المهدي

لقد احتفظ الباشوات الاتراك بعد فتح السودان بسطوتهم ونفوذهم وأنشأوا هناك ما يماثل حكم الاقطاعيات فى أوروبا فى القرون الوسطي فكان على كل باشا أن يجمع الضرائب من ذويه والخاضعين له لاجل

الحكومة المصرية فاتخذ الاتراك هذا النظام وسيلة للضغط والظلم ونشروا تجارة الرقيق يتخطفون الغلمان والبنات من وسط أهليهم ويبيعونهم كالسلع الحقيرة - حتى لقد خلت أقاليم كاملة من سكانها . ومن ذلك شب فى قلوب السودانيين البغض للحكم المصرى الذى لم يقدر أن يقيهم شر شياطينهم من الاتراك قساة القلوب وكان السودانيون لا يفرقون بين التركى والمصرى سيما وان الاتراك كانوا فى مصر أيضا هم الحكام والرؤساء

ومن جهة أخرى جعل الباشاوات الاتراك يناصبون الحكومة المصرية العداء مذ جدت تحت حكم اسماعيل باشا فى ابطال تجارة الرقيق - منبع ثروتهم وعزهم . وبذا أصبح الحكم المصرى فى السودان بين عدوين من السودانيين والاتراك ولا يعتمد الا على الجيش وحده .

ولقد كان لثورة عرابى فى مصر أثر مباشر فى السودان اذ سحب الجيش المصرى من السودان ليحمى مصر أمام غارة الانجليز . وكذلك قيل أن عرابى كان ذا صلة برؤساء القبائل السودانيين وأنه كان يغريهم بالخروج عن طاعة الخديوى . فليس عجيبا أذن أن بدأت ثورة المهدى بعد ثورة عرابى بوقت قصير .

وكان السودانيون تحت عبء تلك المظالم الفادحة - كما كان المصريون قبيل الثورة العرابية - يرتقبون أى رجل يظهر نفسه ليولوه قيادتهم . ولكن بينما الثورة العرابية كانت حركة وطنية بحتة نشبت الثورة المهدية باسم الدين وحافظت على شكلها الدينى - ولعل أهالى السودان أذ ذاك لم يبلغوا من رقى الفكر درجة التفريق بين الدين والوطنية أو لعل بطل

ثورتهم ألنى التأثير فى الجماهير باسم الدين أفعل فى نفوسهم. ولكن ذلك لاينسينا العوامل الاصلية للثورة وهى عوامل اقتصادية سياسية لاشأن للدين بها.

وكان رجل الثورة وقائدها (المهدى) الشهير . وقد ولد سنة ١٨٤٣ فى دنقلة من أبوين فقيرين وتعلم القراءة والكتابه فى كتاب صغير ثم انضم الى احدى الطرق الدينية وأصبح بعد زمن شيخها . ثم انتقل الى جزيرة كانا فى النيل الابيض حيث ذاع أمره وجعل رجال النفوذ يقصدونه من جميع أنحاء السودان . وقد تزوج من بنات أقوى القبائل فاسس لنفسه عصبية بينهم . وكان الجهل عاما فرأى الدين انجع الوسائل لبلوغ أغراضه وما لبث أن أعلن أن الله قد بعثه ليعيد الاسلام الى سابق أمره وليمحو الشر من العالم الخ . فدعاه رؤوف باشا حاكم السودان الى الخرطوم ليدلى بحجته أمام علماء الدين . فرفض وعصى وبذا بدأت الثورة .

وقد أرسلت ضد المهدى حملة عسكرية كان نصيبها الفوز ولكن دون أن تقضى على نفوذه . بل جعل كل يوم يزيد سلطته ويكثر أنصاره حتى احتل مدينة الابيض سنة ١٨٨٣ . وكان الجيش المصرى قد حله الانجليز لقيامه بالثورة العرابيه ولعدم ثقتهم به فارسلت حملة من الجيش الجديد تحت قيادة هيكس باشا الانجليزى فابادها المهديون أمام الابيض . وكان هذا النصر سببا فى اتساع الثورة المهدية . ودليلا أظهر للحكومة المصرية خطر الحالة

أخلاء السودان

لم يستفد من ثورة المهدى سوى انجلترا وحدها اذ اتخذتها حجة لعدم الجلاء عن مصر رغم وعودها السابقة. وذلك يفسر لنا موقفها السلبي أبان هذه الثورة حتي استفحل أمرها فكأنها عضدتها بطريق غير مباشر ولا شك أن مثل تلك الحركة التى قامت بها قبائل متوحشة لا نظام ولا عدة لها كان من السهل أخمادها لدى نشأتها. ولكن انجلترا أرادت أن ينقلب الاضطرابات المحلى ثورة عامة. وما كانت تقصد تحرير السودانيين اذ تركت ثورتهم تعم وتكبر كما لم تقصد نفع مصر أذ عادت فساعدت على اخمادها وانما شاءت أولا وآخرا أن يفر السودان من أيدى السودانيين والمصريين جميعا لتلتهمه فريسة سائغة. فدبرت الخطة لذلك أحكم التدبير

وكانت الحلقة الثانية من خطة انجلترا - بعد أن عمت الثورة المهدية - أن تلجيء الحكومة المصرية الى اخلاء السودان - ذلك القطر الذى رواه المصريون من قبل بدمائهم وغذوه باموالهم ومجهودهم. ولقد رفض شريف باشا وزير مصر هذه الفكرة رفضا باتا واستقال. نخلفه الدخيل نوبار باشا وسرعان ماوافق على اخلائه وكلف جوردن باشا بهذه المهمة

وكان المهدى قد - تولى أثناء ذلك على الجزء الاكبر من السودان حتي لم يبق بيد المصريين سوى مدينة الخرطوم وأقليم خط الاستواء ومواني على البحر الاحمر

ولقد وصل جوردن الى الخرطوم فى فبراير سنة ١٨٨٤ ولكنه بدل أن يقوم بمهمته وهى سحب الجيش المصرى من السودان أخذ يضع الخطط

المختلفة لاخماد الثورة والمحافظة على السودان ، جهلا منه بقوة المهدى وخطر الحالة . وبذا فقد الوقت حتى حاصره السودانيون فى مدينة الخرطوم . وقد أرسلت من مصر حملة لنجدته ولكن كان قد سبق السيف العذل اذ كانت الخرطوم قد سقطت فى ايدى السودانيين وقتل البطل جوردن فى حومة الوغى وانسحب الجيش المصرى الى وادى حلفا وبذا قد تم اخلاء السودان

ولقد مات (النبي الكاذب) - المهدى - يوم ٢١ يونيو ١٨٨٥ فخلفه عبدالله التعايشى وكان يفوقه طموحا وعزما . حتى لقد أراد غزو مصر نفسها ولكنه هزم لدى جمس ثم لدى توشكى فعدل عن هذه الفكرة

ولقد جعلت انجلترا تتصرف فى السودان كأنه أصبح (أرضا فضاء) (Res nullius) فضمت الى مستعمراتها بربر وزيلع وأوغنده . و (أعطت) ايطاليا مصوع وما حولها . و (منحت) الحبشة بوغوص وهرر بينما استحوذت فرنسا على أقليم بحر الغزال والنيل الابيض

وكان الباب العالى قد أرسل أثناء ذلك مندوبا الى مصر (ليساعد الخديوى على اعادة النظام فى السودان) وقد تفاوض هذا المندوب مع المهديين ولكن دون جدوى .

اعادة فتح السودان

١٨٩٥ - ١٨٩٩

أوجست انجلترا خيفة من توغل فرنسا فى السودان فعمدت الى السرعة فى اعادة فتحه ولولا ذلك لأجلت المشروع حتى تسمح لها الحالة بالتهام الفريسة دون مقاسمة مصر اياها . وكان الجيش المصرى قد أعيد تنظيمه والمالية المصرية قد انتظمت وتقدمت . ولقد طلبت الحكومة المصرية بناء على رغبة انجلترا قرضا قدره نصف مليون جنيه من صندوق الدين فوافقت أغلبية مندوبيه ولكن فرنسا والروسيا احتجتا على ذلك اذ كان لابد لقرار الصندوق من الاجماع لا الاغلبية . وأخيراً حكمت المحكمة المختلطة على الحكومة المصرية برد ذلك المبلغ - وكانت قد قبضته - وهنا قابلت انجلترا عناد فرنسا باقراض الحكومة المصرية ثمانمائة ألف جنيه من الخزينة البريطانية وبذا هزمت فرنسا مرة أخرى !

وقد ولى كتشنر - سردار الجيش المصرى إذ ذاك - قيادة الحملة التى وجهت الى السودان وقد أضيف الى الجيش المصرى عدد قليل من الجنود الانجليزية ليقال أن انجلترا ومصر قد أعادتا الى فتح السودان !

وكانت خطة كتشنر التأنى الكثير ..... فكان كلما تقدم الجيش خطوة تبنى سكة حديدية لحفظ خط الرجعة ولذا تم إخضاع السودانيين غير الظاميين فى أربع سنوات كاملات ... ولقدهزم السودانيون فى عدة

مواقع حتى اضمحلت قوتهم فى واقعة أم درمان سنة ١٨٩٨، ثم سقطت مدينة الخرطوم فى نفس السنة وبعدها قتل التعايشى فى ميدان القتال : وبذا تشتت شمل السودانيين وأخمدت الثورة .

وقد انتقم كتشنر لقتل جوردن انتقاما وحشيا فترك الجنود تنهب مدينة أم درمان وأمر بنبش قبر المهدى ورمى بعظامه فى النيل وبعث بجمجمته الى انجلترا (١) وكوفئ كتشنر بمنحه لقب (لورد كتشنر أف خرطوم)

حادثة فاشودة

غادر كتشنر مدينة الخرطوم يوم ١٠ سبتمبر سنة ١٨٩٨ ليوطد الحكم الانجليزى المصرى فى منطقة النيل الابيض وكان الفرنسى (مارشان) قد تقدم من ساحل افريقيا الغربى بحملة فرنسية حتى بلغ نقطة فاشوده فاحتلها ورفع عليها العلم الفرنسى . وقد اعتبرت فرنسا السودان (أرضا فضاء) وأرادت أن تسبق انجلترا الى احتلاله . فلما بلغ كتشنر فاشوده طلب من مارشان أخلاءها فرفض واحتج بأنه جندى عليه تنفيذ أوامر دولته وقد انتقل الخلاف من فاشودة الى أوروبا وبان شبح الحروب بين انجلترا وفرنسا . غير أن فرنسا ألفت نفسها فى عزلة سياسية فاضطرت الى الخضوع وسجلت على نفسها هذه الهزيمة . وكانت هذه الحادثة نقطة حاسمة فى الخلاف بين الدولتين على المسألة المصرية فلم يبق أمام فرنسا سوى عقد اتفاق مراكش سنة ١٩٠٤ وترك معاكسة انجلترا فى مصر

---

(١) نقلا عن كتاب (تاريخ مصر فى القرن التاسع عشر) تأليف هارنكليفر بالالمانيه

معاهدة السودان

١٩ يناير سنة ١٨٩٩

بعد أن أخمدت الثورة المهدية طلبت انجلترا لنفسها نصيبها فى حكم السودان بحق (الفتح) بالاشتراك مع مصر التى كسبت الحكم بحق (اعادة الفتح) — كما ارتأت النظرية الانجليزية ! وما كانت انجلترا لتقنع بالشركة وتعدل عن الاستئثار بالسودان لولا أن الحالة السياسية اضطرتها الى ذلك . فقد كان ضم السودان اليها ينافى تصريحاتها العديدة بالجلاء عن مصر ويقلق أوروبا . وكذلك كانت انجلترا حينذاك فى مشكلة خطيرة من جراء حرب البوير التى بدأ شبحها يلوح . فلم تشأ انجلترا أن تزيد سوء ظن العالم بسياستها الافريقية .ولذا قنعت بالشركة اسما وقد أيقنت أنها ستكون كصحبة الذئب و (الخروف) ....

وقد وضع أساس هذه الشركة فى يوليو سنة ١٨٩٨ حين زيارة اللورد كرومر لندن . وأثبت هنا هذه المعاهدة بنصها الكامل نقلا عن (جريدة الاهرام) لاهميتها الكبرى :

(وفاق)

بين حكومة جلالة ملكة الانجليز وحكومة الجناب العالى خديوى مصر بشأن ادارة السودان فى المستقبل

حيث أن بعض أقاليم السودان التى خرجت عن طاعة الحضرة الفخيمة

الخديوية قد صار افتتاحها بالوسائل الحربية والمالية التى بذلتها بالاتحاد حكومتا جلالة ملكة الانجليز والجناب العالى الخديوى

وحيث قد أصبح من الضرورى وضع نظام مخصوص لاجل ادارة الاقاليم المفتتحة المذكورة وسن القوانين اللازمة لها بمراعاة ماهو عليه الجانب العظيم من تلك الاقاليم من التأخر وعدم الاستقرار على حال الى الآن وما تستلزمه حالة كل جهة من الاحتياجات المتنوعة

وحيث أنه من المقتضى التصريح بمطالب حكومة جلالة الملكة المترتبة على مالها من حق الفتح وذلك بأن تشترك فى وضع النظام الادارى والقانونى الآنف ذكره وفى اجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه فى المستقبل

وحيث أنه تراءى من جملة وجوه أصوبية الحاق وادى حلفا وسواكن اداريا بالاقاليم المفتتحة المجاورة لهما

فلذلك قد صار الاتفاق والاقرار فيما بين الموقعين على هذا بمالهما من التفويض اللازم بهذا الشأن على مايأتى وهو

المادة الاولى — تطلق لفظة السودان فى هذا الوفاق على جميع الاراضى الكائنة الى جنوبى الدرجة الثانية والعشرين من خطوط العرض وهى

أولا) الاراضى التي لم تخلها قط الجنود المصرية منذ سنة ١٨٨٢ او

ثانيا) الاراضى التي كانت تحت ادارة الحكومة المصرية قبل ثورة السودان الاخيرة وفقدت منها وقتيا ثم افتتحتها الآن حكومة جلالة الملكة والحكومة المصرية بالاتحاد أو

ثالثا) الاراضى التى قد فتحتها بالاتحاد الحكومتان المذكورتان من الآن فصاعدا

المادة الثانية — يستعمل العلم البريطانى والعلم المصرى معا فى البر والبحر بجميع أنحاء السودان ماعدا مدينة سواكن فلا يستعمل فيها الا العلم المصرى فقط

المادة الثالثة — تفوض الرئاسة العليا العسكرية والمدنية فى السودان الى موظف واحد يلقب (حاكم عموم السودان) ويكون تعيينه بأمر عال خديوى بناء على طلب حكومة جلالة الملكه ولا يفصل عن وظيفته الا بأمر عال خديوى يصدر برضاء الحكومة البريطانية

المادة الرابعة — القوانين وكافة الاوامر واللوائح التي يكون لها قوة القانون المعمول به والى من شأنها تحسين ادارة حكومة السودان أو تقرير حقوق الملكية فيه بجميع أنواعها وكيفية أدارتها والتصرف فيها يجوز سنها أو تحويرها أو نسخها من وقت الى آخر بمنشور من الحاكم العام وهذه القوانين والاوامر واللوائح يجوز أن يسرى مفعولها على جميع أنحاء السودان أو على جزء معلوم منه ويجوز أن يترتب عليها صراحة أو ضمنيا تحوير أو نسخ أى قانون أو أية لائحة من القوانين واللوائح الموجودة

وعلى الحاكم العام أن يبلغ على الفور جميع المنشورات التي يصدرها من هذا القبيل الى وكيل وقنصل جنرال الحكومة البريطانية بالقاهرة والى رئيس مجلس نظار الجناب العالى الخديوى

المادة الخامسة — لا يسرى على السودان أو جزء منه شىء ما من القوانين

أو الاوامر العالية أو القرارات الوزارية المصرية التي تصدر من الآن فصاعدا الا ما يصدر باجرائه منها منشور من الحاكم العام بالكيفية السالف بيانها

المادة السادسة - المنشور الذى يصدر من حاكم عموم السودان ببيان الشروط التي بموجبها يصرح للاوروبين من أية جنسية كانت بحرية المتاجرة أو السكنى بالسودان أو تملك ملك كائن ضمن حدوده لا يشمل امتيازات خصوصية لرعاية أية دولة أو دول .

المادة السابعة - لاتدفع رسوم الواردات على البضائع الآتية من الاراضى المصرية حين دخولها الى السودان ولكنه يجوز مع ذلك تحصيل الرسوم المذكورة على البضائع القادمة من غير الاراضى المصرية الا أنه فى حالة ما اذا كانت تلك البضائع آتية الى السودان عن طريق سواكن أو أية ميناء أخرى من موانى سواحل البحر الاحمر لايجوز أن تزيد الرسوم التى تحصل عليها القيمة الجارى تحصيلها حينئذ على مثلها من البضائع الواردة الى البلاد المصرية من الخارج . ويجوز أن تقرر عوائد على البضائع التى تخرج من السودان بحسب مايقدره الحاكم العام من وقت الى آخر بالمنشورات التى يصدرها بهذا الشأن

المادة الثامنة - فيما عدا مدينة سواكن لاتمتد سلطة المحاكم المختلطة على أية جهة من جهات السودان ولا يعترف بها فيه بوجه من الوجوه

المادة التاسعة - يعتبر السودان بأجمعه ماعدا مدينة سواكن تحت الاحكام العرفية ويبقى كذلك الى أن يتقرر خلاف ذلك بمنشور من الحاكم العام

المادة العاشرة - لا يجوز تعيين قناصل أو وكلاء قناصل أو مأمورى قنصلاتات بالسودان ولا يصرح لهم بالاقامة به قبل المصادقة على ذلك من الحكومة البريطانية

المادة الحادية عشر - ممنوع منعا مطلقا ادخال الرقيق الى السودان أو تصديره منه وسيصدر منشور بالاجراءات اللازم اتخاذها للتنفيذ بهذا الشأن

المادة الثانية عشرة - قد حصل الاتفاق بين الحكومتين على وجوب المحافظة منهما على تنفيذ مفعول معاهدة بروكسل المبرمة بتاريخ ٢٤ يوليو سنة ١٨٩٢ فيما يتعلق بادخال الاسلحة النارية أو الذخائر الحربية والاشربة المقطرة والروحية وبيعها أو تشغيلها

تحريرا بالقاهره فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩

الامضاء

(بطرس غالى) (كرومر)



وقد عين اللورد كتشنر أول حاكم للسودان بناء على النظام الجديد ومنذ ذلك أصبح سردار الجيش المصرى يقلد حاكما على السودان فوق وظيفته . وتدفع المالية المصرية كل عام مبلغاً كبيراً الى حكومة السودان لاصلاحه وترقيته ويرابط هناك الجزء الاكبر من الجيش المصرى لتوطيد النظام واخماد القلاقل وهكذا فرض على مصر أن تغرم من مالها ورجالها بينما للانجليز كل الغنم من تلك الشركة الغابنة والقسمة الضيزى. وماهمة الحاكم العام الانجليزى - الذى هو اسميا موظف مصرى - سوى توطيد الحكم الانجليزى هنالك ومنع كل نفوذ لمصر وحكومتها . وأنه ليحكم هناك دون شريك أو منازع وينفذ أغراض بلاده بلا خفية أو موارية . ومن ذلك ابعاد المصريين عن الوظائف الكبرى وتبغيض السودانيين فى مصر وحكمها ومنع المصريين من استعمار الاراضى السودانية . بينما تمنح الشركات الانجليزية ملكية مساحات واسعة لتزرع فيها القطن حتى ليأتى اليوم الذى ينافس فيه السودان مصر فى قطنها. وأهل السودان لا يكسبون من ذلك سوى أن يصبحوا مؤاجرين لاراضيهم - كالارلنديين - أو أجراء لذى الشركات الانجليزية . وقد جد الانجليز فى سبيل فصل السودان عن مصر اقتصاديا - كما فصلوه سياسيا أو كادوا - فانشأوا ١٩٠٤-١٩٠٦ سكة حديدية من بربر الى بور سودان على البحر الاحمر ثم تمت فى هذه الايام سكة كسلا الحديدية لنفس الغرض

وهكذا لم يكن لمعاهدة السودان من أثر سوى تأسيس الحكم الانجليزى هناك ولم تستفد مصر من الشركة سوى ضحايا فى مالها ورجالها

وأخطارا على كيانها واستقلالها . وسيأتى البحث القانونى لهذه المعاهدة فى مقالة أخرى

أهمية السودان لمصر

ليس للسودان بالنسبة لمصر أهمية المستعمرة بالنسبة للدولة المالكة وانما لزوم الجزء الهام من الدولة لوجودها وبقاءها . فان وادى النيل من منبعه الى مصبه يكون وحدة لا تتجزأ من الوجهات الجغرافية والاقتصادية والجنسية والسياسية . فكل فصل بين جنوبه وشماله هو فصل اصطناعى يهدد كيان كلاهما .

أما السودان ففى حاجة الى مصر كمنبع للحضارة وللقوى الاقتصادية فان الشعب السودانى لا يستطيع وضع الحضارة الغربية من الانجليز الذين يخالفونه أصلا وروحا وفكرا . وانما تقدر على ترقية مصر وحدها التى تشاركه الجنسية واللغة و لدين والعادات والروح الشرقية . ولو مكث الانجليز مائة عام فى السودان لما أمكنهم قلب أهله انجليزا أو أوروبيين ولكانت العاقبة اضمحلالا للسودانيين وانقراضهم كما انقرض سكان أمريكا واستراليا الاوائل . ثم أن المصريين يعتبرون السودان جزءاً من وطنهم . لا مستعمرة تستغل . ويحسبون السودانيين أخوانا لهم مثل حقوقهم وواجباتهم لا محكومين تستنزف دماؤهم - كما تقصد انجلترا من حكم السودان .

ونرى السودان من الوجهة الاقتصاديه كذلك مضطرا الى الاعتماد

على مصر فهى التي تملك كل منافذه الى الخارج : اسكندرية وبور سعيد وقناة السويس . وهى التى تقدر على استخراج كنوزه المعدنية واستثمار خصوبة أرضه والانتفاع بموارده ـ مما يعجز عنه سكان السودان القليلو العدد والعلم والوسائل . وتريد مصر أن تفعل ذلك لمصلحة الدولة جميعها وفيها السودان نفسه

هذه حاجة السودان الى مصر . أما حاجة مصر اليه فأشد وأقوى اذ محال أن تأمن مصر على حياتها اذا فصل السودان عنها والدولة القابضة عليه انما تضغط على عنق مصر وحسبها أن تملك أعالى النيل فتتحكم مجراه حتى مصبه . بل ليس عسيرا على العلوم الهندسية التى أتت بما يقرب من المعجزات أن تغير مجرى النيل فيصب فى البحر الاحمر بدل البحر الابيض المتوسط وتترك مصر صحراء مجدبة . ومالى اذهب الى هذا الغرض الذى قد يكون بعيدا وفى امكان انجلترا أن تنشىء الخزانات فى أعالى النيل فتتحكم فى حياة مصر الاقتصادية . بل لقد شرع الانجليز ينفذون ذلك وهاهى الخزانات تبنى لدى مكوار وجبل الاولياء ومصر ترقب الخطر صامتة ذاهلة !

والسودان هو الملجأ الوحيد للمصريين بعد ان ضاقت بهم بلادهم لتزايدهم بسرعة خطرة حتى لقد بدت أزمة العمل وانتشرت البطالة . ولا نجاة لمصر من سوء حالتها الاقتصادية التى يكبر خطرها كل يوم الا بأحد أمور ثلاثة أو بها جميعا وهى :

(١) وقف زيادة عدد السكان على مبدأ مالتوس وذلك بقوانين تمنع

تعدد الزوجات وترفع سن الزواج الخ وليس هذا بالامر الهين .

(٢) ايجاد صناعات جديدة كبيرة فى مصر لتشغيل الايدى العاملة التي تستغنى عنها الزراعة وهذا يتطلب وقتا طويلا ومجهودا غير موثوق من نجاحه .

(٣) المهاجرة وهى أيسر الثلاثة . ولا ملجأ للمصريين امام ايصاد الدول أبوابها سوى السودان الذى هو جزء من بلادهم والذى هو يحتاج الى عملهم لقلة اهله .

وكذلك نرى مصر من الوجهة الحربية فى أشد حاجة الى السودان اذ لا يوجد بين البلدين حاجز طبيعي يمنع الغارة فاذا فصل السودان عن مصر أصبحت هذه غير آمنة على نفسها الا بابقاء جيش جرار على الحدود واقامة حصون واستحكامات تثقل كاهل ماليتها وقد تعترض انجلترا اشد اعتراض عليها .

ولو تم استقلال مصر الفعلى وجلت عنها الجيوش الانجليزية وبقى السودان فى أيدى الانجليز لكان استقلالها هذا ألعوبة السياسة وأضحوكة التاريخ ولكانت كالعصفور يخلى سبيله وهو مقيد بخيط طويل !

ولقد كتب كاتب انجليزى لم يصرح باسمه كتابا عنوانه (تحرير مصر) كتبه سنة ١٩٠٦ منذ ثمانى عشرة سنة وقبل أن تبلغ الحركة الوطنية حاضرها وتنشب الثورة فى مصر - واقترح فيه على ساسة وطنه أن يخلوا مصر التي تسبب لهم متاعب من أهلها وغيرة من الدول وأن يحتفظوا بالسودان فيبقوا بذلك متحكمين فى مصر وسياستها وشؤنها . والواقع ان

انجلترا انما تنفذ هذه الخطة فى السنوات الاخيرة وأحسبها سترضى فى نهاية الامر بترك التحفظات الثلاثة فى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ اذا تنازلت لها مصر عن السودان . ولكن هل يخدع المصريون عن حقيقة الاستقلال مثل هذه الخدعة ؟

وأخيرا أذكر هنا كلمة كتبها اللورد ملنر نفسه فى كتابه (انجلترا فى مصر) ص ، ١٦١ (١)

« ان السودانيين المتوحشين قد لا يملكون عوض من المهارة الهندسية ما يمكنهم من اللعب بالنيل : ولكن ما أقلق مصر اذا فكرت ان مورد الماء النظامى من النيل ليس تحت حكمها وهو شىء يتعلق بحياتها لا برخائها وحده . وانر ماذا يكون شعور أى مملكة ـ وطننا مثلا ـ اذا وجد أدنى فرض فى أن سقوط الاقطار السنوية قد تغيره قوة أجنبية ؟ »

---

(١) نقلا عن هازنكليفر



بحث قانوني

تمهيد

اختلف علماء القانون الدولى فى مركز السودان كما اختلفوا فى مركز مصر . وتنازعوا على العهد الذى سبق الثورة المهدية ثم زادت هذه الخلاف بينهم - وهى الثورة التى استمرت أربعة عشر عاما والتى تركت أثراً خطيراً أما معاهدة سنة ١٨٦٩ فقد أتى بحثها بأكبر التباين فى الرأى والتضاد فى النتيجة فنرى فون دونجرن وفوشاير مثلا يحسبون السودان بعدها دولة تامة السيادة !وفنترر يعتبر المعاهدة صحيحة نافذة ولكنه لا يعد السودان دولة بل منطقة نفوذ لمصر ومستعمرة لانجلترا! وترى فون جريناو يقول ببطلان معاهدة سنة ١٨٩٩ ولا يحسب لها أثرا يغير مركز السودان .

وأمام هذا الخلاف الكبير أدلى هنا برأيي باحثا مركز السودان فى كل عصر على حدة باختصار .

مركز السودان من حكم محمد على

الى ثورة المهدى

فتح محمد على الاقطار السودانية وضمها الى مصر وعاملها من كل وجهة كجزء من مصر فكان يعين حكامها ويدخل فيها القوانين والانظمة المصرية ولم يفرق بينها وبين مصر أى تفريق . وهكذا كان السودان فى هذا العهد يشارك مصر فى مركزها الدولى كجزء منها أى أن مصر - بما

فيها السودان ـ كانت دولة ناقصة السيادة .

وقد يرد على ذلك بان الفرمان الذى ولى به محمد على على مصر أسس حكمه الوراثى بينما الفرمان الخاص بالسودان منحه حكمه لشخصه . وقد أراد (فنترر) أن يفرق بذلك بين مصر والسودان فقال ان السودان كان قطرا عثمانيا تحت حكم توكيا المباشر فكانت هذه تحكمه بدون وساطة والى مصر (١) ولكن الواقع أن فرمانى سنة ١٨٤١ الخاصين بمصر والسودان قد غير التنفيذ من أحكامها بموافقة توكيا الضمنية ـ كما بينت فى الفصل الثانى من هذا الكتاب . وهكذا كانت الحال ايضا فيما يخص عدم ثورات أسرة محمد على الحكم السودان . فبعد أن مات محمد على جعل السلطان يولى خلفاءه على مصر حكاما للسودان فى الوقت نفسه حتى أصبحت ولاية السودان فى الواقع وراثية فى أسرة محمد على كولاية مصر . حتي اذا جاء عام ١٨٧٣ نص على ذلك صراحة فى الفرمان الجامع الذى صدر الى اسماعيل وعومل السودان فيه كجزء من مصر بلا تمييز بينهما .

ثم لا يجدر بنا أن ننسى أن مصر كان لها حق شخصى فى السودان هو حق الفتح .

ثورة المهدى واخلاء السودان

لم تحدث ثورة المهدى أى أثر قانونى يغير مركز السودان رغم طول أمدها . فلم تنشأ بفضلها (دولة مهدية) جديدة . وقد اتفق جميع العلماء

---

(١) انظر كتاب (مركز مصر النظامى) تأليف (فنترر) ص ١٤٤

على ذلك . بل نرى شبها كبيراً بين ثورة المهدى وثورة على بك الكبير سنة ١٨٨٩ (١) . فهى مثلها لم تخلق سوى سلطة مزعزعة وقتية غير منظمة لا كالسلطة النظامية التى هى أول عناصر (الدولة) .

أما اخلاء السودان فقد كان باطلا لمخالفته القانون . فان مثل هذا الاخلاء ما كانت سوى تركيا يحق لها أن تقدم عليه بحق سيادتها على مصر والسودان . وتركيا لم تفعل ذلك ولم توافق عليه . وكانت مصر عاجزة قانونا عن الاخلاء . وكانت انجلترا التى لاشأن لها ولا حق أعجز منها . وقد نصت الفرمانات صريحا أن خديوى مصر لا يملك التنازل عن أرض أو حق لمصر . ولو لم تذكر الفرمانات ذلك لكانت حقيقة قانونية قائمة بنفسها بفضل سيادة تركيا على مصر . وقد علمنا فى الفصل الثالث من هذا الكتاب أن الدولة المسودة لا تملك من الحقوق الا ما تتنازل عنه سيدتها . ولذا كان اخلاء السودان عملا باطلا فى نظر القانون فبقى السودان مصريا ولم تنشأ فيه دولة جديدة كما ذكرت آنفا وكذلك لم يصبح « أرضا فضاء » يجوز استعماره من جديد والتصرف فيه كما تصرفت انجلترا فوهبت بعض أجزائه الى نفسها والى بعض الدول وهى ما يعبر عنها الحزب الوطنى بكلمة « الملحقات » . إذن كان هذا التصرف من جانب انجلترا اعتداء ظاهرا على سيادة تركيا وحقوقها - اعتداء حدث رغم ضمان انجلترا والدول العظمى استقلال تركيا فى معاهدة باريس سنة ١٨٥٦ ومعاهدة برلين سنة ١٨٧٨ !

---

(١) راجع الفصل الاول من هذا الكتاب

والحكومة المصرية نفسها لم تقصد اخلاء السودان نهائيا وانما جاء
فى دكريتو الخديوى « أن السودان يخلى حتى تسمح الظروف بقمع الثورة
وقد حدث ذلك فى الوقت اللاحق . واذن لم يكن هذا (الاخلاء) تخليا
من مصر وتنازلا عن حقوقها فى السودان وانما سحبت جيوشها من هنالك
لاعتبارات حربية - خطأ كانت أم صوابا - تحت ضغط انجلترا دون أن
تفقد حقوقها فى السودان أو يفصل هذا عنها

(اعادة فتح) السودان

اذا كان اخلاء السودان باطلا كما تقدم واذا لم تنشأ دولة مهدية ولم
يصبح السودان (أرضا فضاء) فبديهى أن السودان لا يمكن أن (يعاد فتحه)
فان احدى الدول اذا شبت ثورة فى مديرية منها ثم أخمدتها لا يصح أن
يقال أنها (اعادت فتح) تلك المديريه !

وأكذب من ذلك أن يقال أن انجلترا قد (فتحت) السودان ! فان
معنى ذلك أن انجلترا قد فتحت جزءا من مصر وكان لا يمكن ذلك الا بحرب
بين انجلترا وتركيا ! وهذا لم يحدث بل أن انجلترا اذ تدخلت فى السودان
قد اعتبرت نفسها حليفة لا عدوة لمصر التى كانت تحت سيادة تركيا وهكذا
تقضى النظرية القائلة بفتح انجلترا للسودان الى تناقض واضح

وكذلك لا يمكن لانجلترا أن تدعى أنها فتحت السودان من المهديين
لا من مصر فان السودان ما كان اذ ذاك دولة أخرى غير مصر فيمكن
محاربته وما كان أرضا فضاء فيمكن احتلاله

ولقد بينت فى الفصل الثالث أن الامر لم يكن (حربا) وانما قمعا الثورة قامت فى جزء من الدولة المصرية - كما قمعت ثورة عرابى مثلا سنة ١٨٨٢ دون أن تدعى انجلترا أنها فتحت مصر ! وكذلك لم يكن اشتراك انجلترا مع مصر فى قمع الثورة المهدية (تحالفا) مع مصر فان مصر لم تكن تملك حق التحالف. وآخر ما يمكن أن يفسر به هذا الاشتراك انه كان تدخلا من انجلترا كتدخل الروسيا سنة ١٨٤٨ لقمع الثورة المجرية بناء على طلب النمسا ولكن هذا التدخل من جانب انجلترا كان مخالفا للقانون الدولى. لان مصر لم تكن تملك اعطاء انجلترا حق التدخل. اذ كان فى ذلك نقص لحقوقها وقد نهتها الفرمانات عنه. وانما كانت تركيا وحدها تملك ذلك وهى لم تفعله

وكيفما قلبنا المسألة وجدنا أن انجلترا لم (تفتتح) السودان وانما تدخلت فيه تدخلا ينافى القانون - كتدخلها فى مصر سنة ١٨٨٢ - فلم تكسب به أى حق

زعم اللورد كرومر فى أحد تقاريره أن معاهدة سنة ١٨٩٩ أن هى الا اتفاق خاص بادارة السودان دون أن يمس مركزه القانونى أو ينقص من سيادة تركيا. ولعله قصد من ذلك خديعة مصر وتركيا مرة أخرى حتى تناما عن حقهما وتحسب الامر هينا. والواقع يخالف ما زعمه فان اتفاق سنة ١٨٩٩ كان معاهدة سياسية ولو لم تكن باطلة لغيرت مركز السودان تغييرا تاما ولا نشأت فيه حكما مشتركا بين مصر وانجلترا ولست فى حاجة الى الاستنتاج لتقرير ذلك فان نص المعاهدة نفسه ينبىء

به فهو يقول صراحة بحق الفتح لانجلترا وبحق اعادة الفتح لمصر وبرفع العلمين المصرى والبريطانى فوق ربوع السودان وباشتراك مصر وانجلترا فى تعيين الحاكم العام وخلعه

معاهدة سنة ١٨٩٩

ولكن هذه المعاهدة قد بنيت على أساس باطل وهو تدخل انجلترا فى السودان - وقد كان مخالفا للقانون - ودعواها فتحه - وهى دعوى كاذبة فبديهى أن المعاهدة نفسها نشأت باطلة . وهى كذلك أيضا لسببين آخرين وهما

(أولا) أن الفرمانات لم تسمح لمصر بعقد المعاهدات السياسية. وقد كان اتفاق سنة ١٨٩٩ معاهدة سياسية بلا نزاع فتخطت مصر به حقوقها

(ثانيا) ان الفرمانات منعت مصر من التنازل عن جزء من أراضيها أو حق من حقوقها . وقد فعلت مصر كلاهما فى هذه المعاهدة بانشائها مع انجلترا الحكم المشترك فى السودان

وفيما عدا ذلك فقد بحثت هذه المسألة فى الفصل الثالث فليرجع اليه. وبديهى أن هذه المعاهدة الباطلة لا يصح أن تجعل أساسا للمفاوضة المقبلة بل يجب انكارها انكارا تاما

مركز السودان الدولى منذ سنة ١٨٩٩

يتضح بناء على كل ما تقدم أن الشركة الانجليزية المصرية فى السودان منافية للقانون باطلة ولكن مركز انجلترا الفعلى هناك واستحواذها على

بجميع السلطة قد دعوا كثيرا من الكتاب الى الخطأ فى الحكم . وقد دار فون دونجرن فى الامر فأراد أن يكسو مركز انجلترا الباطل فى السودان ثوبا من القانون فذكر (قدرة السياسة الانجليزية على بناء كل حالة واقعية جديدة على أساس من القانون) وقال (انه لايريد ان يكون حقوقيا أكثر من السياسة التى تنشىء الدول) . ولعمرى ان هذا الكلام لا يصح لرجال القانون ان يلفظوا به فيصبحوا آلة للمغالطة فى الحق ووسيلة لتبرير العدوان على القانون . ولا أجد حاجه للرد على رأيه بأكثر من ذلك .

أما فون ماير فيعتبر السودان دولة تامة السيادة منذ سنة ١٨٩٩ ولكنه لم يوضح فيم يرى تلك السيادة ! وأنا لا أجد أمامى أى عنصر من عناصر السيادة التامة بل لا أجد (السلطة النظامية) نفسها التى تتكون الدولة بها .

ويحسب فنترد السودان (منطقة نفوذ) لمصر ومستعمرة لانجلترا والواقع ان مصر لم تتخل قط عن السودان وأن انجلترا لم تكسب فيه حقا من الحقوق - كما برهنت آنفا .

واذا بقيت انجلترا فى السودان هذه الخمسة والعشرين عاما فكما بقيت فى مصر منذ سنة ١٨٨٢ الى اليوم دون أن تكسب شرعية لمركزها الباطل . وكذلك لا يصح هنا تطبيق نظرية (الامر الواقع) كما لم يصح تطبيقها فى حالة مصر (١)

---

(١) انظر ص ١١٩ من هذا الكتاب

ومن الخطأ أن يقول أحد ان تركيا قد وافقت ضمنا على معاهدة

سنة ١٨٩٩ وعلى مركز انجلترا فى السودان فأصبحا شرعيين . فان تركيا

تجاهلت هذه المعاهدة الباطلة واحتجت على مركز انجلترا هناك احتجاجها

على احتلال مصر .

وكذلك لم تعترف الدول بمعاهدة سنة ١٨٩٩ وبالحالة الناشئة منها بل

تعتبر قناصلها فى مصر معينين لمصر والسودان بلا فصل بينهما .

والدليل على ان انجلترا نفسها تعتبر مركزها فى السودان باطلا هو

أنها حاولت فى سنة ١٩٢٠ ان تكسب اعتراف تركيا باتفاق سنة ١٨٩٩

فى معاهدة سيفر فذكرت المادة ١١٣ منها :

(تعلن الدول المتعاقدة انها توافق على الاتفاق الذى عقدته الحكومتان

البريطانية والمصرية يوم ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ خاصا بادارة السودان ومحددا

لمركزه السياسى . وكذلك على الاتفاق الملحق به بتاريخ ١٠ يوليو

سنة ١٨٩٩)

ولكن معاهدة سيفر قد الغيت فكأنها لم تكن . وكذلك لم تتعاقد

مصر المستقلة مع انجلترا على السودان بعد أن بلغت استقلالها سنة ١٩١٤ فبقى

السودان جزءا من مصر كما كان من قبل وبقى مركز انجلترا منافيا للقانون

الدولى . وانما يمكن أن يتغير هذا المركز اذا منحت مصر انجلترا حقوقا فى

السودان فى المفاوضة المقبلة بأن توافق على الشركة الباطلة أو أى شكل آخر .

ولكن مصر اليقظة حكومتها وشعبها لن تعطى انجلترا سلاحا تطعنها به

- تم -

و

سان

ددا

وليو

تعاقد

افيق

قانون

وقافى .

آخر .

بعضها به


1 FEB 1987


10000052926

